

الشرح اليسير
لقدمة في أصول التفسير

محفوظٌ
جميع حقوقِ

الطبعة الأولى

١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٣ م

الشرحُ الْيَسِيرُ
لِمَقْدِمَةِ فِي أُصُولِ التَّفْسِيرِ

جَمْعُ وَتَرْتِيبُ

كَرِيمُ إِمامٍ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



مقدمة

الحمدُ لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد ﷺ، وبعد :

إنَّ عِلْمَ أَصْوَلِ وَقَوْاعِدِ التَّفْسِيرِ مِنْ عِلْمِ الْأَلَّةِ الْمَهْمَةِ لِفَهْمِ تَفْسِيرِ كِتَابِ اللَّهِ، وَمِنْ ثُمَّ تَدْبِرِهِ، وَالْتَّفَكُّرُ بِهِ، وَالْعَمَلُ بِهِ.

ومقدمة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تشمل جزءاً كبيراً من قواعد وأصول التفسير بطريقة مختصرة، طريقة المتون العلمية، وقد قام كثير من العلماء بشرحها بين شرح مطول ومتوسط ومحضر .

وبين يديكم شرح مختصر للمقدمة، كنت قد جمعته في بادي الأمر لنفسي، جمعته من كتب العلماء لا سيما «شرح الشيخ خالد المشيقح»، و«شرح الشيخ ابن عثيمين»، و«شرح الشيخ ابن جبرين»، و«شرح الشيخ مساعد الطيار»، ثم انتويت أن أنشره؛ لعل وعسى أن ينفع به بعض الناس .

والله أَسْأَلُ أَنْ يَرْحَمَ شِيْخَ الْإِسْلَامِ، وَعُلَمَاءَنَا الْأَفَاضِلَ
شَرَّاحَ الْمِتْنِ، وَأَنْ يَرْزَقَ الْعَبْدَ الْفَقِيرَ الْإِخْلَاصَ وَالْقَبُولَ.

كَلِمَاتُ أَخْوَكُمْ / كَرِيمُ إِمَامٍ

مسلم سُنّي مصري

لَا أَنْتَمِي لِأَيِّ حَزْبٍ أَوْ جَمَاعَةٍ

مَهْتَمُّ بِالْعِقِيدَةِ وَمَقَارِنَةِ الْأَدِيَانِ

للتواصل واتس آب أو تليجرام: +255766990044



ترجمة مختصرة

لشيخ الإسلام رحمه الله

اسمه: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الدمشقي الحنبلية، يلقب بتقى الدين، ويُ يكنى بأبي العباس، ولد يوم الاثنين،عاشر ربيع الأول، سنة ٦٦١هـ، ولد في مدينة حرّان، وهي مدينة موجودة الآن من ضمن ديار بكر في تركيا، ضمن محافظة اسمها «أورفا» من الأكراد، ثم هاجر والده به وبإخوته إلى الشام -تحديداً دمشق- من جور التتر، وكان أبوه مفتياً للحنابلة، وكان جده عبد السلام هو الحاكم الشرعي، يعني: القاضي في مدينة حرّان.

كان شيخ الإسلام نادراً عصره، وأعجوبة بين أقرانه، شهد له العلماء الموافقون والمخالفون، شهدوا له بالعلم وبالعرفة، وبطول الباع.

قال الشيخ العلامة كمال الدين بن الزمل堪ى -علم الشافعية- في خط كتبه في حق ابن تيمية: «كان إذا سئل عن فن من العلم ظن الرائي والسامع أنه لا يعرف غير ذلك الفن، وحكم بأن لا يعرف أحد مثله، وكانت الفقهاء من سائر الطوائف إذا

ترجمة مختصرة لشيخ الإسلام رحمه الله

جالسوه استفادوا في مذاهبهم منه أشياء» قال: «ولَا يُعرف أنَّه ناظر أحداً فانقطع معه، ولَا تكلم في علم من العلوم -سواء كان من علوم الشرع أو غيرها- إلَّا فاقَ فيهِ أهلهُ، واجتمعت فيهِ شروطُ الاجتِهادِ على وجهها، وإذا تكلَّمَ في الفِرقِ والمِللِ والْتَّحِلِ استفادَ كُلُّ أهلي ملةٍ، وكلُّ أهلِ نِحلٍ شيئاً يتعلَّقُ بِنِحلِهِمْ».

قال القاضي أبو الفتح ابن دقيق العيد: «لَمَّا اجتمعت بابن تيمية رأيت رجلاً كُلُّ العلوم بين عينيهِ، يأخذ ما يُريدُ ويُدْعَ ما يُريُدُ، وحضر عندهُ شيخ النّحاة: أبو حيَانَ قال: مَا رأى عيناً مثلهُ».

قال ابن الوردي في «تاریخه»: «بعد ذلك كُلِّهِ هو أكبير من أن يُنَبَّهَ مثلي على نوعتهِ، فلو حلفت بين الرُّكْنِ والمقام لحلفت أني ما رأيت بعيني مثلهِ، ولَا رأى هو مثل نفسهِ في العلم».

قال عنهُ الشَّيخُ مُحَمَّدُ بن إسْمَاعِيلِ المقدَّمُ في سلسلة «رَجُلُ الْعَصُورِ» وهي ٣٣ شريطاً عن ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله قال: «إنه شيخ المجددين، ورجل لكل العصور».

وقال عنهُ العلامَةُ ابن عثيمين: «مِنْ نَعْمَ اللَّهِ عَلَيْنَا أَنْ بَعَثَ لَنَا رَجُلًا كَشِيفَ الْإِسْلَامِ ابنِ تِيمِيَّةَ».

وقال عنهُ الشَّيخُ أَبُو إِسْحَاقَ الْحَوَيْنِيُّ: «لَا يُوجَدُ فِي عِلْمَ الْمُسْلِمِينَ عَالِمٌ كَابِنِ تِيمِيَّةَ فِي مَجْمُوعِ الْعِلْمِ فِي الْجَمْلَةِ».

بارك الله في وقتِه رغمَ كثرةِ المشاغلِ والحروبِ والمشاكلِ
السياسيةِ التي مرّ بها رحمةً الله .

وَمِنْ تَلَامِيذِهِ: الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمُ، وَالْذَّهَبِيُّ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَابْنُ مُفْلِحٍ، وَغَيْرُهُمْ.

ومن كتبه: «اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم»، و«الجواب الصحيح لمَنْ بَدَّلَ دِينَ المُسِيَّحِ»، و«درء تعارض العقل والنقل»، «ومنهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدريّة»، و«السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية» وغير ذلك كثير.

توفيق طهويه: ليلة الاثنين والعشرين من ذي القعدة، سنة ٧٢٣ هـ، معتقلًا بقلعة دمشق، وغسل وكسن وأخرج وصلى عليه أولاً بالقلعة: الشيخ محمد بن تمام، ثم بجامع دمشق بعد الظهر، وكانت ثاني أكبر جنازة في التاريخ بعد جنازة إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل.





شرح مقدمة التفسير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١).

رَبِّ يَسْرُرْ وَأَعِنْ بِرْحَمْتَكَ^(٢)، الْحَمْدُ لِلَّهِ^(٣) نَسْتَعِينُهُ
وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرْوَرِ أَنْفُسِنَا^(٤) وَمِنْ سَيَّاتِ أَعْمَالِنَا^(٥)،
مِنْ يَهِدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضْلَلٌ لَهُ^(٦)، وَمَنْ يَضْلِلْ فَلَا هَادِي لَهُ^(٧)، وَأَشْهُدُ

(١) الباء: للاستعانة.

الاسم: لفظ جعل علامه على مسمى يعرف به ويتميز عن غيره.

الله: علم على الباري جل وعلا، المألوه المعبد الغني عن التعريف.

الرحمن: اسم وصفة لله، ومعناه صاحب الرحمة الواسعة العظيمة.

الرحيم: اسم وصفة لله، ومعناه صاحب الرحمة الدائمة الواصلة للمرحومين.

ومعنى البسمة: أي أبدي عمل مبركاً ومستعيناً بالله.

(٢) رب: هو المالك الخالق المدير. يسر وأعن: دعاء للتسهيل والإعانته لفهم الكتابة.

(٣) هو وصف المحمود بالكمال محية وتعظيمًا.

(٤) نعوذ: نلتقي ونعتص بالله من شرور أنفسنا. شرور: جمع شر، ويراد بذلك كل ما خالف الكتاب والسنة فهو شر وضلاله.

(٥) سيات: جمع سيئة وهو ما يسوء المرء مما فيه معصية لله تعالى، ولرسوله ﷺ.

الأعمال: جمع عمل، وهو يشمل القول والفعل.

(٦) أي: من يقدر له الهدایة فلا أحد يستطيع أن يضلله، وكذلك لا أحد يستطيع أن يخرجه من الهدایة إذا هدی هدایة التوفيق.

(٧) أي: من يقدر له الضلال فلا أحد يهدیه، سواء كان في الضلال وأراد أحد أن يتسلل منها أم لا.

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ ﷺ (١) تَسْلِيمًا .

أَمَّا بَعْدُ (٢) فَقَدْ سَأَلْتِي بَعْضُ الْإِخْرَانَ أَنْ أَكْتَبَ لَهُ مِقْدَمَةً
تَضَمِّنُ قَواعِدَ كُلِّيَّةً (٣)، تُعِينُ عَلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ، وَمَعْرِفَةِ تَفْسِيرِهِ
وَمَعَانِيهِ، وَالْتَّمِيزِ فِي مَنْقُولِ ذَلِكَ وَمَعْقُولِهِ (٤) بَيْنَ الْحَقِّ وَأَنْوَاعِ

(١) إِذَا وَقَعَتِ الصَّلَاةُ مِنَ الْبَشَرِ فَهِي طَلْبُ الشَّنَاءِ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، أَمَّا إِذَا وَقَعَتِ مِنَ اللَّهِ
تَعَالَى فَمُعْنَاهَا: ثَنَاءُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى، وَهَذَا هُوَ قَوْلُ أَبِي الْعَالِيَةِ، وَابْنِ
الْقَيْمِ، وَغَيْرَهُمَا، وَهُوَ الرَّاجِحُ .

(٢) الْفَائِدَةُ مِنْهَا الْإِنْتِقَالُ مِنَ الْمِقْدَمَةِ إِلَى صَلْبِ الْمَوْضِعِ، وَهَذَا هُوَ الْأَقْرَبُ

(٣) الْقَواعِدُ جَمْعُ قَاعِدَةٍ، وَهِيَ أَسَاسُ الشَّيْءِ. أَمَّا اصْطَلَاحًا: حَكْمٌ كَلِيٌّ يُعْرَفُ بِهِ عَلَى
جَزِئِيَّاتِهِ .

(٤) الْمَنْقُولُ: هُوَ التَّفْسِيرُ بِالْأَثْرِ. الْمَعْقُولُ: هُوَ التَّفْسِيرُ بِالرَّأْيِ .

التَّفْسِيرُ بِالْمَأْثُورِ هَذَا يَشْتَمِلُ عَلَى أَمْوَارِ:

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: مَا يَصْحُّ تَفْسِيرًا بِالْقُرْآنِ نَفْسَهُ، وَمَا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّفْسِيرِ .

الْأَمْرُ الثَّانِي: مَا صَحَّ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ مَمَّا لَا مَحَالَ لِرَأْيِ فِيهِ،
كَمَسَائِلِ الشَّوَّابِ وَالْغَيْبَيَاتِ .

الْأَمْرُ الثَّالِثُ: مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَالْتَّابِعُونَ .

بعْضُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ هَذَا يَدْخُلُ فِي التَّفْسِيرِ بِالْإِجْتِهَادِ .

الْمَعْقُولُ يُشْرُطُ فِيهِ شَرْوُطٌ :

الْشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ الْمُفْسَرُ مُجَهِّدًا .

الْشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ لَا يَخَالِفَ النَّصَّ .

الْشَّرْطُ الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ مَقْبُولاً .

الأباطيل، والتَّبَيِّنُ عَلَى الدَّلِيلِ الفاصلِ بَيْنَ الْأَقَاوِيلِ^(١).

فَإِنَّ الْكِتَابَ الْمُصَنَّفَةَ فِي التَّفْسِيرِ مَشْحُونَةً بِالْغُثْ وَالسَّمِينِ، وَالْبَاطِلِ الْوَاضِعِ وَالْحَقِّ الْمَبِينِ^(٢). وَالْعِلْمُ^(٣) إِمَّا نَقلٌ مُصَدِّقٌ عَنْ مَعْصُومٍ^(٤) وَإِمَّا قَوْلٌ عَلَيْهِ دَلِيلٌ مَعْلُومٌ^(٥) وَمَا سَوَىٰ هَذَا إِمَّا مُرْيَفٌ^(٦) مَرْدُودٌ^(٧) وَإِمَّا مُوقَوفٌ^(٨) لَا يُعْلَمُ أَنَّهُ بَهْرَجٌ^(٩)

(١) يعني أنَّ هذه القواعد التي سيكتبونها تُبيِّنُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ، مَمَّا يَعْلَقُ مِنَ التَّفَسِيرِ، وَكَذَلِكَ أَيْضًا التَّبَيِّنُ عَلَى الدَّلِيلِ الْفَاسِلِ بَيْنَ الْأَقَاوِيلِ، سَوَاءً كَانَ عَقْلَيَاً أَوْ نَقْلَيَاً أَخْرَهُ، كَمَا سَيَاتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

(٢) كُتُبُ التَّفْسِيرِ تَنقَسِمُ إِلَى قَسْمَيْنِ مِنْ حِيثُ الْفَائِدَةِ:

الْقُسْمُ الْأَوَّلُ: مَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ، وَلَهُذَا قَالَ: «مَشْحُونَةٌ بِالْغُثْ» وَالْغُثُّ: هُوَ الَّذِي لَا فَائِدَةَ فِيهِ، وَهُوَ خَلَافُ السَّمِينِ وَهُوَ التَّحِيفُ، وَقَدْ يَكُونُ فِيهِ مُضَرٌّ كَالْكِتَابِ الَّذِي تَسْتَصُرُ لِلْبَدْعَةِ وَتَحْرُفُ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَفِي صَفَاتِهِ، كَكِتَابِ الْمُعْتَزَلَةِ بِالتَّفْسِيرِ.

الْقُسْمُ الثَّانِي: مَا يَتَرَّبَّ عَلَيْهِ فَائِدَةٌ.

(٣) الْعِلْمُ: تَعْرِيفُهُ فِي الْلُّغَةِ: نَقْيَضُ الْجَهْلِ، وَهُوَ إِدْرَاكُ الشَّيْءِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ إِدْرَاكًا جَازِمًا.

وَفِي الشَّرِيعَةِ: مَعْرُوفٌ شَرِيعٌ رَبَّنَا بِالْأَدَلَةِ الصَّحِيحَةِ وَالْفَهْمِ السَّلِيمِ.

(٤) الْعِلْمُ الْوَارِدُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ قَوْلٌ أَوْ فَعْلٌ أَوْ تَقْرِيرٌ بِسِنْدٍ صَحِيحٍ.

(٥) قَوْلُ الصَّحَابَةِ أَوِ النَّаَعِمِينَ، وَأَتَبَاعِيهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَعَلَيْهِ دَلِيلٌ «إِمَّا الْقُرْآنُ، أَوِ السَّنَةُ، أَوِ الإِجْمَاعُ، أَوِ الْقِيَاسُ».

(٦) الْمُرْيَفُ: هُوَ الرَّدِيءُ الْبَاطِلُ.

(٧) الْمَرْدُودُ: هُوَ الْذِي لَا دَلِيلٌ عَلَيْهِ.

(٨) الْعِلْمُ الَّذِي لَمْ يَتَضَعُ أَنَّهُ خَالِفُ الدَّلِيلِ، فَيُرَدُّ، أَوْ دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ فَيُقْبَلُ.

(٩) بَهْرَجٌ: هُوَ الْمَغْشُوشُ، أَيْ: مَخَالِفُ الدَّلِيلِ.

وَلَا مَنْقُودٌ^(١).

وَاحِدَةُ الْأُمَّةِ مَاسَّةٌ إِلَيْهِمُ الْقُرْآنُ، الَّذِي هُوَ حَبْلُ اللَّهِ
الْمَتَّيْنُ^(٢)، وَالذِّكْرُ الْحَكِيمُ^(٣)، وَالصَّرَاطُ الْمَسْتَقِيمُ^(٤)، الَّذِي
لَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ^(٥)، وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسُنُ^(٦)، وَلَا يَخْلُقُ عَنْ
كُثْرَةِ التَّرْدِيدِ^(٧)، وَلَا تَنْقُضِي عِجَابَهُ^(٨)، وَلَا يَشْبُعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ^(٩)،

(١) المَنْقُودُ: السَّالِمُ مِنَ الْغَشِّ الْجَيِّدُ، يَعْنِي أَنَّهُ سَالِمٌ لِمَا يَخَالِفُ الدَّلِيلَ فَيَقُولُ، وَهَذَا يَكُونُ
فِي الْمَنْقُودِ فِي الْذَّهَبِ وَالْفَضْلَةِ، مِنْهَا مَا هُوَ بَهْرَجٌ وَمِنْهَا مَا هُوَ مَنْقُودٌ.

(٢) هَذَا شَرَعُ الْمَوْلَفِ كَلَّهُ بِذِكْرِ جَمِيلٍ مِنْ صَفَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَأَعْلَمُهُ مِنْ حَدِيثٍ يُرَوَى
عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ الْمُحَدِّثَيْنَ، وَلَكِنْ مَعْنَاهُ صَحِيحٌ:
الصَّفَةُ الْأُولَى: هُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتَّيْنُ. الْحَبْلُ فِي الْلُّغَةِ: السَّبُّ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ
سَبُّ لِلْهَدَايَةِ وَالرَّشِيدِ وَالْفَلَاحِ، وَالسَّعَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ. الْمَتَّيْنُ: أَيُّ الْقَوِيُّ
الشَّدِيدُ الَّذِي لَا يُمْكِنُ أَنْ يَنْقُطِعَ.

(٣) الْذَّكْرُ: فَهُوَ ذَكْرٌ؛ لِأَنَّهُ مُذَكَّرٌ، وَهُوَ ذَكْرٌ؛ لِأَنَّ فِيهِ الذَّكْرَى لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ وَرَفَعَ ذَكْرَهُ.
وَالْحَكِيمُ: مَعْنَاهُ الْمُحْكَمُ، أَوِ الْمُتَضَمِّنُ لِلْحُكْمَةِ الْبَالِغَةِ فِي أَحْكَامِهِ.

(٤) الصَّرَاطُ: أَيُّ الطَّرِيقُ، وَهُوَ طَرِيقٌ مَعْنَيٌ. الْمَسْتَقِيمُ: الَّذِي لَا اغْوَاجَ فِيهِ.

(٥) لَا تَزِيغُ أَيُّ لَا تَمِيلُ. الْأَهْوَاءُ: جَمْعُ هَوَاءٍ، الْمَرَادُ بِهِ مُبْتَغَيَاتُ النَّاسِ وَمُشَتَّهَيَّاً لَهُمْ،
فَالَّذِي يَتَمَسَّكَ بِالْقُرْآنِ لَا تَضُرُّهُ فَتْنَةُ الشَّهَابَاتِ وَالشَّهَوَاتِ.

(٦) لَا تَلْتَبِسُ: لَا تَخْتَلِطُ الْأَلْسُنُ؛ لِأَنَّهُ بِلُغَةٍ وَاحِدَةٍ، بِلْسَانٍ عَرَبِيٍّ مَبِينٍ، وَلَأَنَّهُ هَذَا الْقُرْآنُ
لَا يُمْكِنُ أَنْ يُتَرَجِّمَ تَرْجِمَةً حَرْفَيَّةً، وَلَكِنْ يُتَرَجِّمُ تَقْسِيرًا.

(٧) لَا يَخْلُقُ: لَا يَبْلِي عَلَى كُثْرَةِ التَّرْدِيدِ، وَالْمَرَادُ بِذَلِكَ أَنَّهُ مَهْمَأٌ قَرَأُهُ الْإِنْسَانُ وَرَدَدَهُ فَإِنَّهُ
لَا يَمْلُأُ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا يَزَهُدُ فِيهِ.

(٨) تَنْقُضِي: أَيُّ تَنْتَهِي. عِجَابُهُ: مَعْنَاهُ الْعَظِيمُ وَإِعْجَازُ الْعَلْمِيُّ.

(٩) لَا يَمْلُأُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ وَغَيْرُ الْعُلَمَاءِ، وَلَكِنْ خَصَّهُمُ الْمَوْلَفُ كَلَّهُ لِأَنَّهُمْ أَكْدُ مِنْ عَدِمِ الشَّيْءِ
مِنْهُ وَعَدِمِ الْمَلِلِ. وَالْمَرَادُ بِالْعُلَمَاءِ: أَيُّ الْعُلَمَاءِ بِالشَّرِيعَةِ وَالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ.

من قال به صدق^(١)، ومن عمل به أحر^(٢)، ومن حكم به عدل^(٣)، ومن دعا إليه هدي^(٤) إلى صراط مستقيم^(٤)، ومن تركه من جبار^(٥) قسمه الله^(٦)، ومن ابتغى الهدى في غيره أصله الله^(٦).

قال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَأْتِينَكُم مِّنْ هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدًى أَفَلَا يَضْلُلُ وَلَا يَشْقَى ﴾ وَمَنْ أَغْرَصَ عَنِ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنَكاً وَخَسْرَرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ ﴿قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَكَ إِنَّنَا فَنِسِيْنَاكَ وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنسِيْنَا﴾ [طه: ١٢٣-١٢٦]^(٧).

(١) من قال بما فيه صدق.

(٢) أي من عمل بالقرآن العظيم أثيب على عمله.

(٣) من حكم بشرائمه فإنه عدل.

(٤) من حث الناس وأمرهم بالتمسك بالقرآن، وامتثال أوامرها واجتناب نواهيه هداه، ووقفها، ودله إلى الطريق المستقيم الذي لا اعوجاج فيه؛ فيؤقق ويذل في الدنيا والآخرة.

(٥) من تجبر وتكبر على القرآن فإن الله يقطنه في الدنيا والآخرة.

(٦) ابتغى: طلب الهدى والتوفيق من غير القرآن، يقول: أصله الله، الضلال: الانحراف عن الطريق المستقيم في الدنيا والآخرة.

(٧) أي: فإن يأتك مني هدى وبيان فمن اتبع هداي وبيناتي وعمل بهما؛ فإنه يرشد في الدنيا ويهدي، ولا يشقى في الآخرة بعقاب الله، ومن تولى عن ذكري الذي أذكره به فإن له في الحياة الأولى معيشة ضيقة شاقة وإن ظهر أنه من أهل الفضل واليسار، ويضيق قبره عليه، ويعذب فيه، ونحشره يوم القيمة أعمى عن الرؤية وعن الحجة. قال المعرض عن ذكر الله: رب لم حشرتني أعمى، وقد كنت بصيرا في الدنيا؟

وقال تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُم مِّنْ أَنَّا نُورٌ وَكَتَبْ مُبِينٌ
 ١٥ يَهْدِي بِهِ أَنَّا مِنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبْلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ
 مِّنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صَرَاطِ مُسْتَقِيمٍ﴾
 [المائدة: ١٥، ١٦] [١].

وقال تعالى: ﴿الرَّ كِتَبَ أَنَّزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُحْكِمَ الْأَنَّاسَ مِنَ
 الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صَرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ١٦ اللَّهُ
 الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [إِرْهَمٌ: ٢، ١] [٢].

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي
 مَا الْكِتَبُ وَلَا إِلَيْمَنُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا هَدِيَ بِهِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادَنَا وَإِنَّكَ

قال اللَّهُ تَعَالَى لَهُ: حَشْرُوكَ أَعْمَى؛ لَأَنَّكَ أَنْتَ آيَاتِي الْبَيَانُ، فَأَعْرَضْتَ عَنْهَا، وَلَمْ
 تُؤْمِنْ بِهَا، وَكَمَا تَرَكَتَهَا فِي الدُّنْيَا فَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُترُكُ فِي النَّارِ. «التفسير الميسّر».
 (١) أي: قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين: وهو القرآن الكريم، يهدى الله بهدا الكتاب
 المبين من أتبع رضا الله تعالى طرق الأمان والسلامة، ويخرجهم بإذنه من ظلمات
 الكفر إلى نور الإيمان، ويوفقهم إلى دينه القوي. «التفسير الميسّر».

(٢) أي: هذه الحروف وغيرها من الحروف المقطعة في أوائل السور فيها إشارة إلى إعجاز
 القرآن؛ فقد وقع به تحدي المشركين، فعجزوا عن معارضته، وهو مركب من هذه
 الحروف التي تتكون منها لغة العرب؛ فدلل عجز العرب عن الإثبات بمثله - مع أنهم
 أفضح الناس - على أنَّ القرآن وحيٌ من الله.

هذا القرآن كتاب أوحيناه إليك - أيها الرسول - لتخرج به البشر من الضلال والغبي إلى
 الهدى والنور - بإذن ربهم وتوفيقه إياهم - إلى الإسلام الذي هو طريق الله الغالب
 المحمود في كل حال، الله الذي له ما في السماوات وما في الأرض، خلقاً وملكاً
 وَتَصْرُّفًا، فهو الذي يجب أن تكون العبادة له وحده. «التفسير الميسّر».

لِتَهْدِي إِلَى صَرْطِ مُسْتَقِيمٍ ٥٧ صَرْطُ اللَّهِ الَّذِي لَمْ يَمْأُوا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا
فِي الْأَرْضِ إِلَّا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ٥٢ [الشُّورى]: ٥٣، ٥٤].

وقد كتبَتْ هذه المقدمة مختصرةً^(٢) بحسبِ تيسيرِ اللهِ تعالى
من إملاءِ الفؤادِ^(٣) واللهُ الهادي إلى سبيلِ الرشادِ.

(١) أي: وكما أوحينا إلى الأنبياء من قبلك -أيتها النبي- أوحينا إليك قرأتنا من عندنا، مما كنت تدري قبلاً ما الكتب السابقة ولا الإيمان ولا الشرائع الإلهية؟ ولكن جعلنا القرآن ضياءً للناس، نهدي به من نشاء من عبادنا إلى الصراط المستقيم.

وإنك -أيتها الرسول- لتندلُّ وترشدُ بإذن الله إلى صراطٍ مستقيمٍ وهو الإسلام -صراط الله الذي له ملكٌ جميع ما في السماوات وما في الأرض، لا شريك له في ذلك، ألا إلى الله- أيتها الناس- ترجع جميع أموركم من الخير والشر، فيجازي كلامك بعمله: إن خيراً فخير، وإن شرًا فشر. «التفصير الميسّر».

(٢) أَيْ: إِنَّهُ كَتَبَهَا بِاخْتِصَارٍ لِمَ يُطْلَلُ فِيهَا، وَالْعُلَمَاءُ مِنَ السَّابِقِينَ كَانُوا يَقُولُونَ: «الْكَلَامُ يُخَتَّرُ لِيُحْفَظُ وَيُبَيَّسُ لِيُقْرَأُ».

(٣) أي: أنه لـمَّا أَلْفَ هـذه المقدمة لـم يحـسـد لـها كـتـباً، وـلـم يـحـسـد لـها مـراـجـعـ، وإنـما كـتـبـها هـكـذا بـعـضـ الخـاطـرـ، مـن فـؤـادـ رـحـمـه اللـهـ، بـدـونـ رـجـوعـ إـلـى مـراـجـعـ، وـبـدـونـ كـتـبـ، هـكـذا كـتـبـها فـورـاً حـيـنـما سـأـلـهـ السـائـلـ، وـقـد دـكـرـ عـنـهـ شـيـءـ شـيـءـ عـجـيـبـ فـي بـابـ التـصـنـيفـ، يـذـكـرـونـ أـنـ «مـنـظـومـتـهـ» الطـوـلـيـةـ فـي الـقـدـرـ الـتـي كـتـبـها فـي بـابـ الـقـدـرـ - وـمـعـلـومـ أـنـ الـكـلـامـ فـي الـقـدـرـ مـنـ أـصـعـ الـكـلـامـ، حـتـىـ فـي مـسـائـلـ الـعـقـيدـةـ يـعـتـبرـ مـنـ أـصـعـ الـكـلـامـ، وـفـهـمـهـ مـنـ أـغـمـضـ مـا يـكـونـ - فـجـاءـهـ سـؤـالـ عـلـى هـيـةـ شـيـءـ شـيـءـ فـي الـقـدـرـ؛ فـتـنـى سـاقـهـ إـلـى فـخـلـيـهـ وـجـلـسـ عـلـى هـذـهـ الثـنـيـةـ، وـأـمـلـى أـبـيـاتـ جـوـابـاً عـلـى سـؤـالـ السـائـلـ بـالـنـظـمـ، وـأـورـدـ أـبـيـاتـ جـوـابـاً عـلـى هـذـهـ الـأـبـيـاتـ عـلـى نـفـسـ النـظـمـ، وـعـلـى نـفـسـ الرـوـيـ، أـورـدـهـ فـي هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ الـعـوـيـصـةـ عـفـوـ الخـاطـرـ فـورـاً! وـهـذـا مـنـ أـصـعـ مـا يـكـونـ! وـمـنـ أـعـجـبـ مـا يـكـونـ عـنـهـ، حـمـمـهـ اللـهـ!!

يجب أن يعلم أنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَ لِأَصْحَابِهِ مَعْنَى الْقُرْآنِ كَمَا بَيْنَ لَهُمُ الْفَاتِحَةِ^(١)، فَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ

(١) وهذه المسألة اختلف فيها أهل العلم رحمهم الله تعالى: هل النبي ﷺ بين كلَّ المعاني والألفاظ، أو أنَّه لم يفعل ذلك؟

الرأي الأول: من كلام المؤلف أنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَ لِلصَّحَابَةِ الْفَاتِحَةِ الْقُرْآنِ وَمَعْنَاهُ.

واستدلُّوا على ذلك بأدلةٍ، من أدلةِهم مَا ذكرهُ المؤلفُ.

الرأي الثاني: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يبيَّنْ كُلَّ الْأَلْفَاظِ وَالْمَعْنَى، وإنما بَيْنَ شَيْئًا مِنْهَا.

واستدلُّوا على ذلك بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دعا لابن العباس بِأَنْ يَعْلَمَ اللَّهُ الْحِكْمَةَ وَالتَّأْوِيلَ،

وَهُذَا قُولُ السِّيَوْطِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ.

الرأي الثالث: التفصيل: وهو ما ذهب إليه الذَّهْبِيُّ، وهو أنَّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ يَبْيَّنُهُ

النَّبِيُّ ﷺ وَمَا لَمْ يُحْتَاجْ إِلَيْهِ لَمْ يَبْيَّنْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

قلتُ: أوجَهُ بِيَانَ السَّنَةِ لِلْقُرْآنِ:

أ. بِيَانُ الْمُجْمَلِ: كَبِيَّنَهُ لِمَوَاقِعِ الصَّلَاةِ، وَعَدَدِ رَكَعَتَهَا، وَمَقَادِيرِ الرَّكَاةِ.

ب. تَوْضِيحُ الْمُشْكِلِ: كَتَوْضِيْحِهِ لِمَا أَشْكَلَ عَلَى عَدَىٰ بْنِ حَاتَمَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿حَقَّ يَبْيَنُ لَكُمُ الْحَيْثُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْحَيْثُ الْأَسْوَدِ مِنَ الْقَعْدَةِ﴾ وَأَنَّهُ بِيَاضِ النَّهَارِ وَسُوَادِ اللَّيْلِ.

ج. تَخْصِيصُ الْعَامِ: كَتَخْصِيصِهِ عَوْمَ الظَّلْمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿أَلَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْمُسُوا إِيمَانَهُمْ يُظْلَمُ أُولَئِكَ هُمُ الْأَكْثَرُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ بِأَنَّهُ الشَّرُكُ.

د. تَقييدُ الْمُطْلَقِ: كَتَقْييدِ مُطْلَقِ الْبَيْدِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوَا أَيْدِيهِمَا﴾، بِأَنَّهَا الْبَيْدُ الْيَمِنِيُّ، وَإِلَى الرُّسْغِ.

ه. بِيَانِ مَعْنَى بَعْضِ الْأَلْفَاظِ: كَبِيَّنَهُ لِمَعْنَى ﴿الْمَعْصُوبِ عَيْنَهُمْ﴾ وَأَنَّهُمُ الْيَهُودُ، وَمَعْنَى ﴿الْأَضَالَّةِ﴾ وَأَنَّهُمُ النَّصَارَى.

و. نَسْخُ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ: كَنَسْخِ حُكْمِ الشَّيْبِ الرَّازِيَّةِ مِنَ الْحَبْسِ فِي الْبَيْوَاتِ الْوَارِدِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿حَقَّ يَوْمَهُمْ أَمْوَاتُ﴾ إِلَى الرَّجْمِ.

وَنَهُمْ مِنْ كَلَامِ الْمُؤْلِفِ أَنَّ هَنَاكَ بِيَانًا لِلْأَلْفَاظِ الْقُرْآنِ وَبِيَانًا لِمَعْنَى الْقُرْآنِ.

إِلَيْهِمْ ﷺ [التحفظ: ٤٤] يتناولُ هذا وهذا^(١).

وقد قال أبو عبد الرحمن السلمي: «حدثنا الذين كانوا يقرئونا القرآن: كعثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلّموا من النبي ﷺ عشر آيات، لم يجاوزوها حتى يتعلّموا ما فيها من العلم والعمل. قالوا: فتعلّمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً». ولهذا كانوا يبقون مدة في حفظ السورة.

وقال أنس: «كان الرجل إذا قرأ البقرة وأآل عمران جل في أعيننا، وأقام ابن عمر على حفظ البقرة عدة سنين، قيل: ثمانين سنين». ذكره مالك.

وذلك أن الله تعالى قال: ﴿كَذَبَ أَنَزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَرِّكٌ لَّيَدْبَرُوا إِلَيْتُهُ﴾ [سورة طه: ٢٩]، وقال: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ﴾ [الشاتر: ٨٢]، وقال: ﴿أَفَلَمْ يَدْبَرُوا الْقُرْءَانَ﴾ [المطففين: ٦٨]، وتدبّر الكلام بدون فهم معانيه لا يمكن، وكذلك قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنَزَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢]، وعقل الكلام متضمن لفهمه.

(١) وكذلك قوله تعالى: ﴿لَمْ إِنْ عَلِيَّنَا بِيَانٌ﴾ [الثيمات: ١٩]، يتضمن هذا وهذا، أي: بيان لفظه وبيان معناه، وفي هذا ردٌ واضحٌ على أهل التقويض -تقويض المعنى- الذين يقولون: إنَّ الرسول ﷺ لم يُبيِّن معاني أسماء الله وصفاته، فإنما نقول لهم: قولكم هذا إنما أنَّكُمْ تَعْنُونَ أنَّ الرسول ﷺ جاهمُ بمعاني أسماء الله وصفاته، وإنما أنَّكُمْ لَمْ يعلِّمُوه من ذلك، فإنَّ قلتُمُ بالالأول وصفتهم بـالجهل، وإنْ قلتُمُ بالثاني وصفتهم بالخيال.

ومن المعلوم أنَّ كلامِ فالمعنى المقصودُ منهُ فهمُ معانيه دون مجرد الفاظِه، فالقرآنُ أولى بذلك، وأيضاً فالعادةُ تمنعُ أنْ يقرأ قومٌ كتاباً في فنٍ منَ العلمِ كالطبِ والحسابِ ولا يستشرُوه، فكيفَ بكلامِ اللهِ الذي هوَ عصمتُهم، وبه نجاتُهم وسعادُهم وقيامُ دينِهم ودنياهُم.

ولهذا كانَ النزاعُ بينَ الصَّحابةِ في تفسيرِ القرآنِ قليلاً جداً^(١)، وهو وإنْ كانَ في التابعينَ أكثرَ منهُ في الصَّحابةِ فهوَ قليلٌ بالنسبة إلى من بعدهُم^(٢)، وكلما كانَ العصرُ أشرفَ كانَ الاجتماعُ والائتلافُ والعلمُ والبيانُ فيهِ أكثرَ.

(١) وجُهُ كونِ الزُّناعِ في التفسيرِ في الصَّحابةِ أقلَّ لأسبابٍ السببُ الأولُ: أنَّ القرآنَ نزلَ بلغتهمِ التي لم تتبَّعْ، فكانُوا أفهمَ الناسِ لمعانيه، وأفضلَ لهُ.

السببُ الثاني: قلةُ الأهواءِ فيهمُ، وسلامةُ قصدهِمْ، فيما تجدُ الرجلَ يتصرُّ لهواه، ولكنَّ كانَ الواحدُ منهمُ لا يقصدُ إلا الحقَّ، أيَّاماً وجدهُ أحدَهُ.

السببُ الثالثُ: أنَّ الصَّحابةَ هُم خيرُ القرونِ، وهمُ أفضلُ الخلقِ بعدَ الرُّسُلِ.

السببُ الرابعُ: أنَّهم كانوا يفهمُونَ القرآنَ منَ النبيِ ﷺ، ففهمُهمُ أغلبهُ واحدٌ، خاصةً في أمورِ العقائدِ والحلالِ والحرامِ.

(٢) لأنَّ جاءَ التابعونَ منْ بعدهِم فكثُرتُ الفتوحُ في زَمنِهم، واختلطَ العربيُ بالعجميِّ، وتغيَّرَ الألسُنُ، وأيضاً التابعونَ ليسوا كالصحابَةِ، بل أقلُّ؛ لأنَّ الصَّحابةَ كانوا يتعلَّمونَ منَ النبيِ ﷺ، وأفضلُ ممَّنْ بعدهُمْ؛ لأنَّهم كانوا يتعلَّمونَ منَ الصَّحابةِ، فقرنُ التابعينَ خيراً منْ قرنِ أتباعِ التابعينَ.

ومن التابعين^(١) من تلقى جميع التفسير عن الصحابة، كما قال مجاهد: «عرضت المصحف على ابن عباس أوقفه عند كل آية منه، وأسئلته عنها». ولهذا قال الشوري: «إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسب بك به». ولهذا يعتمد على تفسيره الشافعی، والبخاری، وغيرهما من أهل العلم، وكذلك الإمام أحمد وغيره ممّن صنف في التفسير يكرر الطرق عن مجاهد أكثر من غيره^(٢).

والمقصود: أنَّ التابعين تلقوا التفسير عن الصحابة كما تلقوا عنهم علم السنة، وإن كانوا قد يتكلمون في بعض ذلك بالاستنباط

(١) التابعون: من شاهدوا الصحابة وما تواروا على الإسلام، وكان منهم من تلقى تفسير القرآن بالكامل من الصحابة.

(٢) ومجاهد كله هو: الإمام مجاهد بن جبر أبو الحجاج، المكي المخزومي، ولد (٢٤٢هـ/٦٤٢م)، شيخ القراء والمفسرين، إمام، ثقة، فقيه، عالم، كثير الحديث، برع في التفسير، وقراءة القرآن، والحديث، روى عن: ابن عباس فأكثر، وعنده أخذ القرآن والتفسير والفقه، كما روى عن أبي هريرة، وعاشرة، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وأبي سعيد الخدري، ومات كله (١٠٤هـ/٧٢٢م).

وكان أكابر العلماء يعتمدون على تفسيره؛ لأنَّه تلميذ ابن عباس الأول، والعلماء شهدوا له بالعلم، وأنَّه ثقة وعدل رحمه الله.

- «تفسير الإمام أحمد» هذا لا نعرف له ذِكْرًا الآن، وقد أنكره بعض العلماء كالذهبي، ولكن ابن القاسم نقل عنه نُقولاً كثيرة.

والاستدلال، كما يتكلمون في بعض السنن بالاستنباط وال الاستدلال^(١).

الخلاف بين السلف^(٢) في التفسير قليل، وخلافهم في

(١) أفاد الشيخ حَفَظَهُ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ تفسيرَ التابعين ينقسمُ إلى قسمين:

القسم الأول: تفسيرٌ بالتأثر، أخذَهُ التَّابِعُونَ عن الصَّحَابَةِ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

القسم الثاني: التَّفسيرُ بِالرَّأْيِ، يعني عن طريق الاستنباط، فالتابعونَ استبطوا معانٍ هذه الآية، وفاسَ ذلك على السنة؛ فالتابعونَ أخذُوا عِلْمَ السُّنَّةِ عن الصَّحَابَةِ، كما أنَّهُمْ أخذُوا التَّفسيرَ عن الصَّحَابَةِ، وأيضاً لَهُمْ شيءٌ من الفقه والاستنباط، وكان من لوازِمِ المستجدات.

والاستنباط والاستدلال في التفسير لا يجوز إلا بشروط جمعها أهلُ العلم في الآتي:
الأول: أن يكون عالماً بالقرآن؛ لأنَّه إِنْ فَسَرَ بغير علمٍ بالقرآنِ رَبِّيَا جَهَلَ أنَّ هذه الآية قد بُشِّرَتْ في موضع آخر، قد فسرْتُها آيةً أخرى.

الثاني: أنْ يعلمُ السُّنَّةَ حتَّى لا يُفْسِرَ القرآنَ بما يعارضُ السُّنَّةَ.

الثالث: أن يكون عالماً بلغة العرب؛ لأنَّه إذا كان عالماً بلغة العرب؛ لأنَّه إذا كان عالماً بلغة العرب أمكنه الاستنباط، وإذا كان غير عالم بلغة العرب في مفردةاتها ونحوها ويلايتها ونحو ذلك لحقه من التقصِّ في التفسير بقدر ذلك، فإنَّه إذا كان يجهل المفردات أصلًا، وتراكيط الكلام، والنَّظم؛ فإنه لا يجوز له أنْ يتعاطى التفسير أصلًا.
الرابع: أن يكون عالماً بأدوات الاجتهاد، وآلات العلوم وهي أصول فقه، وأصول لغة، وأصول الحديث.

الخامس: أن يكون عالماً بتوحيد الله في ربوبيته، وفي ألوهيته وأسمائه وصفاته.

السادس: العلم بالناسخ والمنسوخ، والعلم بأسباب النزول.

السابع: أن يكون تفسيره مقبولاً.

الثامن: أن لا يخالف النصوص ولا الإجماع.

(٢) المراد بالسلف: هُمُ الصَّحَابَةُ وَالتابعُونَ وَأَتَابُوكُمُ الْمُتَابِعُونَ.

الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير^(١)، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد^(٢)، وذلك صنفان:

(أحدُهُما): أن يعبر كل واحد منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى^(٣)، بمنزلة الأسماء المتكافئة التي بين المترادفة والمتباعدة^(٤)، كما قيل في اسم السيف: الصارم، والمهند، وذلك مثل أسماء الله الحسن، وأسماء رسوله ﷺ، وأسماء القرآن، فإن أسماء الله كلها تدل على مسمى واحد^(٥)، فليس دعاؤه باسم من

(١) الأحكام: ويقصد به الأحكام الشرعية الفرعية «الفقه»، وهي الأحكام التي شرعاها الله وحدها وبأنها عنه رسوله ﷺ.

(٢) اختلاف التنوع: وهو أن يتفقا بالجنس، ولكن يختلفان بال النوع، وهذا هو الذي عليه خلاف أكثر السلف، يمكن أن يحمل أحدُهم على الآخر، ويمكن أن يجمع بينهما. واختلاف التضاد: هو الانفراق، هو اختلاف التفسير جنساً ونوعاً، بمعنى أنه لا يمكن أن يحمل أحدُهم على الآخر.

(٣) أي: إنها اتفقا على المراد، لكن عبر كل واحد منها عنه بتعبير غير الأول.

(٤) المتكافئة: هو أن يكافي اللفظ المعنى، بمعنى أن هذا اللفظ ليس له إلا معنى واحد. المترادفة اصطلاحاً: هو تعدد اللفظ واتحاد المعنى.

(٥) أسماء الله- تعالى- كثيرة جداً، لكن مسماها واحد، فهي مترادفة من حيث دلائلها على الذات، متباعدة من حيث اختصاص كل اسم منها بالمعنى الخاص به، وكذلك أسماء الرسول ﷺ متعددة، فهي باعتبار دلائلها على الذات مترادفة، وباعتبار دلالة كل لفظ منها على معنى آخر متباعدة، وهكذا.

أسمائِه الحسنى مضاداً لدعائِه باسم آخر؛ بل الأمرُ كما قالَ تعالى: ﴿قُلْ أَدْعُو اللَّهَ أَوْ أَدْعُو الرَّحْمَنَ أَيَّاً مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْمُسْبَّفَ﴾ [الإنتصاف: ١١٠].

وكلُّ اسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ يَدْلُّ عَلَى الذَّاتِ الْمُسَمَّةِ، وَعَلَى الصَّفَةِ الَّتِي تَضَمِّنُهَا الْاسْمُ، كَالْعَلِيمِ يَدْلُّ عَلَى الذَّاتِ وَالْعِلْمِ، وَالْقَدِيرِ يَدْلُّ عَلَى الذَّاتِ وَالْقَدْرَةِ، وَالرَّحِيمِ يَدْلُّ عَلَى الذَّاتِ وَالرَّحْمَةِ.

وَمَنْ أَنْكَرَ دَلَالَةَ أَسْمَائِهِ عَلَى صَفَاتِهِ مَمْنُ يَدْعُوا الظَّاهِرَ^(١)
 فَقُولُهُ مِنْ جِنْسِ قَوْلِ عُلَاءِ الْبَاطِنِيَّةِ الْقَرَامِطِةِ،^(٢) الَّذِينَ يَقُولُونَ:
 لَا يُقَالُ: هُوَ حَيٌّ وَلَا لَيْسَ بِحَيٍّ؛ بَلْ يَنْفُونَ عَنْهُ النَّقَيْضَيْنِ^(٣)؛ فَإِنَّ

(١) هؤلاء هم المعزلة يُثبّتون الأسماء، لكن يُثبّتون أعلاً ماحضّه لا تتضمّن معاني ولا صفات، فَيُثبّتون: علىٰم بلا علم، وقدير بلا قدرة.

(٢) **الفرامطة**: هم أتباع حمدان بن قرمط، ودولتهم في البحرين، وهم باطنية، ومعنى باطنية: أي هم يقولون: إن القرآن له ظهر وبطن، البطن هذا يرجع إلى رؤسائهم، والظاهر هذا يكون لعوام الناس.

وَهُمْ يُسْتَقْطِعُونَ التَّكَالِيفَ وَيَعِيشُونَ حَيَاةً حَيَوَانِيَّةً، مِنْهُمْ يَدْخُلُ فِيهِمُ التَّصْبِيرَةُ وَالدُّرْزِيَّةُ وَقَوْلَاتُ الشِّيعَةِ، كُلُّهُمْ يَدْخُلُونَ فِيهِمْ.

(٣) **فَيَقُولُ لَهُمْ أَنْتُمْ شَبَهُتُمُوهُ بِالْجَمَادَاتِ، وَأَنَّ هَذِهِ مَجْرُدُ دُعْوَى لَا دَلِيلٌ عَلَيْهَا وَلَا بُرْهَانٌ،**
وَأَيْضًا يَقُولُونَ: لَا تَقُولُ: أَنَّهُ مُوْجُودٌ وَلَا غَيْرٌ مُوْجُودٌ، فَقَنَّبُتُمْ عَنْهُ الْوِجْدَوْ وَالْعَدَمِ،
وَهَذَا مُسْتَحْيِلٌ بِالنَّفَاقِ الْعَقَلَاءِ، وَتَقُولُ: الْآنَ شَبَهُتُمُوهُ بِالْمُسْتَحْيِلَاتِ وَالْمُمْتَنَعَاتِ الَّتِي
لَا يَمْكُرُونَ وَحْدَهَا.

أولئك القرامطة الباطنية لا يُنكرون اسمًا هو علمٌ مَحْضٌ كالْمُضْمَرَاتِ، وإنما يُنكرون ما في أسمائه الحُسْنَى من صفات الإثبات؛ فمن وافقهم على مقصودهم كان مع دعوَاهُ الغلوَ في الظاهر موافقاً لغلاةِ الباطنية في ذلك، وليس هذا موضع بسط ذلك^(١).

وإنما المقصود أن كلَّ اسم من أسمائه يدلُّ على ذاته، وعلى ما في الاسم من صفاتِه، ويُدْلِلُ أيضاً على الصفة التي في الاسم الآخر بِطريقِ اللزوم^(٢).

وكذلك أسماء النبي ﷺ مثلُ محمدٍ، وأحمد^(٣)، والماجي، والحاشر، والعاقب، وكذلك أسماء القرآن مثلُ: القرآن، والفرقان، والهدى، والشفاء، والبيان، والكتاب^(٤)، وأمثال ذلك.

(١) يقصد أقوال الفرق الضالة، والردد عليها يكونُ في كتب العقيدة، وليس أصول التفسير.

(٢) مثلُ الحالى، اسمُ من أسماء الله ﷺ، يدلُّ دلالة المطابقة على ذات الله ﷺ، وعلى صفة الخلق، هذه دلالة المطابقة، ويُدْلِلُ دلالة التَّضْمُن على صفة الخلق وحدَها، وعلى ذات الله عَزَّ جَلَّ وحدَها، ويُدْلِلُ على صفة العلم والقدرة، هذا بِطريقِ اللزوم؛ لأنَّ الحالى لا بدَّ أن يكونَ عليماً قديراً؛ إذا لم يكنْ عنده علم، ولا قدرة على ما سيخلقُ فهذا لا يتمكَّنُ من الخلق.

(٣) المَحْمُودُ، كَالْتَّبَيِّنُ ﷺ محمودٌ بنفسه، وجاء بشيءٍ يُحْمَدُ عليه وهو الكتاب والسنة.

(٤) الماجي: هو النَّاسُخُ لشريعة من قبله. الحاشر: هو الذي يحشر الأمة. العاقب: الذي عقبَ من قبله من الأنبياء، أي جاء بعدهم.

فإذا كان مقصود السائل تعين المسمى عبرنا عنه بأي اسم كان إذا عرف مسمى هذا الاسم، وقد يكون الاسم علمًا، وقد يكون صفةً، كمن يسأل عن قوله: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي﴾ ما ذكره؟ فيقال له: هو القرآن مثلاً، أو هو ما أنزله من الكتب، فإن الذكر مصدر، والمصدر تارةً يضاف إلى الفاعل، وتارةً إلى المفعول.

فإذا قيل: ذكر الله بالمعنى الثاني كان ما يذكر به، مثل قول العبد: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر. وإذا قيل بالمعنى الأول كان ما يذكره هو وهو كلامه، وهذا هو المراد في قوله: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي﴾؛ لأنَّه قال قبل ذلك:

الفرقان: الذي يفرق بين الحق والباطل. الهدى: الدليل لسبيل الخير والرشاد. الشفاء: ما يشفى من الأمراض المعنية والحسية. البيان: ما فيه من بيان الخير وبيان ما تكون به السعادة في الدنيا والآخرة. الكتاب: يطلق على المتن، وأيضاً على المكتوب، فالقرآن مكتوب، كما أنه محفوظ في الصدور، أيضاً هو محفوظ في اللوح المحفوظ، ومحفوظ في المصاحف التي بأيدي المؤمنين.

هنا قوله عرف مسمى هذا الاسم يخرج ما إذا لم يعرف مسمى هذا الاسم، فهنا نسميه بالذى يُعرف، فالقرآن كما تقدم له أسماء: القرآن والكتاب والهدى والبيان، إلى آخره، فإذا كانت تُعرف هذه الأشياء نسمى بأي واحد منها، إذا كانت لا تُعرف هذه الأشياء فإننا نسميه بما يُعرف وهو القرآن.

﴿فَإِمَّا يَأْتِينَكُمْ مِنْ هُدًى فَمَنْ أَتَيَّ هُدًى فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَسْقَى﴾ .
وَهُدَاهُ هُوَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الذِّكْرِ وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ : ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي
أَعْمَنَ وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ ﴿ قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَكَ إِيَّاَنَا فَنَسِينَاهُ﴾ .

والمقصود أنْ يُعرفَ أَنَّ الذِّكْرَ هُوَ كَلامُهُ الْمَنْزُلُ، أَوْ هُوَ ذِكْرُ
الْعَبْدِ لِهُ، فَسَوَاءٌ قِيلَ: ذِكْرِي : كَتَابِي، أَوْ كَلَامِي، أَوْ هُدَائِي، أَوْ
نَحْوُ ذَلِكَ؛ كَانَ الْمَسْمَىً وَاحِدًا .

وإِنْ كَانَ مَقْصُودُ السَّائِلِ مَعْرِفَةً مَا فِي الْاسْمِ مِنَ الصَّفَةِ
الْمُخْتَصَّةِ بِهِ، فَلَا بُدَّ مِنْ قَدْرٍ زَائِدٍ عَلَى تَعْيِينِ الْمَسْمَىِ، مِثْلُ أَنْ
يُسْأَلَ عَنِ الْقُدُوسِ السَّلَامِ الْمُؤْمِنِ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ اللَّهُ؛ لَكِنْ مَرَادُهُ
مَا مَعْنَى كُونِهِ قُدُوسًا سَلَامًا مُؤْمِنًا وَنَحْوَ ذَلِكَ .

إِذَا عُرِفَ^(١) هَذَا فَالسَّلْفُ كَثِيرًا مَا يُعْبَرُونَ عَنِ الْمَسْمَىِ
بِعِبَارَةِ تَدْلُّ عَلَى عَيْنِهِ، وَإِنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الصَّفَةِ مَا لَيْسَ فِي الْاسْمِ

(١) إِذَا قَالَ: مَنْ هُوَ الْقُدُوسُ؟ قَلَّا: اللَّهُ، أَوْ قَالَ: مَنِ السَّلَامُ؟ قَلَّا: اللَّهُ. لَكِنْ إِذَا قَالَ:
مَا الْقُدُوسُ؟ مَا السَّلَامُ؟ فَهُنَّا يَخْتَلِفُ الْجَوَابُ؛ لِأَنَّ سُؤَالَهُ بِـ«مَا» يَدْلُّ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ
الْمَعْنَى، يَعْنِي مَا مَعْنَى الْقُدُوسُ؟ وَمَا مَعْنَى السَّلَامِ؟ بِخَلَافِ مَا إِذَا قَالَ: مَنِ الْقُدُوسُ؟
فَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَفَسِّرَ الْقُدُوسَ لَهُ، بَلْ تَعْيِنُ الْمَرَادُ بِهِ الْمَسْمَىِ بِهَذَا الْاسْمِ، وَهُوَ اللَّهُ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

وَهَذَا أَيْضًا جَوَابُ ثَالِثٍ، إِذَا قَالَ: مَنِ الْقُدُوسُ؟ مَنِ السَّلَامُ؟ مَنِ الْمُؤْمِنُ؟ فَقَلَّتْ:
عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَوِ الْذِي وَسَعْتُ رَحْمَتَهُ كُلَّ شَيْءٍ، أَوْ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ،
وَالْقُدُوسُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْقُدُوسُ الْمُتَنَزَّهُ عَنِ الْأَدَنَاسِ، وَفِي رَوَايَةِ الْمَطَهَّرِ عَمَّا
يَرْبِيُهُ بِالْكَحَّارِ، أَيِّ مِنَ الصَّفَاتِ .

الآخر، كمن يقول: أَحْمَدُ هُوَ الْحَاشِرُ، وَالْمَاجِي، وَالْعَاقِبُ، وَالْقَدُوسُ هُوَ الْغَفُورُ وَالرَّحِيمُ، أَيْ إِنَّ الْمَسْمَى وَاحِدٌ لَا أَنَّ هَذِهِ الصِّفَةَ هِيَ هَذِهِ الصِّفَةُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا لَيْسَ اخْتِلَافٌ تَضَادٌ كَمَا يَظُنُّهُ بَعْضُ النَّاسِ^(١).

مثال ذلك: تفسيرُهُمْ لِلصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: «هُوَ الْقُرْآنُ»؛ أَيْ اتَّبَاعُهُ؛ لِقُولِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ الدِّي رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ، وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ: «هُوَ جَبْلُ اللَّهِ الْمُتَّиِّنُ، وَهُوَ الذَّكْرُ الْحَكِيمُ، وَهُوَ الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ»^(٢).

السلام: أَيِ السَّالِمُ مِنَ الْأَفَاتِ وَالْعَيُوبِ وَالتَّقَائِصِ.

المؤمنُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: «الَّذِي أَمِنَ عِبَادُهُ عَمَوْبَتُهُ». وَقَالَ الْحَسْنُ الْبَصْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «الَّذِي آمَنَتْ بِهِ الْعُقُولُ السَّلِيمَةُ». وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «الْمُؤْمِنُ لِعِبَادِهِ الرِّزْقَ فِي الدُّنْيَا، وَالْمُثْوَبَةُ فِي الْآخِرَةِ».

(١) فَهَذَا جَوَابٌ ثَالِثٌ غَيْرُ السَّابِقَيْنِ، لَكِنْهُ فِي الْمَعْنَى مِثْلُ مِنْ عَرْفَهُ بِالذَّاتِ؛ لِأَنَّنِي عِنْدَمَا أَقُولُ: هُوَ الْغَفُورُ، مَعَاهُ مَا «فَسَرَّتْ لَهُ» مَعْنَى الْقُدُوسِ، فَهُمْ مَمْنُونُ أَنِّي أُرِيدُ تَعْيِينَ الْمَسْمَى الَّذِي هُوَ الذَّاتُ، لِكِنْ بِمَعْنَى آخَرَ جَدِيدٍ قَدْ لَا يَطْرُأُ عَلَيْهِ، فَأَتَيْتُ بِاسْمٍ يَدْلُلُ عَلَى صَفَةٍ لَيْسَ فِي نَفْسِ الْأَسْمَاءِ الْمُسْؤُلِ عَنْهُ، وَهَذَا مِنْ بَابِ اخْتِلَافِ التَّنْوِعِ وَلَيْسَ التَّضَادَ.

(٢) هَذَا الْحَدِيثُ لَا يَصْحُحُ لَأَنَّ فِيهِ عِلْتَيْنِ:

الْعَلَةُ الْأُولَى: أَنَّ فِيهِ الْحَارَثَ الْأَعُورَ، قَالَ فِيهِ الشَّعْبِيُّ وَابْنُ الْمَدِينِيِّ: كَذَابٌ، وَمَدَارٌ أَسَانِيَّهُ وَطَرِيقُهُ عَلَيْهِ.

الْعَلَةُ الثَّانِيَّةُ: أَنَّ فِيهِ رَجَلًا مَجْهُولًا.

الْحَدِيثُ صَحِيحٌ مَعْنَى، ضَعِيفٌ مَبْنَى. وَضَعْفُهُ الْأَلْبَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي «السَّلِيلَةِ الْفَضِيلَةِ».

وقال بعضهم: «هُوَ الْإِسْلَامُ»؛ لقوله عليه السلام في حديث النواس بن سمعان الذي رواه الترمذى وغيره: «ضرب اللہ مثلاً صراطاً مستقيماً، وعلى جنبتی الصراط سوران، وفي السورین أبواب مفتوحة، وعلى الأبواب ستور مرخاة، وداع يدعُو من فوق الصراط، وداع يدعُو على رأس الصراط»، قال: «فالصراط المستقيم هُوَ الْإِسْلَامُ، والسوران حدود اللہ، والأبواب المفتوحة محارم اللہ، والداعي على رأس الصراط كتاب اللہ، والداعي فوق الصراط واعظ اللہ في قلب كلّ مؤمنٍ».

فهذا ان القولان متفقان؛ لأنَّ دين الإسلام هو اتباع القرآن، ولكن كلّ منها نبَّهَ على وصفٍ غير الوصف الآخر، كما أنَّ لفظ «صراطٌ» يُشعر بوصفي ثالثٍ، وكذلك قولُ من قال: «هُوَ السَّنَةُ والجماعَةُ»، وقولُ من قال: «هُوَ طریق العبودیَّة»، وقولُ من قال: «هُوَ طاعَةُ اللہ ورسولِهِ صلی اللہ علیْهِ وسلَّمَ»، وأمثال ذلك. فهو لا يكُلُّهم أشارُوا إلى ذاتٍ واحدةٍ؛ لكنَّ وصفَها كلُّ منهم بصفةٍ من صِفاتِها.

«الصنف الثاني»: أنْ يذكر كلُّ منهم من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل، وتبيه المستمع على النوع، لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومه وخصوصيه^(١)، مثل سائلٍ

(١) يعني ذكر المؤلف عليه السلام تعالى فيما تقدَّم أنَّ اختلاف النوع صنفان:

أعجمي سأل عن مسمى «لفظ الخبر» فرأى رغيفاً، وقيل له: هذا، فالإشارة إلى نوع هذا لا إلى هذا الرغيف وحده^(١).

مثال ذلك: ما نقل في قوله: ﴿ثُمَّ أَرْزَقْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَيَنْهُمْ ظَالِمُونَ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقُ بِالْخَيْرَاتِ﴾^(٢); فعلم أنَّ الظالم لنفسه يتناول المضي للواجبات،

الصنف الأول: أن يعبر كل واحد منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى.

هنا ذكر الصنف الثاني: هو أن يذكر بعض منهم بعض أفراد العام.

العام: هو اللفظ المستغرق لجميع المعاني الصالحة للدخول تحته، أو هو اللفظ المستغرق لجميع أفراده بلا حصر.

وقوله: «وَتَبَيَّنَ الْمُسْتَمِعُ عَلَى النَّوْعِ لَا عَلَى سَبِيلِ الْحُدُودِ الْمُطَابِقِ لِلْمَحْدُودِ فِي عَمَومِهِ وَخُصُوصِهِ».

الحد في اللغة: المنع؛ لأنَّها تمنع صاحبها من الواقع بمثلها. وأيضاً الأوامر والنواهي تسمى حدوداً؛ لأنَّها بَيَّنتَ وحدَّدتَ الحال والحرام، والحق والباطل.

اصطلاحاً: هو الوصف المحظوظ لموصوفه المميز له.

(١) لوسائل أعجمي: ما هو الخبر؟ قيل له: «الخبر هو قرص يصنع من البر بعد طحنه وبإله بالماء وعجنه»؛ فلن يعرف ما الخبر؟ ولكن إذا كان معك خبز، فقلت له: هذا. فهو لن يفهم أنه ليس في الدنيا خبر إلا الذي بيده، بل سيعرف أنَّ هذا على سبيل التمثيل؛ ولهذا لو ذهب إلى بقالة ووجد لفة خبز فسيقول: بكل لفة الخبر؟ فهذا التعبير ليس معناه أنه يراد أن يفسر اللفظ بهذا المعنى على وجه المطابقة، لا يزيد ولا ينقص، لكن على سبيل التمثيل.

(٢) أي: ثُمَّ أعطينا -بعد هلاك الأمم- القرآنَ مِنْ اختِرَاهُمْ مِنْ أَمَّةٍ مُّهَاجِدٍ ﷺ: فمنهم طالم لنفسه بفعل بعض المعاراض، ومنهم مقتضد، وهو المؤدي للواجبات، المحتجب

والمنتهاك للمحرماتِ، والمقتصدَ يتناولُ فاعلَ الواجباتِ وتاركَ المحرماتِ، والسابق يدخلُ فيه من سبق فتقرّب بالحسناتِ معَ الواجباتِ، فالمقتصدونَ هم أصحابُ اليمينِ، ﴿وَالسَّيِّقُونَ السَّيِّقُونَ أُولَئِكَ الْمُغَرِّبُونَ﴾ [الواقعة: ١٠، ١١].

ثم إنَّ كلاً منهم يذكرُ هذا في نوعٍ من أنواعِ الطاعاتِ كقولِ القائلِ: السابقُ: الذي يصلّي في أولِ الوقتِ، والمقتصدُ: الذي يصلّي في أثناءِهِ، والظالمُ لنفسِهِ الذي يؤخّرُ العصرَ إلى الأصفارِ. ويقولُ [الآخرُ]: السابقُ والمقتصدُ والظالمُ قد ذكرَهم في آخرِ سورةِ البقرةِ، فإنهُ ذكرَ المحسنَ بالصدقةِ، والظالمَ بأكلِ الرباِ، والعادلُ باليبيعِ، والناسُ في الأموالِ إماً محسنٌ، وإماً عادلٌ، وإماً ظالماً؛ فالسابقُ المحسنُ بأداءِ المستحباتِ معَ الواجباتِ، والظالمُ أكلُ الرباِ، أو مانعُ الزكاةِ، والمقتصدُ الذي يؤدّي الزكاةَ المفروضةَ ولا يأكلُ الرباِ. وأمثالُ هذهِ الأقاويلِ^(١).

للمحرماتِ، ومنهم سابقٌ بالخيراتِ بإذنِ اللهِ، أي مسارٌ مجتهدٌ في الأعمالِ الصالحةِ، فرضِّها ونفيها، ذلك الإعطاءُ لكتابِ واصطفاءُ هذهِ الأمةِ هو الفضلُ الكبيرُ. «التفسيرُ الميسّرُ».

(١) يقصدُ المؤلّفُ أنَّ العلماءَ فسّروها بالحدّ، وآخرونَ فسّروها بالمثالِ وغيرِ ذلك، والمعنىُ قريبٌ من بعضِهِ.

مثالُ التفسيرِ بالحدّ: السابقُ: الذي يفعلُ الواجباتِ، والذي يتركُ المحرماتِ، ويفعلُ أيضاً المندوباتِ، ويتركُ المكرهاتِ. المقتصدُ: الذي يفعلُ الواجباتِ، والذي يتركُ المحرماتِ. الظالمُ لنفسِهِ: الذي يتركُ من الواجباتِ، ويتهكُّمُ من المحرماتِ.

فكلُّ قولٍ فِيهِ ذَكْرٌ نَوْعٌ دَاخِلٌ فِي الْآيَةِ، ذَكْرٌ لِتَعْرِيفِ
الْمُسْتَمِعِ بِتَنَاهُلِ الْآيَةِ لَهُ، وَتَبْنِيهِ بِهِ عَلَى نَظِيرِهِ؛ فَإِنَّ التَّعْرِيفَ
بِالْمَثَالِ قَدْ يُسْهِلُ أَكْثَرَ مِنَ التَّعْرِيفِ بِالْحَدِّ الْمُطْلَقِ، وَالْعُقْلُ السَّلِيمُ
يَتَفَطَّلُ لِلنَّوْعِ كَمَا يَتَفَطَّلُ إِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى رَغْيِ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا هُوَ
الْخُبْرُ^(١).

وَقُدْ يَجِيءُ كَثِيرًا مِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُمْ: هَذِهِ الْآيَةُ نَزَّلَتْ فِي
كَذَا، لَا سَيِّمًا إِنْ كَانَ الْمَذُوكُ شَخْصًا؛ كَأَسْبَابِ النَّزُولِ الْمُذَكُورَةِ
فِي التَّفْسِيرِ^(٢)، كَقَوْلِهِمْ: إِنَّ آيَةَ الظَّهَارِ نَزَّلَتْ فِي امْرَأَةِ أُوسَ بْنِ

التَّفْسِيرُ بِالْمَثَالِ: السَّابِقُ: هُوَ الَّذِي يَفْعُلُ الصَّلَاةَ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا. الْمَقْتَصِدُ: الَّذِي
يُصْلِي فِي أَثْنَاءِ الْوَقْتِ.

الظَّالِمُ لِنَفْسِهِ: هُوَ الَّذِي يَؤْخُرُ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا.

وَهَذَا تَفْسِيرٌ أَخْرُ بِالْمَثَالِ: الْمُحْسِنُ: الَّذِي يَتَصَدَّقُ. الْمَقْتَصِدُ: الَّذِي لَا يَأْكُلُ الرِّبَا
وَلَا يَتَصَدَّقُ. الظَّالِمُ لِنَفْسِهِ: الَّذِي يَأْكُلُ الرِّبَا.

(١) يعني يقول المؤلف رحمة الله: إنَّ التَّعْرِيفَ بِالْمَثَالِ أَوْضَحُ مِنَ التَّعْرِيفِ بِالْحَدِّ
الْمَطْلَقِ.

التَّعْرِيفُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ هُوَ: الْحَدُّ الْجَامِعُ لِأَفْرَادِ الْمَعْرَفَةِ، فَلَا يَخْرُجُ مِنْهَا شَيْءٌ، الْمَانِعُ
مِنْ دُخُولِ غَيْرِهَا فِيهِ؛ لِذَلِكَ يَقُولُونَ: التَّعْرِيفُ شَرُطٌ أَنْ يَكُونَ جَامِعًا مَانِعًا. هَذَا
الْتَّعْرِيفُ.

لَكِنْ أَحِيَاً يَتَرَكُ الْعُلَمَاءُ طَرِيقَ التَّعْرِيفِ الْجَامِعِ الْمَانِعِ إِلَى ضَرِبِ الْمَثَالِ، وَيَكُونُ
تَعْرِيفُهُمْ بِالْمَثَالِ مِنْ بَابِ التَّقْرِيبِ لِلْمَعْنَى فِي أَذْهَانِ الْمُسْتَمِعِينَ.

(٢) السَّبْبُ لِغَةً: مَا يُتوَصَّلُ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ. وَمِنْ ذَلِكَ سُمِّيَ الْحِبْلُ سَبِيًّا. وَاصْطِلَاحًا: مَا نَزَّلَ
فِي شَأنِهِ قُرآنٌ فَإِنَّا نُبَيِّنَ حَكْمَهُ.

الصامت^(١)، وإنَّ آيَةَ اللعَانِ نَزَلَتْ فِي عُويمِرِ العَجَلَانِيِّ، أَوْ هَلَالِ بْنِ أَمِيَّةَ^(٢)، وإنَّ آيَةَ الْكَلَالَةِ نَزَلَتْ فِي جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٣)، وإنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَأَنَّ أَحْكَمَ بَيْهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ نَزَلَتْ فِي بَنِي قَرِيظَةَ وَالنَّضِيرِ^(٤)، وإنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَمَنْ يُولِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾ نَزَلَتْ فِي بَدْرٍ^(٥)، وإنَّ قَوْلَهُ: ﴿شَهَدَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَسَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ﴾ نَزَلَتْ فِي قَضِيَّةِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَاءِ^(٦)، وَقَوْلُ أَبِي أَيُوبَ: «إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَلَا تُلْقُوا يَأْيِدِيكُمْ إِلَى الْتَّلُكَ﴾ نَزَلَتْ فِينَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ» الْحَدِيثُ^(٧).

وَنَظَائِرُ هَذَا كَثِيرٌ مَمَّا يَذَكُرُونَ أَنَّهُ نَزَلَ فِي قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ، أَوْ فِي قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، أَوْ فِي قَوْمٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَالَّذِينَ قَالُوا ذَلِكَ لَمْ يَقِصِّدُوا أَنَّ حَكْمَ الْآيَةِ مُخْتَصٌ

(١) وهذا أخرجه البخاري.

(٢) قصة عويمير العجلاني هذه أخرجها البخاري ومسلم، وقصة هلال بن أمية هذه أخرجها الإمام أحمد وأبو داود.

(٣) هذه أخرجها البخاري ومسلم.

(٤) هذا أخرججه الطبرى والواحدى، وهو ضعيف من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن محمد الانصارى، هذا ضعيف.

(٥) هذا أخرججه الطبرى، والإجماع قائم على ذلك.

(٦) هذه أخرجها البخاري في «صحيحة».

(٧) هذا أخرججه ابن حبان وصححه.

بأولئك الأعيان دون غيرهم^(١)؛ فإنَّ هذا لا يقوُلُه مسلمٌ ولا عاقلٌ على الإطلاق^(٢).

والناسُ وإنْ تنازعوا في اللفظ العامُ الوارد على سبِّ هُنَّ يختصُّ بسبِّهِ أمْ لَا؟ فلم يقلْ أحدٌ من علماء المسلمين: إنَّ عموماتِ الكتابِ والسنةِ تختصُّ بالشخصِ المعينِ، وإنَّما غايةُ ما يقالُ: إنَّها تختصُّ بنوعِ ذلك الشخصِ، فيعمُّ مَا يشبهُه ولا يكونُ العمومُ فيها بحسبِ اللفظِ، والأيةُ التي لها سبُّ معينٍ إنَّ كانتْ أمراً ونهيًّا فهي متناولَةٌ لذلك الشخصِ ولغيرِه ممَّنْ كانَ بمنزلتِه،

(١) لا يقصدُ أنَّها خاصةً بأولئك الأعيان دون غيرِهِمْ، فما تقدَّمَ من آياتٍ وإنْ كانتْ أسبابُها خاصةً؛ فإنَّ العبرةَ بعمومِ اللفظ لا بخصوصِ السبِّ، والدليلُ حديثُ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضي الله عنه، قالَ: جاءَ رجلٌ إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالَ: يا رسولَ اللهِ، إني عالجتُ امرأةً في أقصى المدينةِ، وإنِّي أصبتُ منها مَا دونَ أَنْ أمسَّها، فأنا هنا، فاقضِ فيَ ما شئتَ. فقالَ عمرُ: لقدْ سترَكَ اللهُ، لو سترتَ نفسَكَ. قالَ: ولمْ يرِدِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليه شيئاً، فقامَ الرجلُ فانطلقَ فاتبعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلاً، فدعاهُ وتalaَ عليهُ هذه الآيةَ. **﴿وَأَقِيرُ الصَّلَوةَ طَرِيقَ النَّهَارِ وَلَكَا مِنْ أَيَّلِلٍ إِنَّ الْحَسْنَاتِ يُدْهِنُ الْسَّيْئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرُى لِلذَّاكِرِينَ﴾** [هود١٤]. فقالَ رجلٌ منَ القومِ: يا نَبِيَّ اللهِ، هذا لهُ خاصَّةٌ، قالَ: «بلٌ للنَّاسِ كافَّةً». رواهُ مسلمٌ.

(٢) وهذا الإجماعُ معقودٌ على ذلكَ، أَنَّ هذا الآياتِ عامَّةٌ وإنْ كانتْ أسبابُها خاصةً، وبسبِّ أَنْ ذكرنا أَنَّ الشَّرْعَ لا يُورِدُ حكمًا خاصًا لفلانٍ بعينِه لأنَّ الشَّرْعَ لكلِّ زمانٍ ومكَانٍ، ولو قلنا: أَنَّهُ يكونُ لفلانٍ بعينِه لكانَ فيه تشبُّهٌ بالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما هوَ منْ خصائصِه، النَّبِيُّ عليهِ الصَّلاةُ والسلامُ هوَ الذي تكونُ لهُ الخصائصُ، أمَّا غيرُه فلا يختصُّ بحكمِ دونِ غيرِهِ.

وإنْ كَانَتْ خَبْرًا بِمَدْحٍ أَوْ ذِمَّةٍ فَهِيَ مُتَنَاوِلَةٌ لِذَلِكَ الشَّخْصِ وَغَيْرِهِ مَمْنَ كَانَ بِمَنْزِلَتِهِ [أَيْضًا].

وَمَعْرِفَةُ سَبِّ النُّزُولِ يُعِينُ عَلَى فَهْمِ الْآيَةِ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ بِالسَّبِّ يَورُثُ الْعِلْمَ بِالْمُسَبِّ^(١)، وَلِهَذَا كَانَ أَصَحُّ قَوْلَى الْفَقَاهَاءِ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُعْرَفْ مَا نَوَاهُ الْحَالَفُ رَجَعَ إِلَى سَبِّ يَمِينِهِ وَمَا هِيَجَهَا وَأَثْارَهَا^(٢).

(١) السبب: هو الحادثة التي سببت في نزول الآية. المسبب: هو الآية.

ومعرفة سبب النزول يتربّ عليه فوائد:

الفائدة الأولى: وهي أنها تُعين على فهم الآيات والقرآن.

الفائدة الثانية: أنه يبيّن حكمَ التشريع.

الفائدة الثالثة: سبيل لعدم اتهام البريء.

الفائدة الرابعة: أنه قد تذكر أكثر من حادثة نزلت في كذا. أو في كذا، وهذه كلها أفراد للعام؛ لا يعني تخصيصها أو إلغاء معنى الآية لأجل الاختلاف في السبب؛ سبب النزول.

(٢) تقدّم لنا الكلام عليه أنه يرجع إلى النية، نية اليمين، وأن ذلك له مراتب:

المرتبة الأولى: أنه يرجع إلى نية الحالف بشرطين:

الشرط الأول: أن يتحملها اللفظ.

الشرط الثاني: أن لا يكون ضارما. فإن لم يكن رجع إلى السبب سبب اليمين وما هيّجها بدلالة السبب على النية، فإن لم يكن رجع إلى التعيين، فإن لم يكن يرجع إلى دلالة الاسم.

وذكرنا أن الدلالات ثلاثة: شرعية، ولغووية، وعرفية، وأيها يتقدّم من هذه الثلاث، ذكرنا مما يتعلّق في باب العبادات والعقود تقدّم الحقيقة الشرعية، وفيما يتعلّق بالأزمان، والأمكانية، والأعيان، والأقوال، والأفعال إلى آخره تقدّم الحقيقة اللغوية، ثم بعد ذلك العرفية.

وَقُولُهُمْ: نزَلتْ هذه الآيَةُ فِي كَذَا، يرَادُ بِهِ تارَةً أَنَّهُ سبُبُ النَّزُولِ، وَيُرَادُ بِهِ تارَةً أَنَّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي الْآيَةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنِ السبَبُ، كَمَا تَقُولُ: عَنَّى بِهَذِهِ الْآيَةِ كَذَا^(١).

وَقَدْ تَنَازَعَ الْعُلَمَاءُ فِي قَوْلِ الصَّاحِبِ: «نَزَلتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا»، هَلْ يَجْرِي مَجْرَى الْمَسْنَدِ، كَمَا يَذَكُرُ السبَبُ الَّذِي أَنْزَلَتْ لِأَجْلِهِ، أَوْ يَجْرِي مَجْرَى التَّفْسِيرِ مِنْهُ الَّذِي لَيْسَ بِمَسْنَدٍ؟ فَالْبَخَارِيُّ يَدْخُلُهُ فِي الْمَسْنَدِ، وَغَيْرُهُ لَا يَدْخُلُهُ فِي الْمَسْنَدِ،^(٢) وَأَكْثَرُ الْمَسَانِدِ عَلَى هَذَا الْاَصْطِلَاحِ كَـ«مَسْنَدُ أَحْمَدَ» وَغَيْرِهِ؛ بِخَلَافٍ مَا إِذَا ذَكَرَ

= والقاعدةُ فِي ذَلِكَ: أَنَّ كُلَّ لَفْظٍ بُنِيَ عَلَى سبِبٍ فَتَبَيَّنَ انتِفَاءُ ذَلِكَ السبِبِ فَإِنَّهُ لَا حَكْمَ لَهُ.

(١) أَفَادَ الْمؤْلُفُ أَنَّ قَوْلَ الْعُلَمَاءِ نَزَلتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا يُرَادُ بِهِ أَمْرًا:

الْأُمْرُ الْأَوَّلُ: السبِبُ، أَيْ إِنَّ هَذَا هُوَ سبِبُ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ.

الْأُمْرُ الثَّانِي: أَنَّهُ لَا يُرَادُ بِهِ السبِبُ، وَإِنَّمَا يُرَادُ أَنَّ هَذَا دَاخِلٌ فِي الْآيَةِ، كَمَا لَوْ قِيلَ: هَذِهِ الْآيَةُ نَزَلتْ فِي الرَّجُعِيَّةِ، لَا يَلْزُمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ هُوَ السبِبُ، وَإِنَّمَا المَرَادُ أَنَّهُ دَاخِلٌ فِي السبِبِ.

(٢) الصَّاحِبِيُّ إِمَّا أَنْ يَقُولَ: «نَزَلتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا»، وَإِمَّا أَنْ يَذَكُرْ سَبِبًا نَزَلتْ عَنْهُ الْآيَةُ، فَإِنْ قَالَ الصَّاحِبِيُّ: نَزَلتْ فِي كَذَا فَعْلًا؛ هَذَا يَجْرِي مَجْرَى الْمَسْنَدِ -الْمَسْنَدُ: هُوَ الْمَرْفُوعُ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- هَلْ يَجْرِي مَجْرَى التَّفْسِيرِ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أَوْ تَقُولُ: أَنَّهُ لَا يَجْرِي مَجْرَى الْمَسْنَدِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَفْسِيرٌ مِنْهُ، وَقَدْ يُصِيبُ وَقَدْ يُخْطِئُ؟

الرَّأْيُ الْأَوَّلُ: أَنَّهُ فِي حَكْمِ الْمَرْفُوعِ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهَذَا اخْتَارَهُ الْبَخَارِيُّ.

الرَّأْيُ الثَّانِي: أَنَّهُ لَيْسَ فِي حَكْمِ الْمَرْفُوعِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَفْسِيرٌ لِلصَّاحِبِيِّ.

سبباً نزلت عقبه؛ فإنهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند، وإذا عرف هذا، فقول أحدهم: نزلت في كذا، لا ينافي قول الآخر نزلت في كذا، إذا كان اللفظ يتناولهما، كما ذكرناه في التفسير بالمثال^(١).

وإذا ذكر أحدهم لها سبباً نزلت لأجله وذكر الآخر سبباً؛ فقد يمكن صدقهما بأن تكون نزلت عقب تلك الأسباب، أو تكون نزلت مرتين مرةً لهذا السبب، ومرةً لهذا السبب. وهذا الصنفان اللذان ذكرناهما في تنوع التفسير: تارةً لتنوع الأسماء والصفات، وتارةً لذكر بعض أنواع المسمى وأقسامه كالمثيلات؛ هما الغالب في تفسير سلف الأمة الذي يظن أنه مختلف^(٢).

(١) هذا معنى قوله: نزلت الآية في كذا، إذا ذكر سبباً نزلت الآية عقبه يتغافلون أن هذا من المسند، إذا قال أحدهم: «نزلت في كذا»، وقال الآخر: «نزلت في كذا»؛ فإن هذا لا يخلو من أمرتين:

الأمر الأول: أن يكون الوقت متقارباً؛ فيحمل على تعدد السبب، والتازل واحد. الأمر الثاني: أن يكون الوقت متفاوتاً: قال أحدهم: نزلت في مكة، وقال الآخر: نزلت في المدينة، هذا متفاوت. فهل يحمل على تعدد السبب والتازل واحد، أو أنه لا يُحمل على ذلك؟ خلاف.

الرأي الأول: أكثر أهل العلم وقال به ابن كثير وابن حجر، قالوا: يُحمل على تعدد النزول، والتازل واحد.

الرأي الثاني: منع تعدد النزول، قالوا: لأن هذا خلاف الأصل، وعلى هذا لا بد من المراجحة، ولكن ننبه أنه يجب أن تنظر أولًا في صحة المسند وثبوته.

(٢) هذان الصنفان اللذين ذكرناهما في تنوع التفسير، تارةً لتنوع الأسماء والصفات، =

ومن التنازع الموجود عنهم ما يكون اللفظ فيه محتملاً للأمررين؛ إما لكونه مشتركاً في اللفظ، كلفظ «قَسْوَرَةً» الذي يُراد به الرامي، ويراد به الأسد، وللفظ «عَسْعَسَ» الذي يُراد به إقبال الليل وإدباره^(١)، وإما لكونه متوافقاً في الأصل، لكنَّ المراد به

= والمعنى: ذكر بعض أنواع المسمى، مثل السيف له أسماء، مثل الصارِي والمهندِ والمسلول.

قال: ونارةً لذكر بعض أنواع المسمى وأقسامه، مثل التمثيل.

الأول: نارةً ذكر بعض أنواع المسمى.

الثاني: نارةً لذكر بعض أفراد العام.

(١) المشترك: هو ما اتحد لفظه وتعدد معناه.

ثم أضاف الشيخ: ومن التنازع الموجود ما يكون اللفظ فيه محتملَ الأمرين، إما لكونه مشتركاً باللغة، كلفظ «قَسْوَرَةً»، والقسورةُ مختلفٌ في معناها، هل هو اسم جمع أو اسم مفرد؟ على قولين: أكثر المفسِّرين على أنه مفرد.

واختلف في تفسير القسوة:

الرأي الأول: أنه الأسد بالحسبان، وهذا وارد عن ابن عباس رضي الله عنهما، رواه أبو عبيدة.

الرأي الثاني: أنه الرامي والصياد، وارد عن ابن عباس رضي الله عنهما.

الرأي الثالث: أنه أول الليل.

وأيضاً قال: «ولفظ عَسْعَسٍ»: عَسْعَسٌ فَسَرَ بأَنَّه إقبال الليل، وفسَرَ أيضاً بأَنَّه إدبار الليل، والراجح إقبال الليل؛ لأنَّ الله تعالى قال: ﴿وَالظَّبْحُ إِذَا نَفَّسَ﴾، فالسياق يدلُّ على إقبال الليل.

والمشترك ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: متضاد لا يمكن الجمع بين المعينين.

مثاله: الفُرُءُ، وهذا فسر أنه الحَيْضُ، وفسَرَ أنه ظُهرٌ، وهذا لا يمكن الجمع بينهما.

أحد النوعين، أو أحد الشيئين^(١) كالضمائر في قوله: «ثُمَّ دَنَّا فَنَدَلَ» فـكـان قـابـ قـوسـيـنـ أوـ أـدـنـيـ، وـكـلـفـظـ: «وـالـفـجـرـ» (١) وـلـيـلـ عـشـرـ (٢) وـالـسـعـقـ وـالـوـتـرـ» وما أشبـهـ ذـلـكـ لـ

= القسم الثاني: غير متضاد، يمكن فيه الجمع بين المعنين.
مثاله: «عَسَّاسٌ» ينسـرـ بـالـإـقـبـالـ وـبـالـإـدـبـارـ.

(١) بالنسبة للأضداد: هناك لابن الأباري كتاب اسمه «كتاب الأضداد»، وهناك ورقـتـ للصنـاعـيـ في الأضـدـادـ.

الأضداد: أي إن الكلمة تأتي بمعنى، ويمكن أن تأتي بضمـهـ في موضع آخر التواطـؤـ لـغـةـ: التـوـافـقـ وـالـاشـتـراكـ.

وـالـمـتوـاطـئـ اـخـلـفـ فـيـ تـفـسـيرـهـ عـلـىـ قـوـلـينـ:

القول الأول: أن المراد به المشترك، وهو ما اتحد لفظه واختلف معناه.

القول الثاني: أن المراد به اللفظ الموضوع لمعنى كلي.

والفرق بين المشترك والمتواطئ من وجهين؟

الوجه الأول: المـتوـاطـئـ لا يـدـدـ فـيـهـ مـنـ رـابـطـ بـيـنـ المعـانـيـ بـخـلـافـ المـشـتـركـ.

الوجه الثاني: المـتوـاطـئـ قد يكون عنـ العـربـ، وقد يكون مـنـقـولاـ، أمـاـ المـشـتـركـ لا بدـ أن يكون منـ العـربـ.

(٢) هنا عدة ضمائر، «أوحـيـ»، منـ الـمـوـحـيـ هـنـاـ؟ فـيـهـ رـأـيـانـ منـ المـفـسـرـينـ:

الرأـيـ الأولـ: أـنـهـ اللـهـ جـبـرـيـلـ، وـهـذـاـ هـوـ المـشـهـورـ.

الرأـيـ الثانيـ: أـنـهـ جـبـرـيـلـ، وـهـوـ مـرـوـيـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ.

«فـأـوـحـيـ إـلـىـ عـبـيـدـهـ» [الـبـرـ]: ١٠] ماـ الـمـرـادـ بـالـعـبـدـ؟

الرأـيـ الأولـ: أـنـهـ جـبـرـيـلـ.

الرأـيـ الثـانـيـ: أـنـهـ التـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ، وـهـوـ الصـحـيـحـ.

«ثـمـ دـنـاـ مـنـ الـذـيـ دـنـاـ؟

الرأـيـ الأولـ: الـجـمـهـورـ أـنـهـ جـبـرـيـلـ، وـهـوـ الصـحـيـحـ.

شرح مقدمة التفسير

الرأي الثاني: أنه الله عَزَّلَ .
ولو قلنا: إنه الله فهذا معناه صحيح، فثبتت لله صفة الدُّنْوِ على وجه يليق بجلاله وعظمته.

«تدلي»: هو الامتداد من علو إلى سفل.
«قاب»: أي قدر.

«قوسين أو أدنى»: أي أقرب، وهذا يرجع إلى جريل.
النوع الثاني: اسم الجنس، وهو الاسم الذي لا يختص بواحد دون الآخر، مثل الرجل.

قال: «كلفظ التَّجَرِ والشَّفَعِ وَلَيَالِي عَشَرِ، وَمَا أَشَهَّ ذَلِكَ» نعم هذا من المتساوٍ.
وقوله: «وكلفظ: والتجر الفجر لغة الشق، وسمى بذلك؛ لأنَّه يشق الظلام». **الرأي الأول:** جمهور أهل العلم، وابن عباس، وابن الزبير، أنه فجر كل يوم دون تخصيص. «الأقرب».

الرأي الثاني: أنه فجر يوم التَّحرِ، وهذا ورد عن ابن عباس، وقال به مجاهد.
الرأي الثالث: أنه فجر يوم الجمعة.

الرأي الرابع: أنه فجر أول يوم من عشر رمضان الآخر.
قال: «وليالي عشر» اختلف المفسرون في ليالي العشر:
الرأي الأول: أنها هي الليالي العشر الأولى من عشر ذي الحجة، وبه قال ابن الزبير، ورجحه ابن جرسي.

الرأي الثاني: أنها ليالي العشر الآخر من شهر رمضان، وهذا قول جمهور أهل العلم رَحْمَهُمُ اللَّهُ، ورجحه ابن جرير الطبراني رَحْمَهُ اللَّهُ. وهذا هو الصواب؛ لأنَّ القرآن نزل في تلك الليالي.

الرأي الثالث: أنه العشر من كل شهر، وهذا فيه نظر.

قال: «الشَّفَعُ» ما المراد بالشَّفَعِ؟
الشَّفَعُ لغة: الضَّمُّ. والوتر لغة: الفرد.

فمثُلُّ هذا قد يجوزُ أَنْ يُرَادُ بِهِ كُلُّ المعانيِّ التي قَالَهَا السَّلْفُ، وَقَدْ لا يجوزُ ذَلِكَ؛ فَالْأُولُّ إِمَّا لِكُونِ الْآيَةِ نَزَلَتْ مَرَّتَيْنِ فَأَرِيدَ بِهَا هَذَا تَارِيَّةً وَهَذَا تَارِيَّةً، إِمَّا لِكُونِ الْلَّفْظِ الْمُشَتَّرِكِ يَجُوزُ أَنْ يُرَادُ بِهِ معنِيَّاهُ؛ إِذْ قَدْ جَوَزَ ذَلِكَ أَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ الْمَالِكِيَّةِ، وَالشَّافِعِيَّةِ، وَالْحَنْبَلِيَّةِ، وَكَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكَلَامِ^(١)، إِمَّا لِكُونِ الْلَّفْظِ مُتَوَاطِئًا

= الشَّفْعُ وَالْوَتْرُ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى مَا يُقَارِبُ سَتَّةَ وَلَاثِينَ قُولًاً. وَمِنْهَا: القولُ الْأُولُ: أَنَّ الْمَرَادَ بِالشَّفْعِ: هُوَ يَوْمُ النَّحْرِ. وَالْوَتْرُ: هُوَ يَوْمُ عِرْفَةِ، وَهَذَا وَرَدَ فِيهِ حَدِيثُ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مَرْفُوعًا عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالبَرَّارُ، وَقَالَ الْمَهْبِيُّ: رَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ، غَيْرَ عَبَاسِ ابْنِ عَقْبَةَ فَهُوَ ثَقِيقٌ. وَهُوَ أَحْسَنُ الْأَقْوَالِ.

الرَّأْيُ الثَّانِي: أَنَّ الْمَرَادَ بِالشَّفْعِ: هُوَ الْمَخْلوقَاتُ. وَالْوَتْرُ: هُوَ اللَّهُ تَعَالَى.
الرَّأْيُ الثَّالِثُ: أَنَّ الْمَرَادَ بِالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ آدُمُ وَأَوْلَادُهُ، فَادُمْ شَفْعٌ وَأَوْلَادُهُ وَتَرٌ.
الرَّأْيُ الرَّابِعُ: أَنَّ الْمَرَادَ بِذَلِكَ الصَّلَاةُ، وَالصَّلَاةُ بِهَا شَفْعٌ وَوَتَرٌ.
الرَّأْيُ الْخَامِسُ: أَنَّ الْمَرَادَ بِذَلِكَ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَالْجَنَّةُ شَفْعٌ لِهَا ثَمَانِيُّ أَبْوَابٍ، وَالنَّارُ لِهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ.

الرَّأْيُ السَّادِسُ: أَنَّ الْمَرَادَ بِذَلِكَ الْأَبْيَاءَ، بَعْضُهُمْ لِهُ اسْمٌ وَاحِدٌ، وَبَعْضُهُمْ لَهُ أَكْثَرُ مِنْ اسْمٍ. وَقَيْلٌ: إِنَّ الْمَرَادَ بِذَلِكَ الْأَعْصَاءِ وَالْقَلْبِ، فَالْأَعْصَاءُ هُوَ الشَّفْعُ، وَالْقَلْبُ هُوَ الْوَتْرُ.

(١) الْلَّفْظُ الْمُشَتَّرُكُ هُلْ يَجُوزُ أَنْ يُرَادُ بِهِ معنِيَّاهُ:

الْمُشَتَّرُكُ: هُوَ مَا اتَّحَدَ لَفْظُهُ وَتَعَدَّدَ مَعْنَاهُ، وَتَقْدَمُ الْمَثَالُ عَلَيْهِ.
الرَّأْيُ الْأُولُ: قَالَ الْمَؤْلِفُ: إِذْ جَوَزَ ذَلِكَ أَكْثَرُ فُقَهَاءِ الْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنْبَلِيَّةِ، وَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ هَذَا جَائزٌ أَنْ يُرَادَ بِالْمُشَتَّرِكِ معنِيَّاهُ؛ فَيُرَادُ مُثَلًا بِالْمُشَتَّرِكِ الْقُرْءَةُ يُرَادُ بِهِ الطَّهُورُ وَالْحِجْضُ.

فيكون عاماً إذا لم يكن لتصنيفه موجب، فهذا النوع إذا صح فيه القولان كان من الصنف الثاني^(١).

ومن الأقوال الموجودة عنهم يجعلها بعض الناس اختلافاً: أن يعبروا عن المعاني بالفاظ مترادفة لا مترادفة، فإن الترداد في اللغة قليل، وأما في الفاظ القرآن فإما نادر وإما معدهم^(٢)، وقل أن يعبر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي جميع معناه؛ بل يكون فيه تقريب لمعناه، وهذا من أسباب إعجاز القرآن.

فإذا قال القائل: **﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا﴾**، إن المور هو الحركة. كان تقريراً؛ إذ المور حركة خفيفة سريعة، وكذلك إذا قال: «الوحى»: الإعلام، أو قيل: **﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾**: أنزلنا إليك.

= الرأي الثاني: أن هذا غير جائز، وأنه لا يراد به إلا أحد المعنين.

الرأي الثالث: إن وجد ما يرجح أحد المعنين أحذنا به، وإنما قلنا: اللفظ صالح للأمررين، والله أعلم.

(١) الصنف الثاني: الذي هو اختلاف النوع، وليس اختلاف التضاد.

(٢) الترداد في اللغة: التتابع. واصطلاحاً: اختلاف النفظ واتحاد المعنى.

اختلاف أهل العلم في الترداد هل هو واقع في القرآن؟ على قولين:

القول الأول: جمهور أهل العلم أن المترادف واقع في القرآن.

القول الثاني: أن الترداد غير موجود في القرآن. وهذا اختيار الرازبي، وابن القيم رحمه الله تعالى، وكلام الشيخ هنا يدل على عدم ذلك، وهو الراجح.

أو قيل: «وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ»، أي: أعلمـنا. وأمثال ذلك^(١).

فهذا كله تقرـيب لا تحقيقـ، فإنـ الـوحـي هو إعلامـ سريـعـ خـفيـ، والـقضـاء إـلـيـهـمـ أـخـصـ منـ الإـعـلامـ، فإنـ فـيهـ إـنـزـالـ إـلـيـهـمـ، وـإـيـحـاءـ إـلـيـهـمـ، وـالـعـربـ تـضـمـنـ الفـعـلـ معـنـى الفـعـلـ وـتـعـدـيـهـ تـعـدـيـتـهـ، وـمـنـ هـنـاـ غـلـطـ منـ جـعـلـ بـعـضـ الـحـرـوفـ تـقـومـ مـقـامـ بـعـضـ^(٢) كـمـاـ

(١) الشـيخـ يـرـىـ أـنـ التـرـادـفـ نـادـرـ، أـوـ مـعـدـوـمـ، وـلـهـذـاـ قـالـ: قـلـ أـنـ يـعـبـرـ عـنـ مـعـنـىـ ثـمـ يـعـبرـ بـلـفـظـ آخـرـ عـنـ نـفـسـ الـمـعـنـىـ. قـلـتـ: وـالـمـرـادـ بـهـ التـرـادـفـ فـيـ الـمـعـانـىـ، أـمـاـ التـرـادـفـ فـيـ الـأـعـيـانــ كـأـسـمـاءـ الـأـسـدـ وـالـسـيـفــ فـكـثـيرـ.

الـمـوـرـ لـغـةـ: الـحـرـكـةـ وـالـاضـطـرـابـ، قـالـ الـمـؤـلـفـ «يـوـمـ تـمـورـ السـمـاءـ مـوـرـ»، يـقـولـ: مـعـنـىـ ذـلـكـ كـانـ تـقـرـيـباـ يـعـنـىـ أـنـ الـمـوـرـ حـرـكـةـ خـاصـةـ، هـذـاـ الـمـعـنـىـ الدـقـيقـ لـهـاـ. وـلـهـذـاـ قـالـ: «إـذـ الـمـوـرـ حـرـكـةـ خـفـيـةـ»، فـهـوـ أـرـادـ أـنـ يـقـولـ: وـجـوـدـ لـفـقـيـنـ يـحـمـلـانـ مـعـنـىـ وـاحـدـاـ هـذـاـ لـيـسـ مـنـ قـبـيلـ التـرـادـفـ، وـإـنـمـاـ يـدـلـ عـلـىـ مـعـنـىـ آخـرـ، وـلـمـ يـأـتـ هـذـاـ إـلـاـ لـبـلـاغـةـ الـقـرـآنـ، وـإـعـجازـ النـظـمـ الـقـرـآـيـ.

«الـلـوحـيـ» لـغـةـ: الـإـعـلامـ، وـفـيـ الـقـرـآنـ يـخـتـلـفـ بـاـخـتـلـافـ السـيـاقـ إـلـيـ قـسـمـيـنـ: الـقـسـمـ الـأـوـلـ: إـذـاـ كـانـ الـلـوحـيـ إـلـيـ ذـكـرـ فـإـنـمـاـ هـوـ إـعـلامـ رـسـالـةـ. الـقـسـمـ الـثـانـيـ: إـذـاـ كـانـ الـلـوحـيـ إـلـيـ اـمـرـأـ، أـوـ حـيـوانـ، أـوـ نـحـوـ ذـلـكـ، كـمـاـ فـيـ قـوـلـ اللـهـ: «وـلـوـئـيـ رـبـكـ إـلـيـ الـنـلـلـ» فـالـمـرـادـ بـذـلـكـ الـإـلـهـاـمـ. «قـضـىـ» لـهـاـ مـعـانـ، مـنـهـاـ: قـدـرـنـاـ، وـمـعـنـىـ حـكـمـنـاـ، أـوـ أـعـلـمـنـاـ.

(٢) تـضـمـنـ الفـعـلـ معـنـىـ الفـعـلـ، أـوـ تـفـسـيـرـ الـحـرـفـ معـنـىـ آخـرـ، هـذـاـ مـوـضـعـ خـلـافـ بـيـنـ الـبـصـرـيـنـ وـالـكـوـفـيـنـ: فـالـبـصـرـيـوـنـ: يـرـوـنـ أـنـ الفـعـلـ يـتـضـمـنـ معـنـىـ الفـعـلـ، أـنـ يـشـرـبـ الفـعـلـ معـنـىـ فـعـلـ آخـرـ يـقـارـبـهـ، وـلـاـ يـدـلـ حـرـفـ مـكـانـ حـرـفـ.

يَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ سُؤالُ نَجْنِيكَ إِلَى نِعَاجِهِ﴾، أَيْ: مَعَ نِعَاجِهِ. وَمِنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ أَيْ: مَعَ اللَّهِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَالْتَّحْقِيقُ مَا قَالَهُ نُحَّاُ الْبَصْرَةُ مِنَ التَّضْمِينِ، فَسُؤالُ النَّعْجَةِ يَتَضَمَّنُ جَمِيعَهَا وَضَمَّنَهَا إِلَى نِعَاجِهِ^(١).

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ كَادُوا لِيَقْتُلُوكُمْ عَنِ الدِّينِ أَوْ حَيْنَا إِلَيْكُمْ﴾، ضُمِّنَ مَعْنَى يُزِيغُونَكُمْ وَيَصْدُونَكُمْ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَنَصَرَتُهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِأَيْمَانِنَا﴾ ضُمِّنَ مَعْنَى نَجَنِيَاهُ وَخَلَّصَنَاهُ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَشَرِّبُوهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ ضُمِّنَ يُرَوَى بِهَا. وَنَظَارَهُ كثِيرَةٌ^(٢).

وَمَنْ قَالَ: «لَا رَيْبٌ: لَا شَكٌ» فَهَذَا تَقْرِيبٌ، وَإِلَّا فَالرَّيْبُ فِيهِ اضْطِرَابٌ وَحْرَكَةٌ، كَمَا قَالَ: «دُعْ مَا يَرِبِّيكَ إِلَى مَا لَا يَرِبِّيكَ»،

وَالْكُوفِيُّونَ: عَلَى أَنَّهُ يُبْدِلُ حِرْفًَ مَكَانَ حِرْفٍ.

وَأَرْجُحُ الرَّأْيَيْنِ هُوَ رَأْيُ الْبَصْرَيِّينَ؛ لَأَنَّ فِيهِ إِيقَاءُ الْحِرْفِ عَلَى فَائِدَتِهِ، وَعَدَمُ تَفْسِيرِ هَذَا الْحِرْفِ بِتَفْسِيرٍ آخَرَ، وَإِنَّمَا يَبْقَى عَلَى فَائِدَتِهِ.

(١) فِي سُؤالِ نَجْنِيكَ إِلَى نِعَاجِهِ عَلَى رَأْيِ الْكُوفِيِّينَ فِي سُؤالِ نَعْجَتَكَ مَعَ نِعَاجِهِ، يُفْسِرُونَ إِلَيْهِ بِحِرْفٍ آخَرَ، لَكِنْ عَلَى رَأْيِ الْبَصْرَيِّينَ يُضْمِنُ هَذَا الْفَعْلُ مَعْنَى فَعْلٍ آخَرَ بِسُؤالٍ يَعْنِي بِضْمَنٍ، بِضْمَنِ نَعْجَتَكَ إِلَى نِعَاجِهِ. وَهَذَا القُولُ هُوَ الصَّوَابُ.

(٢) الْبَصْرَيُّونَ بِمَعْنَى يُرَوَى بِهَا، وَالْكُوفِيُّونَ بِمَعْنَى يَشَرِّبُ مِنْهَا. وَرَأْيُ الْبَصْرَيِّينَ يَتَأَيَّدُ بِأَمْرَيْنِ:

١- أَنَّهُ أَبْلَغُ، وَلَا نَهُ شَمَلَ الْمَعْنَى وَزِيادةً.

٢- أَنَّ الْحِرْفَ يَبْقَى عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ.

وفي الحديث أنه: مرّ بظبي حاقد فقال: «لا يرتبه أحد». فكما أنَّ اليقينُ صُمْنَ السكونَ والطمأنينةَ، فالريبُ ضُدُّه صُمْنَ الاضطرابَ والحركةَ.

ولفظ (الشك) وإن قيل: إنه يستلزم هذا المعنى؛ لكن لفظه لا يدلُّ عليه.

وكذلك إذا قيل: «ذَلِكَ الْكِتَبُ» هذا القرآن؛ فهذا تقريب؛ لأنَّ المشارَ إِلَيْهِ وإنْ كانَ واحدًا فالإشارةُ بجهةِ الحضورِ غيرُ الإشارة بجهةِ البعدِ والغيبة.

ولفظ «الكتاب» يتضمنُ مِنْ كونِه مكتوبًا مضمومًا مَا لا يتضمنُ لفظ القرآن منْ كونِه مقرؤًّا مظهراً بادياً، فهذه الفروق موجودةٌ في القرآن^(١)، فإذا قالَ أحدهُمْ: «أَنْ تُبَسَّلَ»، أي:

(١) حديث: «دع ما يربُّك إلى ما لا يربُّك». رواه البخاريُّ، والنسائيُّ، والترمذيُّ وصححهُ، وصححهُ الألبانيُّ.

وحيثُ «أنَّه مرَّ به ظبيٌ حاقدٌ» هذا أخرجه الإمامُ أحمدُ، والطبرانيُّ، والبيهقيُّ، والنسائيُّ، وصححهُ ابنُ حبانَ.

أي أنَّ العلماء قد يفسرون اللفظ بما يقاربُه لا بما يُطابقُه، تقريرًا للأذهان. وهذا تحنهُ فائدةتان:

الفائدة الأولى: أنَّ التغايرَ في الأسلوب يلفتُ الانتباه.

الفائدة الثانية: بيانُ فائدة الحكمِ.

ولفظ «الكتاب» فيه زيادةٌ معنى، كما أنَّ لفظ الإشارة في البعد فيه زيادةٌ معنى، وهذه الأشياء يذكرُها المؤلفُ لتقويةِ ما ذهبَ إليه البصريون.

تُحبسُ، وقال الآخرُ: تَرْتَهِنُ، ونحو ذلك؛ لِمَ يَكُنْ مِنْ اخْتِلَافِ التضادِ، وإنْ كَانَ الْمُحْبُوسُ قد يَكُونُ مُرْتَهِنًا، وَقَدْ لَا يَكُونُ؛ إِذْ هَذَا تَقْرِيبٌ لِلْمَعْنَى كَمَا تَقْدَمَ.

وَجَمْعُ عباراتِ السلفِ فِي مثِلِ هَذَا نَافِعٌ جَدًّا؛ فَإِنَّ مَجْمُوعَ عباراتِهِمْ أَدْلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ مِنْ عبارةً أَوْ عبارتينِ^(١)، وَمَعَ هَذَا فَلَا بَدَّ مِنْ اخْتِلَافٍ مُحَقِّقٍ بَيْنَهُمْ، كَمَا يَوْجُدُ مِثْلُ ذَلِكَ فِي الْأَحْكَامِ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ عَامَةً مَا يُضْطَرُ إِلَيْهِ عِمَومُ النَّاسِ مِنَ الْأَخْتِلَافِ مَعْلُومٌ، بَلْ مُتَوَاتِرٌ عَنَّ الْعَامَةِ أَوِ الْخَاصَّةِ، كَمَا فِي عَدِ الصلواتِ، وَمَقَادِيرِ رُكُوعِهَا وَمَوَاقِيْتِهَا، وَفَرَائِضِ الزَّكَاةِ وَنَصِيبِهَا، وَتَعْيَيْنِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَالْطَّوَافِ، وَالْوَقْوفِ، وَرَمَيِ الْجَمَارِ، وَالْمَوَاقِيتِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

ثُمَّ اخْتِلَافُ الصَّحَابَةِ فِي الْجَدِّ وَالإخْوَةِ وَفِي الْمُشْرَكَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ لَا يُوجِبُ رَبِيًّا فِي جَمِيعِ مَسَائلِ الْفَرَائِضِ، بَلْ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ

والصحيحُ: أَنَّ الْفَعَلَ يَتَضَمَّنُ مَعْنَى فَعْلٍ آخَرَ يَقْارِبُهُ، وَهَذَا أَبْلَغُ، وَكُوْنُهُ عَبَرَ بالكتابِ، وَلَمْ يَعْبُرْ بِالْقُرْآنِ أَفَادَ مَعْنَى زَايدًا، أَنَّهُ يَتَضَمَّنُ أَنَّهُ مَكْتُوبٌ وَمَضْمُومٌ، وَمَجْرُدُ الْقُرْآنِ لَا يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ مَكْتُوبٌ، وَلَا يَدْلُلُ أَيْضًا عَلَى أَنَّهُ مَجْمُوعٌ وَمَضْمُومٌ.

(١) العناية بعباراتِ السلفِ مِنْهُمْ جَدًّا فِي التَّفْسِيرِ، وَالْعِقِيدَةِ، وَالْفَقِيهِ، وَالْمَوَاعِظِ، وَهَذَا مِنْهُمْ جَدًّا، وَالسَّلْفُ رَحْمَهُمُ اللَّهُ أَقْلُ عبارةً وَأَكْثُرُ ذَلَالً؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ عباراتِهِمُ الْمُخْتَلَفَةُ فِي الْفَنْطَشِ تُوجِبُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُحْيِطَ بِكُلِّ مَا تَحْتَمِلُ الْكَلِمَةُ مِنْ مَعْنَى، وَمِنْ أَجْمَعِ مَا يَكُونُ فِي ذَلِكَ تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِيهِ جَمْعُ مِنْ الْفَاظِهِمْ مَا لَمْ يَجْتَمِعُ فِي غَيْرِهِ، وَ«تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ» كَالْمُخْتَصِرِ لِهِ.

عامة الناس هو عمود النسب من الآباء والأبناء والكلاللة؛ من الإخوة والأخوات، ومن نسائهم كالأزواج، فإن الله أنزل في الفرائض ثلاث آيات مفصلة، ذكر في الأولى الأصول والفروع، وذكر في الثانية الحاشية التي ترث بالفرض كالزوجين ووليد الأم، وفي الثالثة الحاشية الوارثة بالتعصيب، وهم الإخوة لأبوين أو لأب، واجتماع الجد والإخوة نادر؛ ولهذا لم يقع في الإسلام إلا بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم^(١).

والاختلاف قد يكون لخفاء الدليل، أو لذهول عنده، وقد يكون لعدم سماعه، وقد يكون للغلط في فهم النص، وقد يكون لاعتقاد معارضٍ راجح، فالمقصود هنا التعريف بحمل الأمر دون تفاصيله^(٢).

(١) يوجد خلاف، ولكن ليس في المعلوم من الدين بالضرورة، ولكن يوجد خلاف أكثرُ اختلافٍ تنوّع، وقليلُ اختلافٍ تضاد.

(٢) ذكر شيخ الإسلام بعض أسباب الخلاف بين العلماء، ومنها:
السبب الأول: الاختلاف قد يكون لخفاء الدليل والذهول عنه، يعني قد يكون المجتهد سمع الدليل ولكن خفي عليه الاستدلال بهذا الدليل، وقد يذهب عنه، أي: يكون ذاكرا له ولكن سبيلا.

السبب الثاني: قد يكون لعدم سماعه أصلاً، ما سمع بالحديث.

السبب الثالث: أيضاً قد يكون في غلط في فهم النص، هذا ظاهر، قد يفهمها على خلاف الوجه الذي ورد.

السبب الرابع: يعتقد أن هناك ما يعارض، أي هذا عام وهناك ما يخصّص، لا شئ أن =

الاختلاف في التفسير على «نوعين»، منه ما مستندٌ النقل فقط، ومنه ما يعلم بغير ذلك؛ إذ العلم إما نقلٌ مُصدقٌ وإما استدلالٌ محققٌ^(١).

والمنقول إما عن المعصوم، وإما عن غير المعصوم، والمقصود بأن جنس المنقول -سواء كان عن المعصوم أو غير المعصوم وهذا هو النوع الأول- منه ما يمكن معرفة الصحيح منه والضعيف، ومنه ما لا يمكن معرفة ذلك فيه^(٢)، وهذا القسم

= **الخاص مقدمٌ، أو أن هناك مطلقاً وهناك ما يقيّد ذلك.**
وغير ذلك، كاختلافهم في الجمع والترجح مثلًا، ومن أراد البسط في هذا فليرجع إلى كتاب شيخ الإسلام «رفع الملام عن الأئمة الأعلام»، وأيضا العشرين له: «خلاف العلماء وموقفنا منه».

(١) الكتب التي عنيت بنقل تفاسير السلف مستندة قليلة، ومن أهمها كتاب ابن جرير الطبراني «جامع البيان»، و«تفسير ابن أبي حاتم»، و«ابن كثير»، ومنه ما يكون من غير النقل، وإنما بالرأي، استدلالٌ محقق: أي له أصل في الشريعة وفي اللغة.

(٢) قسم المؤلف المنقول إلى قسمين:

القسم الأول: أن يكون منقولاً عن معصوم فهو كحججة مع صحة السندي.

القسم الثاني: أن يكون منقولاً عن غير معصوم، فهذا له ثلاثة أقسام:

الأول: أن يكون منقولاً عن صحابي، فهذا لا يخلو من أمرين:

١- أن يكون متفقاً عليه، فهذا حجة.

٢- أن يكون غير متفق عليه بين الصحابة، وإنما اختلفوا اختلافاً تضاداً. فمن نقدم من أقوالهم؟

الرأي الأول: ذهب بعض المفسرين أنه يقدم قول ابن عباس؛ لأن ابن العباس دعا له النبي ﷺ بالتأنويل والحكمة، وأيضا لذكاء ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، وأيضاً

الثاني من المنسوقِ، وَهُوَ مَا لَا طرِيقَ لَنَا إِلَى الْجَزْمِ بِالصَّدْقِ مِنْهُ؛ عَامَّتْهُ مَمَّا لَا فَائِدَةَ فِيهِ، فَالْكَلَامُ فِيهِ مِنْ فَضْوِ الْكَلَامِ.

وَأَمَّا مَا يَحْتَاجُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى مَعْرِفَتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ نَصَبَ عَلَى الْحَقِّ فِيهِ دَلِيلًا، فَمَثَالٌ مَا لَا يُفَيِّدُ وَلَا دَلِيلٌ عَلَى الصَّحِيحِ مِنْهُ: اخْتِلَافُهُمْ فِي لَوْنِ كَلْبِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ، وَفِي الْبَعْضِ الَّذِي ضَرَبَ بِهِ مُوسَى مِنَ الْبَقَرَةِ، وَفِي مَقْدَارِ سَفِينَةِ نُوحَ، وَمَا كَانَ خَشِبَهَا؟ وَفِي اسْمِ الْغَلَامِ الَّذِي قُتِلَهُ الْخَضْرُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

لأنَّ ابنَ عَبَّاسٍ اهْتَمَ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ.

الرأيُ الثاني: أَنَّهُ يَقْدُمُ قَوْلَ ابْنِ مُسْعُودٍ؛ لأنَّ ابْنَ مُسْعُودٍ لازَمَ النَّبِيَّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ مَلَازِمَ ابْنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، وَلِزَهْدِ ابْنِ مُسْعُودٍ وَتَحْرِيرِهِ فِي النَّقْلِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

الثالثُ: أَنْ يَكُونَ عَنْ تَابِعِيِّ، تَحْتَهُ أَمْرَانٌ:

١ - أَنْ يَكُونَ مَجْمَعًا عَلَيْهِ؛ فَهَذَا حَجَّةٌ، وَيُصَارُ إِلَيْهِ، وَنَعْلَمُ أَنَّ ابْنَ جَرِيرَ الطَّبَرِيَّ يَنْقُلُ الإِجْمَاعَ، لِكُنْ مَا هُوَ مَذَهْبُ ابْنِ جَرِيرٍ فِي الإِجْمَاعِ؟

مَذَهْبُهُ أَنَّهُ لَا يَعْتَبِرُ خَلَافَ الْوَاحِدِ وَالْأَثَنِيَّينِ؛ وَلَهُذَا يَكُونُ نَقْلُهُ فِي الإِجْمَاعِ فِي نَظَرِهِ، فَيَكُونُ رَأْيُ الْجَمَهُورِ، فَإِنْ كَانَ غَيْرُ مُتَقَنِّعٍ عَلَيْهِ - اخْتِلَافُ التَّابِعُونَ - فَمَاذَا نَقْدُمُ مِنْ أَقْوَالِهِمْ؟ نَقْدُمُ قَوْلَ مَجَاهِدِ؛ لِمَا تَقْدَمَ؛ لَأَنَّهُ عَرَضَ الْقُرْآنَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ثَلَاثَ مَرَاتِ، وَقَبِيلًا: ثَلَاثِينَ مَرَّةً.

الثالثُ: أَنْ يَكُونَ النَّقْلُ عَنْ صَحَابِيٍّ أَوْ تَابِعِيٍّ لِكُنْ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ. وَهَذَا لَا يُصَارُ إِلَيْهِ إِلَّا بِشُرُوطٍ:

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: صَحَّةُ السَّنْدِ.

الشَّرْطُ الثَّانِي: عَدْمُ مُخَالَفَةِ الشَّرْعِ.

الشَّرْطُ الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَنْ صَحَابِيٍّ، أَوْ تَابِعِيٍّ لَا يَأْخُذُ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

فهذه الأمور طريق العلم بها النقل، فما كان من هذا منقولاً نقاًلاً صحيحاً عن النبي ﷺ - كاسم صاحب موسى أنه الحضر - فهذا معلوم، وما لم يكن كذلك، بل كان مما يؤخذ عن أهل الكتاب - كالمقال عن كعب، ووهي، ومحمد بن إسحاق، وغيرهم مما يأخذ عن أهل الكتاب - فهذا لا يجوز تصديقه ولا تكذيبه إلا بحجة، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقونهم ولا تكذبواهم، فإما أن يحدثوكم بحق فتكتذبواه، وإما أن يحدثوكم بباطل فتصدقواه». وكذلك ما نقل عن بعض التابعين، وإن لم يذكر أنه أخذه عن أهل الكتاب^(١)؛ فمتى اختلف التابعون لم يكن بعض أقوالهم حججاً على بعض، وما نقل في ذلك عن بعض الصحابة نقاًلاً صحيحاً فالنفس إليه أسكن مما نقل عن بعض التابعين؛ لأنَّ احتمالَ أن يكون سمعه من النبي ﷺ، أو من بعض من سمعه منه أقوى؛ ولأنَّ نقل الصحابة عن أهل الكتاب أقل من نقل التابعين، ومع جزم الصاحب فيما يقوله فكيف يقال: إنه أخذه عن أهل الكتاب وقد نهوا عن تصديقهم؟!

(١) هناك أشياء سكت عنها الشرع، فعقيدتنا السكوت عنها؛ لأنها علم لا ينفع، والجهل بها لا يضر، فالغيبيات تحتاج إلى دليل من الكتاب والسنة، والإسرائييليات ليست بدليل.

والمقصودُ: أَنَّ مثْلَ هَذَا الْخِتَالِفِ الَّذِي لَا يُعْلَمُ صَحِيحُهُ، وَلَا تُفِيدُ حَكَايَةُ الْأَقْوَالِ فِيهِ هُوَ كَالْمَعْرُوفَةِ لِمَا يُرَوَى مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي لَا دَلِيلَ عَلَى صَحَّتِهِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ، وَأَمَّا «الْقَسْمُ الْأُولُ» الَّذِي يُمْكِنُ مَعْرُوفَةُ الصَّحِيحِ مِنْهُ فَهَذَا مَوْجُودٌ فِيمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، فَكَثِيرًا مَا يَوْجُدُ فِي التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالْمَغَازِي أَمْوَارٌ مَنْقُولَةٌ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُ، وَالنَّقْلُ الصَّحِيحُ يَدْفَعُ ذَلِكَ؛ بَلْ هَذَا مَوْجُودٌ فِيمَا مَسْتَنِدُهُ النَّقْلُ، وَفِيمَا قَدْ يَعْرَفُ بِأَمْوَارٍ أُخْرَى غَيْرِ النَّقْلِ.

فَالْمَقصودُ أَنَّ الْمَنْقُولَاتِ الَّتِي يُحْتَاجُ إِلَيْهَا فِي الدِّينِ قَدْ نَصَبَ اللَّهُ الْأَدْلَةَ عَلَى بَيَانِ مَا فِيهَا مِنْ صَحِيحٍ وَغَيْرِهِ^(١).

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمَنْقُولَ فِي التَّفْسِيرِ أَكْثَرُهُ كَالْمَنْقُولِ فِي الْمَغَازِي وَالْمَلَاحِمِ؛ وَلَهُذَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «ثَلَاثَةُ أَمْوَارٍ لَيْسَ لَهَا إِسْنَادٌ: التَّفْسِيرُ، وَالْمَلَاحِمُ، وَالْمَغَازِي». وَيُرَوَى: «لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ» أَيْ إِسْنَادٌ.

(١) إِذَا الْمَنْقُولُ عَلَى قِسْمَيْنِ:

١- مَنْقُولٌ يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ.

٢- مَنْقُولٌ لَا يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ.

مَا يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ: لَا بَدَّ أَنْ يَأْتِي مَا يَدْلُّ عَلَى ثَبَوْتِهِ، أَمَّا مَا لَا يَحْتَاجُ النَّاسُ

إِلَى مَعْرِفَتِهِ: فَقَدْ يُقْنَلُ وَقَدْ لَا يُقْنَلُ؛ لَأَنَّ مَعْرِفَتَهُ تَخْلُو مِنَ الْفَائِدَةِ.

لأنَّ الغالبَ عليهَا المراسيلُ، مثلُ مَا يذكُرُهُ عروةُ بنُ الزبيرِ، والشعبيُّ، والزُّهريُّ، وموسىُّ بنُ عقبةَ، وابنُ إسحاقَ، ومنْ بعْدِهِمْ كَيْحَانِي بْنِ سعيدِ الْأَمْوَيِّ، والوليدِ بْنِ مسلمِ، والواقدِيُّ، ونَحْوَهُمْ فِي المَغَارِبِ^(١).

فإِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِالْمَغَارِبِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ أَهْلُ الشَّامِ، ثُمَّ أَهْلُ الْعَرَاقِ؛ فَأَهْلُ الْمَدِينَةِ أَعْلَمُ بِهَا لَأَنَّهَا كَانَتْ عَنْدَهُمْ، وَأَهْلُ الشَّامِ كَانُوا أَهْلَ غَزِّ وَجَهَادِ، فَكَانَ لَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ بِالْجَهَادِ وَالسِّيرِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ؛ وَلَهُذَا عَظَمَ النَّاسُ كِتَابَ أَبِي إِسْحاقِ الفَزَارِيِّ^(٢) الَّذِي صَنَفَهُ فِي ذَلِكَ، وَجَعَلُوهُ الْأَوْزَاعِيَّ أَعْلَمَ بِهَا الْبَابِ مِنْ غَيْرِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ.

وَأَمَّا «التفسير» فإنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِهِ أَهْلُ مَكَّةَ؛ لَأَنَّهُمْ أَصْحَابُ ابْنِ عَبَّاسٍ، كَمْجَاهِدٍ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَعَكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ، كَطَاؤُسٍ،

(١) يقصدُ الشَّيخُ أَنَّ أَغْلَبَ أَسْانِيَّ التَّفْسِيرِ وَالسِّيَرِ وَالْفَتْنَ لَا تَصْحُ.

(٢) أَبُو إِسْحاقِ الفَزَارِيُّ هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ خَارِجَةَ الفَزَارِيِّ، أَبُو إِسْحاقٍ مِنْ كَبَارِ الْعُلَمَاءِ، وُلِّدَ فِي الْكُوفَةَ سَنَةَ ١٨٨هـ، وَقَدَمَ دَمْشَقَ وَحَدَّثَ بِهَا، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْزَاعِيِّ وَمُعَاصرِيهِ، قَالَ ابْنُ عَسَكَرَ: «وَالْفَزَارِيُّ هُوَ الَّذِي أَدَبَ أَهْلَ الشَّغْرِ -بَيْرُوتَ وَأَطْرَافَهَا- وَعَلَمَهُمْ السِّنَّةَ». وَكِتَابُ أَبِي إِسْحاقِ هَذَا طَبَعَ الْآنَ وَقَدْ حُفِّقَ، وَهُوَ كِتَابٌ قَيْمٌ.

وأبِي الشعثاء، وسعيْدٌ بْنُ جَبِيرٍ، وأمْثاَلِهِمْ، وكذلَكَ أهْلُ الْكُوفَةِ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مُسْعُودٍ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا تَمَيَّزُوا بِهِ عَلَى غَيْرِهِمْ.

وَعُلَمَاءُ أهْلِ الْمَدِينَةِ فِي التَّفْسِيرِ مثْلُ زَيْدَ بْنِ أَسْلَمَ الَّذِي أَخْذَ عَنْهُ مَالِكُ التَّفْسِيرَ، وَأَخْذَهُ عَنْهُ أَيْضًا ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَخْذَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ^(١).

«وَالْمَرَاسِيلُ» إِذَا تَعَدَّدَ طُرُقُهَا وَخَلَتْ عَنِ الْمَوَاطِئِ قَصْدًا أو الْإِنْفَاقِ بِغَيْرِ قَصْدٍ كَانَتْ صَحِيحَةً قَطْعًا؛ فَإِنَّ النَّقلَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ صَدَقًا مَطَابِقًا لِلْخَبَرِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ كَذِبًا تَعْمَدَ صَاحِبُهُ الْكَذِبُ، أَوْ أَخْطَأَ فِيهِ؛ فَمَتَى سَلَمَ مِنَ الْكَذِبِ الْعَمَدِ وَالْخَطَا كَانَ صَدَقًا بِلَا رِيبٍ، فَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ جَاءَ مِنْ جَهَنَّمِ، أَوْ جَهَنَّمَ، وَقَدْ عِلِمَ أَنَّ الْمُخْبِرِيْنَ لَمْ يَتَوَاضَّأُوا عَلَى اخْتِلَاقِهِ، وَعِلِمَ أَنَّ مُثْلَ ذَلِكَ لَا تَقْعُدُ الْمَوَافِقُ فِيهِ اتِّفَاقًا بِلَا قَصْدٍ؛ عِلْمٌ أَنَّهُ صَحِيحٌ.

(١) يُؤخَذُ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ تَكَلَّلَهُ أَنَّ النَّاسَ بِالنِّسْبَةِ لِعِلْمِ التَّفْسِيرِ يَقْسِمُونَ إِلَى ثَلَاثَ طَبَقَاتٍ: الطَّبَقَةُ الْأُولَى: مَدْرَسَةُ مَكَّةِ الْمُكَرَّمَةِ، وَهَذِهِ الطَّبَقَةُ شَيْخُهَا ابْنُ عَبَاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَمِنَ التَّلَامِيْذِ: مجاهِدٌ، وَسعيْدُ بْنُ جَبِيرٍ، وَظَاهِرُ كَلَامِ الشَّيْخِ أَنَّ هَذِهِ الطَّبَقَةَ مُقَدَّمةً عَلَى غَيْرِهَا، وَأَيْضًا بَعْضُ الْعُلَمَاءِ.

الطَّبَقَةُ الثَّانِيَةُ: مَدْرَسَةُ الْكُوفَةِ، شَيْخُهَا ابْنُ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَمِنَ التَّلَامِيْذِ: الشَّعْبِيُّ، وَابْنُ سَيِّرِيْنَ، وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَدَّمُهَا عَلَى غَيْرِهَا.

الطَّبَقَةُ الْأُولَى: مَدْرَسَةُ الْمَدِينَةِ، شَيْخُهَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَأَبُو الْعَالِيَّةِ، وَهَذِهِ الطَّبَقَةُ هِيَ أَقْلَى طَبَقَةٍ مِنَ الطَّبَقَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ.

مثل شخص يحدّث عن واقعه جرّت، وينذّكر تفاصيل ما فيها من الأقوال والأفعال، ويأتي شخص آخر قد علم أنه لم يُواطئ الأول فينذّكر مثل ما ذكره الأول من تفاصيل الأقوال والأفعال؛ فيعلم قطعاً أن تلك الواقعة حق في الجملة؛ فإنه لو كان كلّ منهما كذبها عمداً أو خطأ لم يتفق في العادة أن يأتي كلّ منهما بتلك التفاصيل، التي تمنع العادة اتفاق الاثنين عليها بلا مواطأة من أحدهما لصاحبها.

فإنّ الرجل قد يتتفق أن ينظم بيته، وينظم الآخر مثله، أو يكذب كذبة ويكذب الآخر مثلها، أمّا إذا أنشأ قصيدة طويلة ذات فنون على قافية وروي فلم تجر العادة بأنّ غيره يُنشئ مثلها لفظاً ومعنى مع الطول المفترط، بل يعلم بالعادة أنه أخذها منه، وكذلك إذا حدث حديثاً طويلاً فيه فنون، وحدث آخر بمثله؛ فإنه إما أن يكون واطأه عليه، أو أخذه منه، أو يكون الحديث صدقاً.

وبهذه الطريقة يعلم صدق عامّة ما تتعدد جهاته المختلفة على هذا الوجه من المنقولات، وإن لم يكن أحدهما كافياً إما لإرساله وإما لضعف ناقله؛ لكن مثل هذا لا تُضبط به الألفاظ والدقائق التي لا تعلم بهذه الطريقة، فلا يحتاج ذلك إلى طريق يثبت بها مثل تلك الألفاظ والدقائق.

ولهذا ثبَتْ بالتواتِرِ غزوَةُ بدرٍ، وأنَّها قبلَ أحدٍ، بلْ يُعلَمُ قطعاً أنَّ حمزةَ وعلياً وعيادةَ برزُوا إلى عتبةَ وشيبةَ والوليدَ، وأنَّ علياً قتلَ الوليدَ، وأنَّ حمزةَ قتلَ قرنَةَ، ثمَّ يشكُّ في قرنَةِ هلْ هو عتبةُ أو شيبةُ.

وهذا الأصلُ ينبغي أنْ يعرَفَ؛ فإنَّه أصلٌ نافعٌ في الجزمِ بكثيرٍ منَ المنشولاتِ في الحديثِ، والتفسيرِ، والمغازيِ، وما ينقلُ منْ أقوالِ النَّاسِ وأفعالِهِمْ، وغيرِ ذلك؛ ولهذا إذا رُويَ الحديثُ الذي يتَأثَّرُ فيهِ ذلكَ عنِ النَّبِيِّ ﷺ منْ وجهَيْنِ، معَ العلمِ بأنَّ أحدهُمَا لَمْ يأخذُهُ عنِ الآخرِ؛ جزمَ بأنَّه حقٌّ، لا سيَّما إذا علمَ أنَّ نقلَتْهُ لِيسُوا مِمَّنْ يتعلَّمُ الكذبَ، وإنَّما يُخافُ على أحدِهِمُ النَّسِيانُ والغلطُ^(١).

(١) المرسلُ: هو رفعُ الحديثِ إلى النَّبِيِّ ﷺ منْ شخصٍ لمْ يسمعْ منَ النَّبِيِّ عليهِ الصَّلاةُ والسلامُ.

والمُرسَلُ لا يخلو منْ أمرينِ:
الأمرُ الأولُ: أنْ يكونَ مُرسَلًا صحابيًّا، فمراسيلُ الصحابةِ حجَّةٌ؛ لأنَّ الصحابةَ عدوُّ كلَّهمْ.

الأمرُ الثاني: أنْ يكونَ مُرسَلًا تابعيًّا، مثل سعيد بنِ المسيبِ، وسعيد بنِ جُبَيرٍ، وابنِ سيرينَ، وغيرِهم. فهلْ هو حجَّةٌ أو ليسَ بحجَّةٍ؟ هذا خلافٌ بينَ أهلِ العلمِ رَحْمَهُمُ اللَّهُ، والجمهُورُ يضعفُهُ. والشيخُ يقولُ: تصحُّ بشروطِ:
الشرطُ الأولُ: أنها تكونُ صحيحةً إذا تعددَتِ الطرقُ.

والشرطُ الثاني: قالَ: خلَّتْ عنِ الْمُواطَأةِ، أي التواطُؤِ، أوْ كانَ هنَا تواطُؤُ، لكنَّ غيرَ =

فإِنَّ مِنْ عَرَفَ الصَّحَابَةَ كَابِنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي بْنِ كَعْبٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَجَابِرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هَرِيرَةَ، وَغَيْرُهُمْ عِلْمٌ يَقِينًا أَنَّ الْوَاحِدَ مِنْ هُؤُلَاءِ لَمْ يَكُنْ مِمْنُ يَتَعَمَّدُ الْكَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضْلًا عَمَّنْ هُوَ فَوْقُهُمْ^(١)، كَمَا يَعْلَمُ الرَّجُلُ مِنْ حَالٍ مِنْ جَرَيْهُ وَخَبْرُهُ خَبْرَةً بَاطِنَةً طَوِيلَةً أَنَّهُ لَيْسَ مِمْنُ يَسْرُقُ أَمْوَالَ النَّاسِ، وَيَقْطَعُ الطَّرِيقَ، وَيَشَهُدُ بِالْزُورِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ الْتَّابِعُونَ بِالْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ وَالشَّامِ وَالْبَصَرَةِ، فَإِنَّ مِنْ عَرَفَ مِثْلًا: أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ^(٢)، وَالْأَعْرَجِ^(٣)، وَسَلِيمَانَ بْنَ يَسَارٍ^(٤)، وَزَيْدَ بْنِ أَسْلَمَ وَأَمْثَالِهِمْ -عِلْمٌ قَطْعًا أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا مِنْ

فَصِدْ قَلَّا يَمْنَعُ مِنَ الصَّحَّةِ، أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِدَقَائِقِ الْأَفْنَاطِ كَمَا سَبَقَ لَا يَدُلَّ إِلَيْهَا مِنْ طَرِيقٍ = صَحِيحٌ.

الرأيُ الثاني: مَا عَلَيْهِ أَئْمَمُهُ هَذَا الشَّأنُ وَهَذَا الْفَنُ أَنَّ الْمَرْسَلَ مِنْ أَقْسَامِ الْمُضَعِيفِ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ.

(١) يعني هؤلاء من صغاري الصحابة فضلاً عن فوقيهم كأبي بكرٍ وعمرٍ، إلى آخره.

(٢) تابعيٌ جليلٌ ثقةٌ إمامٌ من رجال الصحيح، اسمه ذكران المديني، توفي سنة مائةٍ وواحدٍ للهجرة.

(٣) من تلامذة أبي هريرة أخذ كثيراً عن أبي هريرة، وهو تابعيٌ جليلٌ، وأخذ عنه الزهرى، وأبو الزبير، ومحمد بن مسلم المكي، وأبو الزناد المدينى. قال البخارى: «أصح الأسانيد: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة». توفي كفالتها سنة سبع عشرة ومائة للهجرة بمصر.

(٤) سليمان بن يسارٍ إمامٌ ثقةٌ، أحد الفقهاء السبعة، وهو تابعيٌ جليلٌ، ومن تلامذته: أبو قتادة، والزهرى، وعمرو بن شعيب، توفي سنة مائةٍ وعمره ثلاثٌ وسبعين سنة.

يَتَعَمَّدُ الْكَذَبُ فِي الْحَدِيثِ، فَضْلًا عَمَّنْ هُوَ فَوْقَهُمْ، مَثُلُّهُ: مُحَمَّدٌ بْنُ سَيْرِينَ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَوْ سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيبِ، أَوْ عَبِيْدَةُ الْسَّلْمَانِيُّ، أَوْ عَلْقَمَةُ، أَوْ الْأَسْوَدُ، أَوْ نَحْوِهِمْ، وَإِنَّمَا يُخَافُ عَلَى الْوَاحِدِ مِنَ الْغَلْطِ؛ فَإِنَّ الْغَلْطَ وَالنَّسِيَانَ كَثِيرًا مَا يَعْرُضُ لِلنَّاسِ.

وَمِنَ الْحَفَاظِ مِنْ قَدْ عَرَفَ النَّاسُ بُعْدَهُ عَنْ ذَلِكَ جَدًّا، كَمَا عَرَفُوا حَالَ الشَّعْبِيِّ، وَالْزَّهْرِيِّ، وَعَرْوَةُ، وَقَتَادَةُ، وَالشَّوْرِيُّ، وَأَمْثَالِهِمْ، لَا سِيمَّا الزَّهْرِيُّ فِي زَمَانِهِ، وَالشَّوْرِيُّ فِي زَمَانِهِ، فَإِنَّهُ قَدْ يَقُولُ الْقَائلُ: إِنَّ ابْنَ شَهَابَ الزَّهْرِيِّ لَا يُعْرَفُ لَهُ غَلْطٌ مَعَ كُثْرَةِ حَدِيثِهِ وَسَعَةِ حَفْظِهِ^(١).

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ الْحَدِيثَ الطَّوِيلَ إِذَا رُوِيَ مُثُلًا مِنْ وَجَهِينِ مُخْتَلِفِينَ مِنْ غَيْرِ مُوَاطَأَةٍ؛ امْتَنَعَ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ غَلْطًا، كَمَا امْتَنَعَ أَنْ يَكُونَ كَذِبًا؛ فَإِنَّ الْغَلْطَ لَا يَكُونُ فِي قَصْةٍ طَوِيلَةٍ مُمْتَنَوَةٍ، وَإِنَّمَا يَكُونُ فِي بَعْضِهَا، فَإِذَا رَوَى هَذَا قَصْةً طَوِيلَةً مُمْتَنَوَةً وَرَوَاهَا الْآخْرُ مُثِلَّمَا رَوَاهَا الْأَوَّلُ مِنْ غَيْرِ مُوَاطَأَةٍ امْتَنَعَ الْغَلْطُ فِي جَمِيعِهَا، كَمَا امْتَنَعَ الْكَذَبُ فِي جَمِيعِهَا مِنْ غَيْرِ مُوَاطَأَةٍ.

وَلَهُذَا إِنَّمَا يَقُولُ فِي مُثِلِّ ذَلِكَ غَلْطٌ فِي بَعْضِ مَا جَرَى فِي الْقَصْةِ، مُثِلُ حَدِيثِ اشْتِرَاءِ النَّبِيِّ ﷺ الْبَعِيرِ مِنْ جَابِرٍ؛ فَإِنْ مِنْ

(١) يَعْنِي هُوَ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ هُؤُلَاءِ الرَّوَاهَةَ لَا يَتَعَمَّدُونَ الْكَذَبَ، وَلَكِنْ يُخَشِّنَ عَلَيْهِمُ الْغَلْطُ وَالنَّسِيَانُ، وَكُلُّهُمْ لَهُمْ مَرَاسِيلٌ.

تأمل طرقه علم قطعاً أن الحديث صحيح، وإن كانوا قد اختلفوا في مقدار الثمن، وقد بين ذلك البخاري في «صحيحه»، فإنَّ جمهورَ ما في البخاري ومسلم مما يقطع بأنَّ النبي ﷺ قاله؛ لأنَّ غالبه منْ هذا النحو؛^(١) ولأنَّه قد تلقاه أهلُ العلم بالقبول والتصديق، والأمة لا تجتمع على خطأ؛ فلو كان الحديث كذبَاً في نفسِ الأمرِ؛ والأمة مُصدقة له قابلة له لكانوا قد أجمعوا على تصديقِ ما هو في نفسِ الأمرِ كذبٌ، وهذا إجماعٌ على الخطأ، وذلك ممتنع^(٢).

وإنْ كنَّا نحنُ بدون الإجماع نجحُ الخطأ أو الكذب على الخبر، فهو كتجوينا قبلَ أن نعلم الإجماع على العلم الذي ثبت بظاهرِ أو قياسِ ظيّي أنْ يكونَ الحقُّ في الباطنِ؛ بخلافِ ما

(١) يقصدُ أنَّ جملةَ الحديث إذا تعددَ طرُفُه تحكمُ بأنه واقعٌ على جملةَ الحديث، يعني إذا جاءَ طريقٌ بهذا الحديث، ثم جاءَ طريقٌ بهذا الحديث، مثلُ شراءِ النبي عليه الصَّلاة والسلام لجملِ جابرٍ، جاءَ طريقٌ بهذا الشراءِ، ثم جاءَ طريقٌ آخرُ بهذا الشراءِ؛ نقطعُ أنَّ جملةَ هذا الشراء موجودٌ، وأنَّه حصلَ، لكنَّ الدلائلَ والتفاصيلَ هذه لا بدَّ لها منْ طريقٍ صحيحٍ.

(٢) يقصدُ الإجماعَ القطعيَّ، وهو إجماعُ الصحابةِ، أو ما اجتمعَ عليه علماءُ أهلِ السنّة والجماعةِ في عصرٍ واحدٍ يقيِّنُ -وخلالُ أهلِ البدعِ لا عبرةَ له- ولا يقصدُ إجماعَ العامَّ، وقد ردَّ حديثُ: «لَا تجتمعُ أُمّتي على ضلالٍ»، حسَنَه الألبانيُّ، وورَدَ عنِ ابنِ مسعودٍ بسنِّ صحيحٍ: «مَا رأَهُ المسلمونَ -العلماءُ- حسَنًا فهو عندَ اللهِ حسَنٌ». وهذا موقفٌ عنِ ابنِ مسعودٍ.

اعتقدناه، فإذا أجمعوا على الحكم جزمنا بأنَّ الحكم ثابت باطناً وظاهراً^(١).

ولهذا كانَ جمهورُ أهلِ العلمِ منْ جميعِ الطوائفِ على أنَّ خبرَ الواحدِ إذا تلقَّته الأُمَّةُ بالقبولِ - تصدِيقاً لهُ أوْ عملاً به - أنهُ يوجبُ العلمَ، وهذا هوَ الذِي ذكرَهُ المصنفوُنَ في أصولِ الفقهِ منْ أصحابِ أبِي حنيفةَ، وَمَالِكِ، وَالشافعِيِّ، وَأَحْمَدَ^(٢)، إلَّا فرقَةً قليلَةً منَ المتأخِّرِينَ اتَّبعُوا فِي ذلكَ طائفةً منْ أهلِ الْكَلَامِ أَنْكَرُوا ذلكَ^(٣)، ولكنَّ كثِيرًا منْ أهلِ الْكَلَامِ أوْ أَكْثَرُهُمْ يُوافقُونَ الفقهاءَ وأهلَ الْحَدِيثِ وَالسَّلْفَ عَلَى ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الأشعريَّةِ، كَأَبِي إِسْحَاقَ، وَابْنِ فُورِكٍ.

(١) يعني إذا أجمعت الأُمَّةُ على حكم نجزم أنه ثابت ظاهراً وباطناً، ولكن إذا ما أجمعوا يُحتملُ الكذبُ وَيُحتملُ الخطأُ.

(٢) خبرُ الآحادِ: هوَ الذِي لمْ يبلغْ حدَ التواتِرِ، أوْ لَمْ يَجْمِعْ شروطَ المُتواتِرِ. خبرُ الواحدِ هلْ يُفِيدُ العلمَ أوْ يُفِيدُ الظنَّ؟ عندَ أهلِ السُّنَّةِ والجماعَةِ يُفِيدُ العلمَ، ويدلُّ لهذا أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ الآحادَ مِنْ صَاحْبَتِهِ إِلَى الْبَلَادَ بِالْتَّوْحِيدِ، وَفِي أَخْذِ الصَّدَقَاتِ وَجَلْبِهَا، فَبَعَثَ مَعَاذًا، وَبَعَثَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، وَبَعَثَ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، إِلَى آخِرِهِ، هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُفِيدُ الْعِلْمَ، أَيْضًا الرُّسُلُ يَعْمَلُونَ آحادًا، وَالْأَدْلَةُ كثِيرَةٌ.

(٣) أمَّا عندَ أهلِ البدْعِ المتكلمينَ وَالفلسفَةِ، لا يُؤخِذُ بهُ فِي العِقَادَاتِ، وَهَذَا مَا يَتَرَبَّعُ عَلَيْهِ تعطيلُ الصَّفَاتِ، وَهَذِهُ أَصْوَلٌ كثِيرَةٌ.

وأَمَّا ابْنُ الْبَاقِلَانِيِّ فَهُوَ الَّذِي أَنْكَرَ ذَلِكَ، وَتَبَعَهُ مُثْلُ أَبِي الْمَعَالِيِّ، وَأَبِي حَامِدٍ، وَابْنِ عَقِيلٍ، وَابْنِ الْجُوزِيِّ، وَابْنِ الْخَطِيبِ، وَالْأَمْدِيِّ، وَنَحْوِ هُؤُلَاءِ. وَالْأُولُّ هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَبْوَ حَامِدٍ، وَأَبْوَ الطَّيْبِ، وَأَبْوَ إِسْحَاقَ وَأَمْثَالَهُ مِنْ أَئِمَّةِ الشَّافِعِيَّةِ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْقَاضِي عَبْدُ الْوَهَابِ وَأَمْثَالُهُ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبْوَ يَعْلَى وَأَبْوَ الْخَطَابِ، وَأَبْوَ الْحَسِنِ بْنِ الزَّاغُونِيِّ وَأَمْثَالُهُمْ مِنَ الْحَنْبَلِيَّةِ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ شَمْسُ الدِّينِ السَّرْخِسِيُّ وَأَمْثَالُهُ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ.

وَإِذَا كَانَ الإِجْمَاعُ عَلَى تَصْدِيقِ الْخَبِيرِ مُوجِبًا لِلقطْعِ بِهِ؛ فَالاعتبارُ فِي ذَلِكَ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ، كَمَا أَنَّ الاعتبارَ فِي الإِجْمَاعِ عَلَى الْأَحْكَامِ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأُمْرِ وَالنَّهِيِّ وَالإِبَاحَةِ.

وَالْمَقصُودُ هَنَا: أَنَّ تَعْدَدَ الْطُرُقِ مَعَ دُمِّ التَّشَاعِرِ أَوِ الْاِتْفَاقِ فِي الْعَادَةِ يَوْجُبُ الْعِلْمَ بِمَضْمُونِ الْمَنْقُولِ؛ لِكِنْ هَذَا يُنْتَفَعُ بِهِ كَثِيرًا فِي عِلْمِ أَحْوَالِ النَّاقِلِيْنَ، وَفِي مَثِلِ هَذَا يُنْتَفَعُ بِرِوَايَةِ الْمَجْهُولِ وَالسَّيِّئِ الْحَفْظِ، وَبِالْحَدِيثِ الْمَرْسُلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ^(١).

(١) قَالَ: يَوْجُبُ الْعِلْمَ بِمَضْمُونِ الْمَنْقُولِ، فَإِذَا تَعْدَدَتِ الْطُرُقُ وَخَلَّتْ هَذِهِ الْطُرُقُ مِنَ الشَّذِوذِ وَالْعَلَلِ، وَضَعَفَ الرِّجَالُ إِلَى آخِرِهِ؛ هَذَا يَرْتَقِي مِنْ دَرْجَةِ الظَّلَّ إِلَى دَرْجَةِ الْعِلْمِ وَالْيَقِينِ.

ولهذا كانَ أهْلُ الْعِلْمِ يكْتُبُونَ مثْلَ هَذِهِ الْأَحَادِيْثِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّهُ يَصْلُحُ لِلشَّوَاهِدِ وَالاعْتَبَارِ مَا لَا يَصْلُحُ لِغَيْرِهِ^(١)؛ قَالَ أَحْمَدُ: «قَدْ أَكْتَبَ حَدِيثَ الرَّجُلِ لِأَعْتَبِرُهُ». وَمَثَلُ هَذَا بَعْدُ اللَّهِ بْنِ الْهَيْعَةِ قاضِي مَصْرُوْقَ؛ فَإِنَّهُ كَانَ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ حَدِيثًا، وَمِنْ خِيَارِ النَّاسِ؛ لِكُنْ بِسَبِّ احْتِرَاقِ كَتِبِهِ وَقَعَ فِي حَدِيثِهِ الْمُتَأْخِرِ غَلْطًا؛ فَصَارَ يُعْتَبِرُ بِذَلِكَ وَيُسْتَشَهِدُ بِهِ، وَكَثِيرًا مَا يَقْتَرُنُ هُوَ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَاللَّيْثُ حَجَّةُ ثَبَّتُ إِمامًّا.

وَكَمَا أَنَّهُمْ يَسْتَشَهِدُونَ وَيَعْتَبِرُونَ بِحَدِيثِ الْذِي فِيهِ سُوءُ حَفْظٍ، فَإِنَّهُمْ أَيْضًا يَضْعُفُونَ مِنْ حَدِيثِ الشَّفَةِ الصَّدُوقِ الضَّابطِ أَشْيَاءَ تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ غَلْطٌ فِيهَا بِأَمْرِ يَسْتَدِلُونَ بِهَا، وَيُسْمُونَ هَذَا «عِلْمَ عَلَلِ الْحَدِيثِ»؛ وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ عُلُومِهِمْ، بِحِيثُ يَكُونُ الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ ثَقَةُ ضَابطٍ وَغَلْطٌ فِيهِ، وَغَلْطُهُ فِيهِ عُرْفٌ إِمَّا بِسَبِّ ظَاهِرٍ كَمَا عَرَفُوا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجُ مِيمُونَةً وَهُوَ حَلَالٌ»، «وَأَنَّهُ

(١) الشَّاهِدُ: هُوَ مَا كَانَ عَنْ صَحَابِيٍّ آخَرَ، كَانَ يَرْوِي أَبُو هَرِيرَةَ حَدِيثًا ثُمَّ يَرْوِي أَنْسُ حَدِيثًا آخَرَ، سَوَاءً كَانَ بِاللَّفْظِ أَوْ بِالْمَعْنَى، هَذَا يُسَمَّى عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ شَاهِدًا. الْاعْتَبَارُ: هُوَ تَتَبعُ طَرْقِ حَدِيثٍ افْنَدَ بِرَوَايَتِهِ رَاوِي؛ لِيُعْرَفَ هُلْ شَارَكَهُ فِي رَوَايَتِهِ رَاوِي أَوْ لَا؟

التَّابِعُ: هُوَ مَا كَانَ عَنْ نَفْسِ الصَّحَابِيِّ.

صلَّى فِي الْبَيْتِ رَكعَيْنِ»، وَجَعَلُوا رِوَايَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ لِتزوِيجِهَا حِرَاماً، وَلِكُونِهِ لِمْ يَصِلْ مَمَّا وَقَعَ فِيهِ الْغَلْطُ^(١).

وَكَذَلِكَ أَنَّهُ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ، وَعَلِمُوا أَنَّ قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ: «إِنَّهُ اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ مَمَّا وَقَعَ فِيهِ الْغَلْطُ^(٢)، وَعَلِمُوا أَنَّهُ تَمَّتَّعَ وَهُوَ آمِنٌ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَنَّ قَوْلَ عُثْمَانَ لِعَلِيٍّ: «كَنَا يَوْمَئِذٍ خَائِفِينَ مَمَّا وَقَعَ فِيهِ الْغَلْطُ^(٣)، وَأَنَّ مَا وَقَعَ فِي بَعْضِ طَرَقِ الْبَخَارِيِّ: «أَنَّ

(١) النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تزوجَ ميمونةً وهو حلالٌ، هذا هو الصحيح، ولكن روى ابن عباسٍ أنه تزوج ميمونةً وهو محرومٌ في «الصحابتين»، لكن حكم الأئمة أنَّ ابن عباسٍ غلط في ذلك، ويدلُّ ذلك أنَّ ميمونةً نفسها - وهي صاحبة القصة - أخبرت أنَّ النَّبِيَّ ﷺ تزوجها وهي حلالٌ، وكيفية الجواب عن حديث ابن عباسٍ: نقول: إنَّ ابن عباسٍ لم يعلم بزواج ميمونة إلا بعد أن أحرم النَّبِيَّ ﷺ؛ فظنَّ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ تزوجها وهو محرومٌ.

وأيضاً ابن عباسٍ يقول: «إِنَّهُ مَا صَلَّى فِي الْكَعْبَةِ» وهذا حكمٌ عليه الأئمة بالغلوط.

(٢) ذكر ابن عُمرَ أَنَّهُ لِيَسَ مِنْ عُمَرِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ فِي رَجَبٍ، فَعُمَرُ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ: العُمُرُ الْأُولَى: عُمُرُ الْحَدِيبِيَّةِ، وَفِيهَا صُدُّ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَجَعَ وَلَمْ يَدْخُلْ مَكَّةَ.

العُمُرُ الثَّانِيَّةُ: عُمُرُ الْقَضَاءِ، فَإِنَّهُ أَتَى فِي الْعَامِ الْقَادِمِ بَعْدَ أَنْ تَصَالَحَ مَعَ قُرَيْشٍ، وَدَخَلَ مَكَّةَ وَاعْتَمَرَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ.

العُمُرُ الثَّالِثَةُ: عُمُرُ الْجَعْرَاتِ.

العُمُرُ الرَّابِعَةُ: هِيَ الَّتِي مَعَ حِجَّةِ الْوَدَاعِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ قَارَناً.

(٣) النَّبِيُّ ﷺ تَمَّتَّعَ وَهُوَ آمِنٌ، أَمَّا قَوْلُ عُثْمَانَ: «كَنَا يَوْمَئِذٍ خَائِفِينَ» فَمِمَّا وَقَعَ خَطَأً مِنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعُثْمَانُ لَا يَرَى الْمُتَعَةَ، وَالصَّوَابُ أَنَّ الْمُتَعَةَ مُشْرُوعَةٌ فِي حَالِ الْآمِنِ وَفِي حَالِ الْحَرَبِ.

النار لا تمتليء حتى يُنشئ الله لها خلقا آخر» ممّا وقع فيه الغلط^(١). وهذا كثير.

والناس في هذا الباب طرفان: طرف من أهل الكلام ونحوهم ممّن هو بعيد عن معرفة الحديث وأهله، لا يميز بين الصحيح والضعيف؛ فيشك في صحة أحاديث، أو في القطع بها مع كونها معلومة مقطوعاً بها عند أهل العلم به^(٢)، وطرف ممّن يدعى اتباع الحديث والعمل به، كلّما وجد لفظاً في حديث قد رواه ثقة، أو رأى حديثاً بإسناد ظاهره الصحة يريد أن يجعل ذلك من جنس ما جزم أهل العلم بصححته، حتى إذا عارض الصحيح المعروف أخذ يتكلّف له التأويلات الباردة، أو يجعله دليلاً له في مسائل العلم، مع أنّ أهل العلم بالحديث يعرفون أنّ مثل هذا غلط^(٣).

= والأفضل التمتع إلا في حالين:

الحالة الأولى: أن يسوق المهدى من الحل، فنقول: الأفضل القرآن.

الحالة الثانية: أن يعتمد قبل أشهر الحج، قبل شوال، ويكتفى مكة؛ فالأفضل الإفراد.

(١) أغلب العلماء يقولون: إنّ الرواية اختلط فيها، وإنّ الحديث لفظه الجنة وليس النار.

(٢) وهذا حال أهل الكلام والفلسفه ممّن يقدمون العقل على النقل، تراهم يرددون أحاديث كثيرة عن طريق المتن فقط؛ لقصور فهمهم، رغم أنّ الحديث صحيح متناً وسندًا، ولا يعارض تماماً مع العقل.

(٣) بعض علماء الحديث - خاصة المتأخرين - يعتمدون على السندي في تخريج الأحاديث =

وكما أنَّ على الحديث أدلةٌ يُعلمُ بها أنهُ صدقٌ، وقد يقطعُ بذلك؛ فعليه أدلةٌ يُعلمُ بها أنهُ كذبٌ^(١) ويقطعُ بذلك، مثلُ ما يقطعُ بِكذبِ ما يرويه الوضاعونَ من أهلِ البدعِ والغلوِ في الفضائلِ: مثلُ حديثِ يومِ عاشوراءَ، وأمثالِه مما فيه أنَّ منْ صلى ركعتينِ كانَ لُهُ كأجرٍ كذاً وكذاً نِيَّا.

وفي التفسيرِ منْ هذه الموضوعاتِ قطعةٌ كبيرةٌ، مثلُ الحديثِ الذي يرويه الشعلبيُّ^(٢) والواحديُّ^(٣) والزمخريُّ^(٤) في فضائلِ سور القرآنِ سورةً سورةً؛ فإنَّه موضوعٌ باتفاقِ أهلِ العلمِ.

والشعلبيُّ هو في نفسه كانَ فيه خيرٌ ودينٌ، وكانَ حاطبَ

ويأخذونَ بظاهرِ الحديثِ، وإنْ وجدَ منهُ مخالفًا للنقوصِ أو للثوابِ مثلاً، تجدهُ منْ يحاولُ الجمعَ بطريقَةٍ مستحيلةٍ، وهذا نقيسُ الطرفِ الأولِ، والثانٰن خطأً.
(١) يقصدُ أنَّ تضييفَ الحديثِ وتصحيحَهُ يجبُ أنْ يكونَ بقواعدَ وشروطِ تنطبقُ على السنديِّ والمتنِ معاً، وهذا هو الوسطُ والصوابُ.

(٢) اسمُهُ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الشَّعْلَبِيُّ، تَوْفَى سَنَةُ ٤٢٧ هـ، وَتَفْسِيرُهُ مَصْدِرٌ لِإِسْرَائِيلِيَّاتِ والخرافاتِ، وَحَشَّاهُ تَكَالَّهُ بِكَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُصْعِفَةِ وَالْمُوْضَوْعَةِ، وَهُوَ أَيْضًا عَلَى مَذَهَبِ الْأَشْعَرِيَّةِ.

(٣) اسمُهُ عَلَيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاحْدَيِّ أَبُو الْحَسِنِ، وَأَخْذَ مِنْ تَلَامِيذِ الشَّعْلَبِيِّ، لَهُ ثَلَاثَةُ تَفَاسِيرٍ، الْأَوَّلُ: «الْبَسِيطُ»، وَالثَّانِي: «الْوَسِيطُ»، وَالثَّالِثُ: «الْوَاجِيزُ»، تَوْفَى ٤٦٨ هـ، وأيضاً الْوَاحِدَيُّ عَنْهُ أَشْعَرِيَّةُ كَشِيفُهُ.

(٤) اسمُهُ أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ أَحْمَدَ، الزَّمْخَشْرِيُّ، هُدَا رَأْسُ مِنْ رُؤُوسِ المُعْتَلَةِ، كِتَابُهُ «الْكَشَافُ» هُدَا يُعْتَبِرُ مَصْدِرًا لِلاعتزالِ، فَكِتَابُهُ يُؤْخُذُ الحَذْرُ مِنْهُ، تَوْفَى ٥٣٨.

ليل^(١)، ينقلُ مَا وجدَ فِي كُتُبِ التفسيرِ مِنْ صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ وَمُوْضِوِعٍ.

وَالواحدِيُّ صاحِبُهُ كَانَ أَبْصَرَ مِنْهُ بِالْعَرَبِيَّةِ؛ لَكِنْ هُوَ أَبْعَدُ عَنِ السَّلَامَةِ وَاتِّبَاعِ السَّلْفِ.

وَالبغوي^(٢) تفسيره مختصرٌ مِنَ الشَّعْلَيِّ، لَكِنَّهُ صَانَ تفسيره مِنَ الْأَحَادِيثِ المَوْضِوِعَةِ وَالآرَاءِ الْمُبَدِّعَةِ.

وَالموْضِوِعَاتُ فِي كُتُبِ التفسيرِ كثِيرَةٌ، مِثْلُ الْأَحَادِيثِ الْكثِيرَةِ الصَّرِيقَةِ فِي الْجَهْرِ بِالبِسْمِلَةِ، وَحَدِيثِ عَلِيٍّ الطَّوِيلِ فِي تَصْدِيقِهِ بِخَاتَمِهِ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ مَوْضِعٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَمِثْلُ مَا رُوِيَ فِي قَوْلِهِ: «وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادِيٌّ» أَنَّهُ عَلَيْهِ، «وَرَعَيْهَا أُذْنُ وَرَعِيَّةٌ» أُذْنُكَ يَا عَلَيْهِ^(٣).

(١) حاطب الليل لا يُميّز بين الرطب واليابس، وبين الحطّ والحيّة وغيرها، فيلتقط ما يجده.

(٢) اسمه أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد، المعروف بالفراء البغوي، توفي ٥١٠هـ ويعتقد أنه معتقد أحد أهل السنة والجماعة، سلفي، يثبت الصفات كما جاءت في القرآن والسنة، وهذا هو الغالب عليه، وإن كان أول في بعض الصفات؛ لأنّه أخذ من الشعلي، والشعلي عنده أشعارية.

(٣) أغلب أسانيد هذه الأحاديث من الشيعة، فالظاهر أنّ هذا من تفسير الرافضة «غلاة الشيعة»، فهم الذين يدّسون مثل هذه الأشياء.

وأَمَّا النَّوْعُ الثَّانِي مِنْ مُسْتَنْدَيِ الْاخْتِلَافِ وَهُوَ مَا يُعْلَمُ بِالْاسْتِدْلَالِ لَا بِالنَّقْلِ، فَهَذَا أَكْثَرُ مَا فِيهِ الْخَطَا مِنْ جَهَتَيْنِ حَدَثَنَا بَعْدَ تَفْسِيرِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ بِإِحْسَانٍ؛ فَإِنَّ التَّفَاسِيرَ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا كَلَامُ هَؤُلَاءِ صِرْفًا لَا يَكَادُ يُوجَدُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ هَاتَيْنِ الْجَهَتَيْنِ، مَثَلُهُ تَفْسِيرُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَوَكِيعٍ، وَعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ دُحِيمٍ، وَمَثَلُ تَفْسِيرِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهْوَيْهِ، وَبَقِيَّ بْنِ مَخْلِدٍ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ الْمَنْذِرِ، وَسَفِيَّانَ بْنِ عَيْنَةَ، وَسَنِيدَ، وَابْنِ جَرِيرٍ، وَابْنِ أَبِي حَاتَمٍ، وَأَبِي سَعِيدِ الْأَشْجَّ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاجَهٍ، وَابْنِ مَرْدَوِيَّهِ^(١)؛ إِحْدَاهُمَا: قَوْمٌ اعْتَقَدُوا مَعْنَى ثُمَّ أَرَادُوا حَمْلَ الْفَاظِ الْقُرْآنِ عَلَيْهَا^(٢).

وَالثَّانِيَةُ: قَوْمٌ فَسَرُوا الْقُرْآنَ بِمَجْرِيَّهِ مَا يَسْوَغُ أَنْ يُرِيدَهُ بِكَلَامِهِ مِنْ كَانَ مِنَ النَّاطِقِينَ بِلِغَةِ الْعَرَبِ، مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى الْمَتَكَلِّمِ بِالْقُرْآنِ وَالْمَنْزَلِ عَلَيْهِ وَالْمُخَاطِبِ بِهِ^(٣).

(١) كُلُّ هُؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ لَهُمْ تَفْسِيرٌ، وَلَكُنْ مَعْظُمُهُ لَيْسَ مَوْجُودًا إِلَى الْآنَ، وَتَفْسِيرُهُمْ كَانَ بِالنَّقْلِ، وَكَانَ قَلِيلًا الْخَطَا.

(٢) وَهَذَا حَالُ أَهْلِ الْفِرْقِ الضَّالِّ وَالْبَدْعِ، يُحَرِّفُونَ التَّفَاسِيرَ بِالتَّأْوِيلِ الْبَاطِلِ؛ لِيَتَوَافَّقَ مَعَ مُعْتَقَدِهِمُ الْفَاسِدِ، وَيُشَبِّهُهُمُ الْآنَ بَعْضُ مِنْ يَفْسِرُ الْقُرْآنَ بِتَفْسِيرٍ يُوافِقُ الْإِعْجَازَ الْعَلَمِيَّ، وَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ.

(٣) هَذَا الْخَطَا الثَّانِي: قَوْمٌ لَا يَرَوْنَ إِلَّا الْلَّفْظَ فَقَطْ، وَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ، وَمَنْ نَزَّلَ =

فَالْأُولَوْنَ رَأَعُوا الْمَعْنَى الَّذِي رَأَوْهُ، مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى مَا تَسْتَحِقُهُ الْفَاظُ الْقُرْآنَ مِنَ الدَّلَالَةِ وَالبَيَانِ، وَالآخِرُونَ رَأَعُوا مُجَرَّدَ الْلَّفْظِ، وَمَا يَجُوَزُ عِنْدَهُمْ أَنْ يَرِيدَ بِهِ الْعَرَبِيُّ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى مَا يَصْلَحُ لِلْمُتَكَلِّمِ بِهِ وَلِسَاقِ الْكَلَامِ، ثُمَّ هُؤُلَاءِ كَثِيرًا مَا يَغْلُطُونَ فِي احْتِمَالِ الْلَّفْظِ لِذَلِكَ الْمَعْنَى فِي الْلُّغَةِ، كَمَا يَغْلُطُ فِي ذَلِكَ الَّذِينَ قَبْلَهُمْ، كَمَا أَنَّ الْأُولَيْنَ كَثِيرًا مَا يَغْلُطُونَ فِي صَحَّةِ الْمَعْنَى الَّذِي فَسَرُوا بِهِ الْقُرْآنَ، كَمَا يَغْلُطُ فِي ذَلِكَ الْآخِرُونَ، وَإِنْ كَانَ نَظَرُ الْأُولَيْنَ إِلَى الْمَعْنَى أَسْيَقَ وَنَظَرُ الْآخِرِينَ إِلَى الْلَّفْظِ أَسْبَقَ^(١).

وَالْأُولَوْنَ صَنْفَانِ: تَارَةً يَسْلُبُونَ لَفْظَ الْقُرْآنَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ وَأَرِيدَ بِهِ، وَتَارَةً يَحْمِلُونَهُ عَلَى مَا لَمْ يَدَلَّ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُرْدَ بِهِ، وَفِي كَلَا الْأَمْرَيْنِ قَدْ يَكُونُ مَا قَصْدُوا نَفِيَّهُ أَوْ إِثْبَاتَهُ مِنَ الْمَعْنَى بَاطِلًا، فَيَكُونُ حَطَّوْهُمْ فِي الدَّلِيلِ وَالْمَدْلُولِ، وَقَدْ يَكُونُ حَقًا فَيَكُونُ حَطَّوْهُمْ فِي الدَّلِيلِ لَا فِي الْمَدْلُولِ.

عَلَيْهِ، وَمَنْ خُوطَبَ بِهِ، لَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السِّيَاقَاتِ وَقَرَائِنِ الْأَحْوَالِ، أَيْ يَرَى الْكَلِمَةَ وَيَفْسُرُهَا دُونَ أَنْ يَرَى مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا؛ فَيَقُعُ فِي الْخَطَا، وَلَهُذَا وَقَعَ كَثِيرًا فِي الَّذِينَ اعْتَنَى بِمَا يُسَمِّي بِعَرَبِيِّ الْقُرْآنِ، مُثْلُ «عَرَبِيُّ الْقُرْآن» لِأَبِي عُبَيْدِ، تَجَدُّ أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى الْلَّفْظِ فَقَطُّ، وَيَفْسُرُهَا بِمَقْنَصَيِّ الْلُّغَةِ دُونَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى السِّيَاقَاتِ؛ فَيَقُعُ فِي الْخَطَا بِالْتَّفْسِيرِ.

(١) لَا إِفْرَاطٌ وَلَا تَفْرِيطٌ، يَعْنِي الْأُولَوْنَ يَكُونُ سَبَقُهُمْ لِلْمَعْنَى، وَالآخِرُونَ يَكُونُ سَبَقُهُمْ لِلْلَّفْظِ، وَالْعَدْلُ أَنْ يُنْظَرَ لِلْلَّفْظِ إِلَى الْمَعْنَى، وَأَنْ يُنْظَرَ إِلَى السِّيَاقَاتِ، وَمَنْ تَكَلَّمُ بِالْقُرْآنِ، وَمَنْ نَزَلَ عَلَيْهِ، وَمَنْ خُوطَبَ بِهِ، وَلَا يَعْتَدُ عَلَى الْلُّغَةِ فَقَطُّ.

وهذا كما أنه وقع في تفسير القرآن فإنه وقع أيضاً في تفسير الحديث، فالذين أخطئوا في الدليل والمدلول - مثل طوائف من أهل البدع - اعتقدوا مذهبًا يخالف الحق الذي عليه الأمة الوسط، الذين لا يجتمعون على ضلاله، كسلفي الأمة وأئمتها، وعمدوا إلى القرآن فتأولوه على آرائهم؛ تارةً يستدلّون بآياتٍ على مذهبهم ولا دلالة فيها، وتارةً يتأنّلون ما يخالف مذهبهم بما يُحرّفون به الكلم عن مواضعه، ومن هؤلاء فرق الخوارج، والروافض، والجهمية، والمعتزلة، والقدريّة، والمرجئة، وغيرهم.

وهذا كالمعتزلة مثلاً؛ فإنهم من أعظم الناس كلاماً وجداولًا، وقد صنّفوا تفاسير على أصول مذهبهم؛ مثل «تفسير عبد الرحمن بن كيسان الأصم» شيخ إبراهيم بن إسماعيل ابن علية، الذي كان يُناظرُ الشافعي، ومثل كتاب أبي علي الجبائي، «والتفسير الكبير» للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمданى، ولعلي بن عيسى الرمانى، «والكشاف» لأبي القاسم الزمخشري^(١).

وهؤلاء وأمثالهم اعتقدوا مذاهب المعتزلة، وأصول المعتزلة خمسة يسمونها هم: التوحيد، والعدل، والمنزلة بين المترتبين،

(١) فهو لاءُ الذين ذكرُهم الشيخ من أئمة المعتزلة، وهو لاءُ مثل الشيخ بهم من يخطئ في الدليل والمدلول، ويحملونها ما لمْ تتحمّل؛ لتوافق مذهبهم.

وإنفاذ الوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وَتَوْحِيدُهُمْ هُوَ تَوْحِيدُ الْجَهْمِيَّةِ الَّذِي مَضْمُونُهُ نَفِي الصَّفَاتِ وَغَيْرُ ذَلِكَ، قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَا يُرَىٰ، وَإِنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ، وَإِنَّهُ لَيْسَ فَوْقَ الْعَالَمِ، وَإِنَّهُ لَا يَقُولُ بِهِ عِلْمٌ، وَلَا قُدْرَةٌ، وَلَا حَيَاةٌ، وَلَا سَمْعٌ، وَلَا بَصَرٌ، وَلَا كَلَامٌ، وَلَا مُشَيْئَةٌ، وَلَا صَفَةٌ مِنَ الصَّفَاتِ.

وَأَمَّا عَدْلُهُمْ: فَمِنْ مَضْمُونِهِ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَشأْ جَمِيعَ الْكَائِنَاتِ وَلَا خَلْقَهَا كُلَّهَا، وَلَا هُوَ قَادِرٌ عَلَيْهَا كُلَّهَا؛ بَلْ عِنْدَهُمْ أَنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ لَمْ يَخْلُقُهَا اللَّهُ، لَا خَيْرَهَا وَلَا شَرَّهَا، وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا مَا أَمَرَ بِهِ شَرَعًا، وَمَا سَوَى ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَكُونُ بِغَيْرِ مَشَيْئَتِهِ، وَقَدْ وَافَقُهُمْ عَلَى ذَلِكَ مَتَّا خَرُوْ الشِّعْيَةِ كَالْمُفَيْدِ، وَأَبِي جَعْفَرِ الطُّوسِيِّ، وَأَمْثَالَهُمَا، وَأَبِي جَعْفَرٍ هَذَا تَفْسِيرٌ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ.

لَكِنْ يُضْمِنُ إِلَى ذَلِكَ قَوْلُ الْإِمَامِيَّةِ الْاثْنَيْ عَشْرِيَّةَ؛ فَإِنَّ الْمُعْتَزِلَةَ لَيْسَ فِيهِمْ مَنْ يَقُولُ بِذَلِكَ، وَلَا مَنْ يُنْكِرُ خَلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ.

وَمِنْ أَصْوَلِ الْمُعْتَزِلَةِ مَعَ الْخَوارِجِ: إِنفاذ الوعيد في الآخرة، وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِلُ فِي أَهْلِ الْكَبَائِرِ شَفاعةً وَلَا يُخْرِجُ مِنْهُمْ أَحَدًا مِنَ النَّارِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّهُ قَدْ رَدَّ عَلَيْهِمْ طَوَافَهُ مِنَ الْمَرْجَعَةِ، وَالْكَرَامِيَّةِ، وَالْكَلَابِيَّةِ وَأَتْبَاعِهِمْ؛ فَأَحْسَنُوا نَارًا وَأَسَاؤُوا أَخْرَى؛ حَتَّىْ صَارُوا

في طرفِي نقِيسِ كَمَا قد بسَطَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ مِثْلَ هُؤُلَاءِ اعْتَدُوا رأِيًّا، ثُمَّ حَمَلُوا الْفَاظَ الْقَرآنَ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لَهُمْ سَلْفٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتابعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَلَا مِنْ أَئمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، لَا فِي رأِيهِمْ، وَلَا فِي تَفَاسِيرِهِمْ، وَمَا مِنْ تَفَاسِيرٍ مِنْ تَفَاسِيرِهِمُ الْبَاطِلَةُ إِلَّا وَبُطْلَانُهُ يَظْهُرُ مِنْ وَجْهِهِ كَثِيرٌ، وَذَلِكَ مِنْ جِهَتِينَ:

١ - تَارِيَةً مِنَ الْعِلْمِ بِفَسَادِ قَوْلِهِمْ.

٢ - وَتَارِيَةً مِنَ الْعِلْمِ بِفَسَادِ مَا فَسَرُوا بِهِ الْقَرآنَ، إِمَّا دَلِيلًا عَلَى قَوْلِهِمْ، أَوْ جَوابًا عَلَى الْمَعَارِضِ لَهُمْ^(١).

وَمِنْ هُؤُلَاءِ مَنْ يَكُونُ حَسَنَ الْعَبَارَةِ فَصِيحًا، وَيُدْسُ الْبَدْعَ فِي كَلَامِهِ، وَأَكْثُرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ، كَصَاحِبِ «الْكَشَافِ» وَنَحْوِهِ، حَتَّى أَنَّهُ يَرُوحُ عَلَى خَلْقٍ كَثِيرٍ مَمَّنْ لَا يَعْقُدُ الْبَاطِلَ مِنْ تَفَاسِيرِهِمْ

(١) تَكَلَّمُ شِيْخُ الْإِسْلَامِ عَنِ الْمُعْتَزَلَةِ وَأَصْوْلَاهَا، رَغْمَ أَنَّ هَذَا الْكِتَابُ مَقْدِمَةً فِي التَّفَاسِيرِ وَلَيْسَ كِتَابًا عَقَائِدًا، وَمِثْلُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ تَكُونُ فِي كُتُبِ الْمُلْكِ وَالنَّحْلِ، وَلَكِنْ ذَكْرُهَا الْمُؤْلَفُ مِنْ قَبْلِ الْاسْتِرَادِ، وَمِنْ قَبْلِ ضَرِبِ الْمَثَلِ.

وَمُخْتَصِّرُ الْكَلامُ: أَنَّ الْمُعْتَزَلَةَ، وَالْجَهَمَّةَ، وَالْمَرْجَعَةَ، وَالشِّيْعَةَ، وَالْخَوارِجُ، وَالْفَلَاسَفَةَ، وَالْقَرَامِلَةَ، وَغَيْرُهُمْ، فِرْقٌ ضَالَّةٌ مُبِتَدَعَةٌ، تَعْتَقُدُ قَبْلَ أَنْ تَسْتَدِلَّ، ثُمَّ تُتَسْرُرُ الْقَرآنَ بِطَرِيقَةٍ تَوَافُقُ مَعَ مُعْتَدِلِهَا الْفَاسِدِ، وَالرُّدُّ عَلَى هُؤُلَاءِ مَوْضِعُهُ فِي كِتَبِ الْعِقَيدةِ.

الباطلة مَا شاء الله^(١).

وَقَدْ رأيْتُ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُفَسِّرِينَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ يُذَكِّرُ فِي كِتَابِهِ وَكَلَامِهِ مِنْ تَفْسِيرِهِمْ مَا يُوَافِقُ أُصُولَهُمُ الَّتِي يَعْلَمُ أَوْ يَعْتَقِدُ فَسادَهَا وَلَا يَهْتَدِي لِذَلِكَ^(٢).

ثُمَّ أَنَّهُ لِسَبِّ نَطْرُفِ هُؤُلَاءِ وَضَلَالِهِمْ دَخَلَتِ الرَّافِضَةُ الْإِمَامَيْهُ، ثُمَّ الْفَلَاسِفَةُ، ثُمَّ الْقَرَامِطَةُ، وَغَيْرُهُمْ فِيمَا هُوَ أَبْلَغُ مِنْ ذَلِكَ، وَتَفَاقَمَ الْأَمْرُ فِي الْفَلَاسِفَةِ وَالْقَرَامِطَةِ وَالرَّافِضَةِ، فَإِنَّهُمْ فَسَرُوا الْقُرْآنَ بِأَنْوَاعٍ لَا يَقْضِي الْعَالَمَ مِنْهَا عَجَبًا، فَتَفْسِيرُ الرَّافِضَةِ قَوْلُهُمْ: «تَبَتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ» هُمَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرٌ، وَ«لِئَنْ أَشْرَكَتْ

(١) قال الشيخ رحمه الله: من الذين اعتقدوا المعرفة، ثم حملوا آيات القرآن عليها من يكون حسن العبارة؛ لأنَّه عندَه حُسْنٌ عبارة، وجودةُ أسلوبٍ، وبَيَانٌ مَا يَهْتَدِي إِلَى مَا يُذَكِّرُهُ مِنَ الْبَاطِلِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ بِسَبِّ بَيَانِهِ، وجودةُ أسلوبِهِ، وفصاحتِهِ، ونحو ذلك، هذا قد يُغَلِّي باطلَهُ بِهذا البَيَانِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّلَهُ.

وَضَرَبَ الشَّيْخُ مَثَلًا صاحبَ «الْكَشَافِ»، وَمِنَ الْأَمْثلَةِ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّلَهُ: «فَمَنْ ذُخِنَ عَنِ الْكَتَابِ وَأُذْجَلَ الْجَحَّةَ فَقَدْ فَازَ»، قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ: «أَيُّ شَيْءٍ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا الْفَوزَ بِالْجَنَّةِ وَالنِّجَاهَ مِنَ النَّارِ؟!». يُرِيدُ بِهِ نَفِي رَوْيَةِ اللَّهِ عَزَّلَهُ؛ لِأَنَّ الْمُعْتَزَلَةَ لَا يَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّلَهُ يُرِيدُ فِي الْآخِرَةِ.

مِنْ ذَلِكَ أَيْضًا «الْبَيْضَاوِيُّ» حَسْنُ الْعَبَارَةِ لَكَهُ أَقْلُ مِنْ «الْكَشَافِ».

(٢) يعني يعلم أنَّ هذا الأصلَ فاسدٌ، وينقلُهُ وَلَا يدْرِي، مثُلُ أَبِي حِيَانَ، وَهَذَا يُقَالُ: إِنَّهُ أَنَّ «تَفْسِيرَهُ» لِلرَّدِّ عَلَى الزَّمَخْشَرِيِّ؛ تَوْقُعَ فِي نَصْفِ مَا وَقَعَ فِي الزَّمَخْشَرِيِّ، وَسَبَحَ اللَّهُ عَلِمًا وَمَعَ ذَلِكَ وَقَعُوا فِي الشَّبَهَةِ! فَمَا بِالْكُمْ بِطَلَابِ الْعِلْمِ؛ لِذَلِكَ يَجِبُ الحذرُ وَعَدْمُ قِرَاءَةِ كِتَابِ أَهْلِ الْبَيْعِ إِلَّا لِلْفَرْضُ وَرَوْرَةُ.

لِيَحْجِطُنَّ عَنْكُمْ》 أَيْ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَلِيِّ فِي الْخِلَافَةِ، وَ《إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذَبَّحُوا بَقَرَةً》 هِيَ عَائِشَةُ، وَ《فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفَّارِ》 طَلحَةُ وَالزَّبِيرُ، وَ《مَرْجَ الْبَحْرَيْنِ》 عَلِيُّ وَفَاطِمَةُ، وَ《اللَّوْلُوُ وَالْمَرْجَاتُ》 الْحَسْنُ وَالْحَسِينُ، وَ《وَكُلُّ شَيْءٍ أَحَصَيْتَهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ》 فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ《عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ ① عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ》 عَلِيُّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ《إِنَّا وَإِلَيْكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَالَّذِينَ آمَنُوا لَدَنِيْنَ يُقِيمُونَ الْصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَوةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ》 هُوَ عَلِيٌّ، وَيَذَكُّرُونَ الْحَدِيثَ الْمَوْضِعَ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ تَصْدِيقُ بَخَاتِمِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: 《أُنَبِّئُكُمْ عَنْهُمْ صَلَوَاتٌ مِّنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ》 نَزَّلَتْ فِي عَلِيٍّ لِمَا أُصِيبَ بِحَمْزَةَ^(١).

وَمِمَّا يَقْارِبُ هَذَا مِنْ بَعْضِ الْوَجُوهِ مَا يَذَكُّرُ كَثِيرٌ مِّنَ الْمُفَسِّرِينَ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: 《الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَنِينِ وَالسُّفِّيْنِ وَالسُّنْنِيْنِ بِالْأَسْحَارِ》 أَنَّ الصَّابِرِينَ رَسُولُ اللَّهِ، وَالصَّادِقِينَ أَبُو بَكْرٍ وَالْقَانِتِينَ عُمُرُ، وَالْمُنْفِقِينَ عُثْمَانُ، وَالْمُسْتَغْفِرِينَ عَلِيُّ!

وَفِي مِثْلِ قَوْلِهِ: 《مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ》 أَبُو بَكْرٍ، 《أَشَدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ》 عُمُرُ، 《رُحَمَاءُ بَنِيهِمْ》 عُثْمَانُ، 《تَرَبِّهِمْ رُكَّعًا سُجَّدًا》 عَلِيُّ!

وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ بَعْضِهِمْ: 《وَالَّذِينَ》 أَبُو بَكْرٍ،

(١) وهذا عند أهلِ الْعِلْمِ يُسَمِّي تَحْرِيفًا وَلَا يُسَمِّي تَفْسِيرًا وَلَا تَأْوِيلًا.

﴿وَالرَّيْتُونَ﴾ عمر، ﴿وَطُورِ سِينِينَ﴾ عثمان، ﴿وَهَذَا الْبَلَدُ الْأَيْمَنُ﴾ علي! وأمثال هذه الخرافات، التي تتضمن تارةً تفسير اللفظ بما لا يدل عليه بحال، فإنَّ هذه الألفاظ لا تدل على هؤلاء الأشخاص، قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَعًا سُجَّدًا﴾ كل ذلك نعت للذين معه، وهي التي يسميها النهاة: «خبراً بعد خبر».

والمقصود هنا: أنها كلها صفات ل موضوع واحد، وهم الذين معه، ولا يجوز أن يكون كُلُّ منها مُراداً به شخص واحد، وتتضمن تارةً جعل اللفظ المطلق العام منحصرًا في شخص واحد، كقوله: إنَّ قوله: ﴿إِنَّا وَلِئِكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ أريد بها على واحدة، وقول بعضهم: إنَّ قوله: ﴿وَلَلَّهِي جَاءَ بِالصَّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ أريد بها أبو بكر وحده، قوله: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقُتِلَ﴾ أريد بها أبو بكر وحده، ونحو ذلك^(١). و«تفسير ابن عطيَّة» وأمثاله أتبع للسنة والجماعة، وأسلم من البدعة من «تفسير الزمخشري»، ولو ذكر كلام السلف الموجود في التفاسير المأثورة عنهم على وجهه لكان أحسن وأجمل، فإنه كثيراً

(١) وهذا التوزيع ليس بتفسير الرافضية، لكنه تفسير فاصل بلا شك، وبعضاً يروى عن السلف، ولكن لا يوجد دليل على التخصيص والتبييد والتوزيع هذا، وهذه قاعدة في التفسير؛ أنه لا يجوز أن يُخصَّصَ العام ويُحصَّرَ معناه إلَّا بدليل، ولكن إن أرادَ على سبيل المثال فَصَحِّحْ عند جمهور العلماء.

ما ينقلُ منْ «تفسيرِ محمدٍ بنِ جَرِيرِ الطبْرِيِّ»، وهو مِنْ أَجْلِ التفاسيرِ وأَعْظَمُهَا قدرًا.

ثُمَّ إِنَّهُ يَدْعُ مَا نَقَلَهُ ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ السَّلْفِ لَا يَحْكِيهِ بحالٍ، وَيَذَكُرُ مَا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَوْلُ الْمُحْقِقِينَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي بِهِمْ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ الَّذِينَ قَرَرُوا أَصْوَلَهُمْ بِطَرِيقٍ مِنْ جِنْسِ مَا قَرَرْتُ بِهِ الْمُعْتَزِلَةُ أَصْوَلَهُمْ، وَإِنْ كَانُوا أَقْرَبَ إِلَى السُّنْنَةِ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ؛ لَكُنْ يَنْبَغِي أَنْ يُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَيُعْرَفَ أَنَّ هَذَا مِنْ جُمْلَةِ التَّفَسِيرِ عَلَى الْمَذَهَبِ^(١).

فَإِنَّ الصَّحَابَةَ وَالتابعِينَ وَالْأئمَّةَ إِذَا كَانَ لَهُمْ فِي تَفَسِيرِ الْآيَةِ قَوْلُ، وَجَاءَ قَوْمٌ فَسَرُوا إِلَيْهِ بِقَوْلٍ آخَرَ لِأَجْلِ مَذَهَبٍ اعْتَقَدوْهُ، وَذَلِكَ الْمَذَهَبُ لَيْسَ مِنْ مَذاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالتابعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ صَارُوا مُشَارِكِينَ لِلْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ فِي مِثْلِ هَذَا.

وَفِي الْجُمْلَةِ: مِنْ عَدَلَ عنْ مَذاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالتابعِينَ

(١) هذا مِنْ كلامِ الشَّيْخِ رَحْمَةُ اللَّهُ، وَهُوَ يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ مُنْصَفٌ وَعَادِلٌ، وَأَنَّ الْحَقَّ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ يَجْبُ أَنْ يَقْبَلَ، وَأَنَّ أَهْلَ الْبَدْعِ إِذَا كَانَ بَعْضُهُمْ أَقْرَبَ إِلَى السُّنْنَةِ مِنْ بَعْضٍ يَجْبُ أَنْ يُنْهَى عَلَيْهِمْ بِهَذَا الْقُرْبِ، وَأَمَّا أَنْ تَرَدَّ مَا قَالَهُ أَهْلُ الْبَدْعِ جَمِيلًا وَتَقْصِيَّلًا، حَتَّىٰ مَا قَالُوهُ مِنَ الصَّوَابِ، وَتَقُولُ: هَذَا قَالَهُ صَاحِبُ بِدْعَةٍ. فَهَذَا خَطَا؛ لَأَنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يَقُولَ إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ الْحَقَّ أَيْمَانًا كَانَ، وَلَا يَنْظَرَ إِلَى قَائِلِهِ، وَلَهُذَا قَالَ: «يَجْبُ أَنْ يُعْرَفَ الرِّجَالُ بِالْحَقِّ، لَا الْحَقُّ بِالرِّجَالِ».

وَتَفْسِيرُهُمْ إِلَى مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ كَانَ مُخْطَطاً فِي ذَلِكَ، بَلْ مُبْتَدِعًا، وَإِنْ كَانَ مجتهدًا مغفوراً لَهُ خَطْءُهُ^(١)، فَالْمَقْصُودُ بِيَابُونُ طُرُقِ الْعِلْمِ، وَأَدْلِيَّهُ، وَطُرُقُ الصَّوَابِ.

وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الْقُرْآنَ قَرَأَهُ الصَّحَابَةُ وَالْتَّابِعُونَ وَتَابَعُوهُمْ، وَأَنَّهُمْ كَانُوا أَعْلَمُ بِتَفْسِيرِهِ وَمَعَانِيهِ، كَمَا أَنَّهُمْ أَعْلَمُ بِالْحَقِّ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ ﷺ؛ فَمَنْ خَالَفَ قَوْلَهُمْ وَفَسَرَ الْقُرْآنَ بِخَلَافِ تَفْسِيرِهِمْ فَقَدْ أَخْطَأَ فِي الدَّلِيلِ وَالْمَدْلُولِ جَمِيعًا^(٢).

وَمَعْلُومُ أَنَّ كُلَّ مَنْ خَالَفَ قَوْلَهُمْ لَهُ شُبْهَةٌ يَذْكُرُهَا، إِمَّا عَقْلَيَّةً، إِمَّا سَمْعَيَّةً، كَمَا هُوَ مَبْسُوتٌ فِي مَوْضِعِهِ.

وَالْمَقْصُودُ هُنَا: التَّبَيُّنُ عَلَى مَثَارِ الْاِخْتِلَافِ فِي التَّفْسِيرِ، وَأَنَّ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِهِ الْبَدْعَ الْبَاطِلَةَ، الَّتِي دَعَتْ أَهْلَهَا إِلَى أَنْ حَرَّفُوا الْكَلَمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَفَسَرُوا كَلَامَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ بِغَيْرِ مَا أُرِيدَ بِهِ، وَتَأْوِلُوهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ.

فَمَنْ أُصُولِ الْعِلْمِ بِذَلِكَ: أَنْ يَعْلَمَ الْإِنْسَانُ الْقَوْلَ الَّذِي

(١) الَّذِي يُخَالِفُ مَا وَرَدَ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ وَالْتَّابِعِينَ رَحْمَهُمُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ، فَنَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْمُخَالَفَةُ بَدْعَةٌ، وَإِنْ كَانَ مجتهدًا يَقُولُ الشَّيْخُ: فَإِنَّ اجْتِهادَهُ مغفورٌ لَهُ.

(٢) أَخْطَأَ فِي الدَّلِيلِ بِأَنَّهُ فَسَرَهُ بِغَيْرِ الْمَرَادِ، وَأَخْطَأَ فِي الْمَدْلُولِ بِأَنَّهُ أَتَى بِمَعْنَى لَيْسَ عَلَيْهِ السَّلْفُ الصَّالِحُ.

خالفوه، وأنَّهُ الحقُّ، وأنْ يعرِفَ أنَّ تَفسِيرَ السَّلْفِ يخالفُ تَفسِيرَهُمْ، وأنْ يعرِفَ أنَّ تَفسِيرَهُمْ محدثٌ مبتدَعٌ، ثُمَّ أنْ يعرِفَ بِالطرقِ المفصَّلةِ فَسَادَ تَفسِيرَهُمْ بِمَا نصَبَهُ اللَّهُ مِنَ الْأَدْلَةِ عَلَى بَيَانِ الْحَقِّ^(١).

وكذلكَ وقعَ مِنَ الَّذِينَ صَنَفُوا فِي شَرِحِ الْحَدِيثِ وَتَفسِيرِهِ مِنَ الْمُتَأْخِرِينَ مِنْ جَنْسِ مَا وَقَعَ فِيمَا صَنَفُوا مِنْ شَرِحِ الْقُرْآنِ وَتَفسِيرِهِ.

وَأَمَّا الَّذِينَ يُخْطِئُونَ فِي الدَّلِيلِ لَا فِي المَدْلولِ؛ فَمثُلُّ كثِيرٍ مِنَ الصَّوْفِيَّةِ وَالْوَعَاظِ وَالْفَقَهَاءِ وَغَيْرِهِمْ، يُفْسِرُونَ الْقُرْآنَ بِمَعَانٍ صَحِيحَةٍ؛ لَكِنَّ الْقُرْآنَ لَا يَدْلِلُ عَلَيْهَا، مُثُلُّ كثِيرٍ مِمَّا ذَكَرَهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَانِيُّ فِي «حَقَائِقِ التَّفْسِيرِ»^(٢)، وَإِنْ كَانَ فِيمَا ذَكَرُوهُ مَا هُوَ مَعْانٍ بَاطِلٌ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَدْخُلُ فِي الْقَسْمِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ الْخَطَا فِي الدَّلِيلِ وَالْمَدْلولِ جَمِيعًا، حِيثُ يَكُونُ الْمَعْنَى

(١) أَنْ يَتَعَلَّمَ الإِنْسَانُ مِذَهَبَ أَهْلِ السَّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ «أَتَبَاعُ السَّلْفَ الصَّالِحَ»، وَيَقْرَأُ فِي التَّفَاسِيرِ الْمُعْتَمَدَةِ.

(٢) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَانِيُّ هَذَا صَوْفِيٌّ، وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِينِ بْنِ مُوسَى الْأَزْدِيُّ، وَأَيْضًا هُوَ أَشْعَرِيُّ، تَوْفَيَ سَنَةً أَرْبَعِ مائَةٍ وَثَلَاثَ عَشَرَةً لِلْهِجَرَةِ، وَقَدْ جَزَمَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِكُفْرِهِ؛ لِمَا يَذَكُرُهُ مِنَ الْمَعْانِي الْبَاطِلَةِ فِي كِتَابِهِ هَذَا «حَقَائِقِ التَّفْسِيرِ»، وَهُوَ مَكْوُنٌ مِنْ عَشَرَ مجلَدَاتٍ، وَهُوَ مَخْطُوْطٌ لَمْ يُطْبِعْ لَكُنْ كُلُّهُ فِي التَّصُوفِ وَالتَّفْسِيرِ بِالإِشَارةِ.

الذِي قَصْدُوهُ فَاسْدًا^(١).

إِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَمَا أَحْسَنُ طُرُقَ التَّفْسِيرِ؟

فالجوابُ: أَنَّ أَصَحَّ الْطَرِيقِ فِي ذَلِكَ: أَنْ يُفَسِّرَ الْقُرْآنَ بِالْقُرْآنِ،^(٢) فَمَا أَجْبَلَ فِي مَكَانٍ فَإِنَّهُ قَدْ فُسِّرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَمَا اخْتُصَرَ مِنْ مَكَانٍ فَقَدْ بُسْطَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ^(٣)، فَإِنْ أَعْيَاكَ ذَلِكَ فَعَلَيْكَ بِالسُّنْنَةِ، فَإِنَّهَا شَارِحةٌ لِلْقُرْآنِ وَمَوْضِحَةٌ لَهُ؛ بَلْ قَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ: «كُلُّ مَا حَكَمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ فَهُوَ مِمَّا فَهَمَهُ مِنَ الْقُرْآنِ».

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بِهِنَّا سِيرٌ إِمَّا أَرَيْتَ اللَّهَ وَلَا تَكُنْ لِلْخَاغِبِينَ خَصِيمًا﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي أَخْلَفُوا فِيهِ وَهُدَى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾.

(١) يعني «حقائق التفسير» هذا فيه خطأ في الدليل والمدلول، الخطأ في المدلول أنه اعتقاد معاني ثم حمل الآيات عليها، والخطأ في الدليل أنه فسر معاني صحيحة لكن القرآن لا يدل عليها.

(٢) ومن أجمع تفاسير القرآن بالقرآن «تفسير ابن كثير»، ثم بعد ذلك الشنقيطي رحمه الله في كتابه «أضواء البيان».

(٣) وهذا مثاله قصص القرآن، تجد أن الله تعالى يشير إلى القصة في مكان، لكن تجد أنها مبسوطة في مكان آخر، مثل قصة موسى عليه الصلاة والسلام.

ولهذا قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ» يعني السنة، والسنّة أيضًا تنزّلُ عَلَيْهِ بالوحيِّ كَمَا ينزلُ القرآن؛ لَا أَنَّهَا تُتَلَى كَمَا يُتَلَى، وقد استدلَّ الإمامُ الشافعِيُّ وغيرُه من الأئمَّةِ على ذلك بِأَدَلَّةٍ كثيرةٍ لِمَنْ لِيْسَ هَذَا مَوْضِعُ ذَلِكَ.

الغرضُ: أَنَّكَ تطلبُ تفسيرَ القرآنِ مِنْهُ، فَإِنْ لَمْ تجِدْهُ فِيمَنِ السنّة، كَمَا قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ لِمَعَاذِ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «بِمَ تَحْكُمُ؟» قَالَ: بِكِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ؟» قَالَ: بِسَنَةِ رسولِ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ؟» قَالَ: أَجْتَهَدْ رَأِيِّي، قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي صَدْرِهِ، وَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ». وَهَذَا الْحَدِيثُ فِي المَسَانِدِ وَالسِنَنِ بِإِسْنَادِ جِيدٍ^(١)؛ وَحِينَئِذٍ إِذَا لَمْ نَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي القرآنِ وَلَا فِي السنّةِ رَجَعْنَا فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ؛ فَإِنَّهُمْ أَدْرَى بِذَلِكَ؛ لَمَّا شَاهَدُوهُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْأَحْوَالِ الَّتِي اخْتَصُوا بِهَا؛

(١) هذا الحديث مختلفٌ فِيهِ، فحسنهُ شيخُ الإسلامِ، وابنُ الخطيبِ، وضعفهُ البخاريُّ والألبانيُّ وغيرُهما.

واعلمُ أَنَّ الترتيبَ فِي الحديثِ لَيْسَ هُوَ ترتيبُ طريقةِ الاستدلالِ؛ لَكِنْ تقسيمُ مراتِبِ الدليلِ لِيَسَ المرادُ هَذَا أَنْ يَسْتَقِلُّ تفسيرُ القرآنِ بِالقرآنِ عَنْ تفسيرِ القرآنِ بالسنّةِ، وإنما المرادُ التقسيمُ والتترتيبُ لِلفهمِ وتقريرِ المعنىِّ، لَا يَصْلُحُ أَنْ نَقُولَ: نَكْثِي بِتَفْسِيرِ القرآنِ بِالقرآنِ وَنَتْرُكُ السنّةَ؛ فَمَنْ زَعَمَ أَنْ يَفْسِرَ القرآنَ بِالقرآنِ مُجَرَّدًا بِدُونِ السنّةِ؛ فَقَدْ أَخْطَأَ.

ثُمَّ تَفْسِيرُ القرآنِ بِالقرآنِ، وَتَفْسِيرُ القرآنِ بِالسنّةِ فِي مواطِنِهِ قد يَكُونُ مِنْ بَابِ التَّفْسِيرِ بِالْمَأْثُورِ الْمُجَرَّدِ، وَفِي مواطِنِهِ قد يَدْخُلُهُ اجْتِهَادُ.

ولِمَا لَهُمْ مِنَ الْفَهْمِ التَّامِ، وَالْعِلْمِ الصَّحِيحِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ؛
لَا سِيمَّا عِلْمَأُهُمْ وَكَبَرَأُهُمْ، كَالْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْخَلْفَاءِ الرَّاشِدِينَ،
وَالْأَئِمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ، مِثْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ^(١).

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبَرِيِّ: حَدَّثَنَا
أَبُو كُرْبَلَةِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ، أَنْبَأَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ
أَبِي الضَّحَىِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ مُسْعُودٍ-:
«وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا نَزَّلْتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ
فِيمَنْ نَزَّلْتُ، وَأَيْنَ نَزَّلْتُ؟ وَلَوْ أَعْلَمُ مَكَانًا أَحَدٌ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ
مِنِّي تُنَاوِلُهُ الْمَطَايَا لَا تَيْتُهُ»^(٢).

وَقَالَ الْأَعْمَشُ أَيْضًا، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ قَالَ:

(١) وقد ذكر العلماء رحمهم الله أن أشهر المفسرين من الصحابة تسعة:

- ١- ابن مسعود رضي الله تعالى عنه.
- ٢- ابن عباس رضي الله تعالى عنهم.
- ٣- أبو هريرة رضي الله تعالى عنه.
- ٤- وجابر رضي الله تعالى عنه.
- ٥- ابن الزبير رضي الله تعالى عنهم.
- ٦- وعائشة رضي الله تعالى عنها.
- ٧- وأنس بن مالك رضي الله تعالى عنه.
- ٨- ومعاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه.
- ٩- وأبو موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه.

(٢) هذا الأثر أخرجه ابن حجر بهذا الإسناد، وفيه ضعف، ولكنه في «الصحيحين» =

كان الرجلُ منا إذا تعلّمَ عَشْرَ آياتٍ لِمَ يُجَاوِزْهُنَّ حَتَّى يعرِفَ معايِهُنَّ، والعملَ بهُنَّ.

ومنهم الحبرُ الْبَحْرُ عبدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ، ابْنُ عَمٍّ رسولِ اللهِ ﷺ، وترجمانُ القرآن ببركةِ دعاءِ رسولِ اللهِ ﷺ حيثُ قالَ: «اللَّهُمَّ فَقِهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ».

وقالَ ابنُ جريرٍ: حدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَشَّارٍ، أَبْنَائَا وَكَيْعُ، أَبْنَائَا سفيانٍ، عنِ الأعمشِ، عنِ مسلمٍ، عنْ مسروقٍ، قالَ: قالَ عبدُ اللهِ -يعني ابنَ مسعودٍ-: «نعمَ تُرجمانُ القرآنِ ابنُ عَبَّاسٍ». ثُمَّ رواهُ عنْ يَحْيَى بْنِ داودَ، عنْ إسحاقَ الأزرقِ، عنْ سفيانَ، عنِ الأعمشِ، عنِ مسلمِ بْنِ صبيحٍ أَبِي الضَّحْيَ، عنْ مسروقٍ، عنِ ابنِ مسعودٍ، أَنَّهُ قالَ: «نعمَ الترجمانُ للقرآنِ ابنُ عَبَّاسٍ».

ثُمَّ رواهُ عنْ بُنْدارٍ، عنْ جعفرِ بْنِ عوْنَى، عنِ الأعمشِ بهُ كذلكَ.

فهذا إسنادٌ صحيحٌ إلى ابنِ مسعودٍ أَنَّهُ قالَ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ هذه العبارةَ، وقدْ ماتَ ابنُ مسعودٍ في سنةٍ ثلاثَةِ وثلاثينَ علىِ الصحيحِ، وعُمِّرَ بعدهُ ابنُ عَبَّاسٍ ستَّاً وثلاثينَ سنةً، فَمَا ظُنِّكَ بما كسبَهُ مِنَ الْعِلُومِ بعدَ ابْنِ مسعودٍ؟!

وقال الأعمشُ، عن أبي وائلٍ: «استخلفَ عليًّا عبدَ اللهِ بنَ عباسٍ على الموسِمِ، فخطبَ النَّاسَ فقرأً في خطبته سورة البقرة - وفي روايَةِ سورة النورِ - ففسَّرَهَا تفسيرًا لِّوْ سمعتُه الرومُ والترُكُ والدَّلِيلُ لِأَسْلَمُوا»^(١).

ولهذا غالباً ما يرويه إسماعيلُ بنُ عبدِ الرحمنِ السُّديُّ الكبيرُ في «تفسيره» عن هذين الرَّجُلينِ: ابنِ مسعودٍ، وابنِ عباسٍ، ولكن في بعض الأحيان ينقلُ عنهم ما يحكونه من أقاويلِ أهلِ الكتاب^(٢) التي أباحَها رسولُ اللهِ ﷺ، حيثُ قالَ: «بلغوا عنِي ولو آيةً، وحدّثوا عنِي بني إسرائيلَ ولا حرجَ، ومنْ كذَبَ علىَ متعمِّداً فليتبَوأْ مقعدهُ منَ النَّارِ». رواه البخاريُّ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍ.

مختصرٌ، لكنَّ الشَّيخَ كَفَلَهُ أَتَى بهذا المتنِ الذي رواه ابنُ جرير الطبرانيُّ لكونه أتمَّ، وهذا يدلُّ على عظيمِ علمِ الصَّحابةِ رضي الله تعالى عنهم، ويدلُّ على عظيمِ علمِ ابنِ مسعودٍ رضي الله تعالى عنهُ، وفي هذا تركيَّةُ النَّفَسِ للمصلحةِ، وابنُ مسعودٍ مَا زَكَّى نفْسَهُ لأجلِ عَرْضِ مَنْ الذُّنُبِ، أوْ ليصرفَ وجوهَ النَّاسِ إلَيْهِ، بل زَكَّى نفْسَهُ لِكَيْ يوجَّهَ ويرشدَ ويعلَمُ، ولِكَيْ يأخذَ عنَّهُ النَّاسُ الْعِلْمَ.

(١) الترك قبائل سكُنُوا آسيا الصغرى، تركستان والأناضول، والروم هُم النصارى، والدَّلِيلُ جبلٌ في قزوين، وأكثُرُهم عجمٌ. وهذا الأثرُ أخرجهُ الطبرانيُّ، وإسنادُه صحيحٌ، وهذا الدليلُ الرابعُ.

(٢) المعروفُ أنَّ ابنَ مسعودٍ لا يأخذُ عنِ الإسرايلياتِ، وإنَّما الذي يأخذُ هو ابنُ عباسٍ رضي الله تعالى عنه.

ولهذا كانَ عبدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو قد أصَابَ يَوْمَ الْيَرْموكَ زَانِلَتِينَ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَكَانَ يَحْدُثُ مِنْهُمَا بِمَا فَهَمَهُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ إِذْنٍ فِي ذَلِكَ^(١).

ولكُنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الْإِسْرَائِيلِيَّةُ تُذَكَّرُ لِلَاسْتَشَاهَادِ لَا لِلْاعْقَادِ^(٢)؛ فَإِنَّهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ أَحَدُهَا: مَا عَلِمْنَا صَحَّتْهُ مِمَّا بَأَيْدِينَا مِمَّا يَشَهُدُ لَهُ بِالصَّدْقِ؛ فَذَلِكَ صَحِيحٌ.

وَالثَّانِي: مَا عَلِمْنَا كَذَبَهُ بِمَا عَنِدَنَا مِمَّا يَخَالِفُهُ.

وَالثَّالِثُ: مَا هُوَ مُسْكُوتٌ عَنْهُ، لَا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ وَلَا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ؛ فَلَا نُؤْمِنُ بِهِ وَلَا نُكَذِّبُهُ وَتَجُوزُ حِكَايَتُهُ لِمَا تَقْدَمَ، وَغَالِبُ ذَلِكَ مِمَّا لَا فَائِدَةَ فِيهِ تَعُودُ إِلَى أَمْرِ دِينِيِّ، وَلَهُذَا يَخْتَلِفُ عَلَمَاءُ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي مِثْلِ هَذَا كَثِيرًا، وَيَأْتِي عَنِ الْمُفَسِّرِينَ خَلَافٌ بِسَبِّبِ ذَلِكَ: كَمَا يَذَكُرُونَ فِي مِثْلِ هَذَا أَسْمَاءُ أَصْحَابِ الْكَهْفِ، وَلَوْنَ كَلْبِهِمْ، وَعَدَّتْهُمْ، وَعَصَمَا مُوسَى مِنْ أَيِّ الشَّجَرِ كَانُوا؟ وَأَسْمَاءُ الطَّيُورِ الَّتِي أَحْيَاهَا اللَّهُ لِإِبْرَاهِيمَ، وَتَعْبِينَ الْبَعْضِ الَّذِي ضَرَبَ بِهِ الْقَتِيلُ مِنَ الْبَقَرَةِ، وَنَوْعَ الشَّجَرَةِ الَّتِي كَلَمَ اللَّهُ مِنْهَا مُوسَى، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا أَبْهَمَهُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ مِمَّا لَا فَائِدَةَ فِي

(١) وَلَكُنْ هَذِهِ الْأَثَرَ لَيْسَ بِثَابِتٍ، وَلَا يَصْحُ.

(٢) قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: لَا تُذَكِّرُ أَصْلًا، مِثْلُ مَا ذَكَرَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرُ وَغَيْرُهُ.

تعيّنَهُ تعودُ على المكْلَفِينَ فِي دُنْيَا هُمْ وَلَا دِينَهُمْ^(١)، وَلَكِنْ نَقْلُ
الخَلَافِ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ جَائِزٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿سَيَقُولُونَ إِنَّ اللَّهَ
رَأَيْتُهُمْ كُلَّهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةُ سَادِسُهُمْ كُلَّهُمْ رَجُلًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ
سَبْعَةُ وَثَامِنُهُمْ كُلَّهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا
تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَأَةً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفِتْ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾
[الْكَوْثَابِ] : ٢٢ ، ٢٣ .

فَقِدْ اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ عَلَى الْأَدِيبِ فِي هَذَا الْمَقَامِ،
وَتَعْلِيمِ مَا يَنْبَغِي فِي مَثْلِ هَذَا؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى أَخْبَرَ عَنْهُمْ بِثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ،
ضَعَفَ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ وَسَكَتَ عَنِ الْثَالِثِ؛ فَدَلَّ عَلَى صَحِحَتِهِ؛ إِذْ
لَوْ كَانَ بَاطِلًا لِرَدَدَهُ كَمَا رَدَهُمَا، ثُمَّ أَرْشَدَ إِلَى أَنَّ الْإِطْلَاعَ عَلَى
عِدَّتِهِمْ لَا طَائِلَ تَحْتَهُ، فَيُقَالُ فِي مَثْلِ هَذَا: ﴿قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ
بِعِدَّتِهِمْ﴾، فَإِنَّهُ مَا يَعْلَمُ بِذَلِكَ إِلَّا قَلِيلٌ مِنَ النَّاسِ مِنْ أَطْلَعَهُ اللَّهُ
عَلَيْهِ؛ فَلَهُذَا قَالَ: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَأَةً ظَاهِرًا﴾ أَيْ : لَا تُجْهِدْ
نَفْسَكَ فِيمَا لَا طَائِلَ تَحْتَهُ، وَلَا تَسْأَلْهُمْ عَنْ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ
مِنْ ذَلِكَ إِلَّا رَجْمَ الْغَيْبِ .

فَهَذَا أَحْسَنُ مَا يَكُونُ فِي حَكَايَةِ الْخَلَافِ : أَنْ تُسْتَوْعَبَ
الْأَقْوَالُ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ، وَأَنْ يَنْبَهَ عَلَى الصَّحِيحِ مِنْهَا، وَيُبَطَّلَ

(١) وَهَذَا عِلْمٌ لَا يَنْفَعُ، وَالْجَهْلُ بِهِ لَا يَضُرُّ، وَلَا يَتَرَبَّ عَلَيْهِ فَائِدَةٌ، وَلَهُذَا لَمْ يَرْدُ فِي الْقُرْآنِ
وَلَا فِي السُّنْنَةِ .

الباطلُ، وَتُذَكَّرَ فائدةُ الْخِلَافِ وَثَمَرَتُهُ؛ لَئَلَّا يَطُولَ النَّزَاعُ وَالْخِلَافُ فِيمَا لَا فَائِدَةَ تَحْتَهُ؛ فَيُشَغِّلُ بِهِ عِنِ الْأَهْمَمِ^(١).

فَأَمَّا مَنْ حَكَىَ خَلْفًا فِي مَسَأَلَةٍ وَلَمْ يَسْتَوِعْ أَقْوَالَ النَّاسِ فِيهَا فَهُوَ ناقصٌ؛ إِذْ قَدْ يَكُونُ الصَّوَابُ فِي الَّذِي تَرَكَهُ^(٢)، أَوْ يَحْكِي الْخِلَافَ وَيَطْلُقُهُ وَلَا يَبْنِي عَلَى الصَّحِيحِ مِنَ الْأَقْوَالِ؛ فَهُوَ ناقصٌ أَيْضًا^(٣)، فَإِنْ صَحَّ غَيْرُ الصَّحِيحِ عَامِدًا فَقَدْ تَعَمَّدَ الْكَذَبُ، أَوْ جَاهِلًا فَقَدْ أَخْطَأَ.

كَذَلِكَ مَنْ نَصَبَ الْخِلَافَ فِيمَا لَا فَائِدَةَ تَحْتَهُ، أَوْ حَكَىَ أَقْوَالًا مُتَعَدِّدَةً لَفْظًا وَيَرْجِعُ حَاصِلَهَا إِلَى قَوْلٍ أَوْ قَوْلَيْنِ مَعْنَى؛ فَقَدْ ضَيَّعَ الزَّمَانَ وَتَكَثَّرَ بِمَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، فَهُوَ كَلَابِسٍ ثَوَبَيِ زُورٍ، وَاللَّهُ الْمَوْفُقُ لِلصَّوَابِ.

إِذَا لَمْ تَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ، وَلَا فِي السَّنَّةِ، وَلَا وَجَدْتَهُ عَنِ الصَّحَابَةِ؛ فَقَدْ رَجَعَ كَثِيرٌ مِنَ الْأئِمَّةِ فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ

(١) يُنْبَغِي لِلْمُبْتَدِئِ أَنْ لَا يَشْغُلَ نَفْسَهُ فِي الْخِلَافَاتِ وَالْمَطَوَّلَاتِ الَّتِي لَا طَائِلَ تَحْتَهَا، وَإِنَّمَا يُعْنِي بِالْأَصْوَلِ.

(٢) هَذَا مَثَلُهُ مَثَلُ الرَّمْخَشِريِّ، يَذَكُّرُ قَوْلَ الْمَعْتَزَلَةِ فَقْطًا، وَيَسْتَدِلُّ لَهُمْ، هَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ ناقصٌ أَشَدَّ النَّقْصِ.

(٣) وَهَذَا مَثَلُ الْفَرَطِيِّ وَالْعَلَيِّيِّ يَحْكِي الْخِلَافَ، وَلَا يَبْنِي عَلَى الصَّحِيحِ، وَلَكِنْ يَعْذِرُ الَّذِي لَيْسَ عَنْهُ عِلْمٌ وَيَقِينٌ لِلتَّرْجِيحِ، أَمَّا الطَّبَرِيُّ يَحْكِي الْخِلَافَ وَيُرِجِّحُ، وَابْنُ عَطِيَّةَ وَابْنُ كَثِيرٍ يَحْكِي الْخِلَافَ وَيُرِجِّحُ.

التابعين، كمجاهد بن جبرٍ، فإنه كان آيةً في التفسير، كما قال محمد بن إسحاق: حَدَّثَنَا أَبْنُ صَالِحٍ عَنْ مَجَاهِدٍ قَالَ: «عَرَضْتُ الْمَصْحَفَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ثَلَاثَ عَرْضَاتٍ، مِنْ فَاتْحَتِهِ إِلَى خَاتَمِهِ، أُوقَفْتُهُ عَنْ كُلِّ آيَةٍ مِنْهُ، وَأَسْأَلْتُهُ عَنْهَا». .

وبه إلى الترمذٰي قال: حَدَّثَنَا الْحَسِينُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، عَنْ مَعْمِرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: «مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ سَمِعْتُ فِيهَا شَيْئًا».

وبه إليه قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ مَجَاهِدٌ: «لَوْ كُنْتُ قَرأتُ قِرَاءَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ لَمْ أَحْتَاجْ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْقُرْآنِ مَمَّا سَأَلْتُ». .

وقال ابن جرير: حَدَّثَنَا أَبُو كَرِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَامٍ، عَنْ عُثْمَانَ الْمَكِّيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلِيكَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ مَجَاهِدًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَمَعْنَى الْوَاحِدِ، قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: اكْتُبْ. حَتَّى سَأَلَهُ عَنِ التَّفْسِيرِ كُلِّهِ». .

ولهذا كان سفيان الثوري يقول: «إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مَجَاهِدٍ فَحَسِبْكَ بِهِ». .

وكسعيـد بن جـُبـيرـ، وعـكرـمـةـ مـولـىـ اـبـنـ عـبـاسـ، وعـطـاءـ بـنـ أـبـيـ رـبـاحـ، وـالـحـسـنـ الـبـصـرـيـ، وـمـسـرـوـقـ بـنـ الـأـجـدـ، وـسـعـيـدـ بـنـ

المسيِّب، وأبِي العالية، والربيع بن أنسٍ، وقتادة، والضحاك بن مزاحِم، وغيرِهِم منَ التابعينَ وتابعِيهِمْ، ومنْ بعَدِهِمْ.

فتذكُّرُ أقوالِهِم في الآية فيقُعُ في عباراتِهِم تَبَاعِنٌ في الألفاظ يحسبها مَنْ لَا عِلْمَ عَنْهُ اختلاًفاً؛ فيحكيَّهَا أقوالاً، وليس كذلك فإنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُرُ عَنِ الشيءِ بِلَازِمهِ أو نظيرِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْصُ علىِ الشيءِ بِعِينِهِ، والكلُّ بِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي كثِيرٍ مِنَ الْأَماكنِ، فليتَفَطَّنَ اللَّيْبُ لِذَلِكَ، وَاللَّهُ الْهَادِي^(١).

وقالَ شَعْبَةُ بْنُ الْحَجَاجِ وَغَيْرُهُ: «أقوالُ التَّابِعِينَ فِي الفَرْوَعِ لِيَسْتَ حَجَّةً، فَكَيْفَ تَكُونُ حَجَّةً فِي التَّفْسِيرِ؟!». يَعْنِي: أَنَّهَا لَا تَكُونُ حَجَّةً عَلَى غَيْرِهِمْ مَمَّنْ خَالَفُوهُمْ، وَهَذَا صَحِيحٌ، أَمَّا إِذَا أَجْمَعُوا عَلَى الشيءِ فَلَا يُرْتَابُ فِي كُونِهِ حَجَّةً، فَإِنْ اخْتَلَفُوا فَلَا يَكُونُ قَوْلُ بَعْضِهِمْ حَجَّةً عَلَى بَعْضٍ، وَلَا عَلَى مَنْ بَعْدِهِمْ، وَيُرْجَعُ فِي ذَلِكَ إِلَى لِغَةِ الْقُرْآنِ، أَوِ السُّنْنَةِ، أَوْ عُمُومِ لِغَةِ الْعَرَبِ، أَوْ أقوالِ الصَّحَّاَةِ فِي ذَلِكَ^(٢).

(١) كالماورديٌّ مثلاً يَحْكِيَّهَا أقوالاً، وابنُ الجوزيٍّ في «زادُ المَسِيرِ» وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ اختلاًفٌ تَبَاعِنٌ وَلَيْسَ اختلاًفٌ تَضَادٌ كَمَا تَقَدَّمَ.

(٢) فالشِّيخُ فَسَرَ، قَالَ: فَإِذَا اخْتَلَفُوا هَذَا صَحِيحٌ، لَكِنْ اخْتَلَافٌ تَضَادٌ وَلَيْسَ اختلاًفَ تَبَاعِنٌ، هَذَا صَحِيحٌ لَكِنْ إِذَا اجْتَمَعُوا دُونَ اجْتِمَاعٍ اخْتَلَافٌ التَّبَاعِنُ هَذَا يَكُونُ حَجَّةً.

فَأَمَّا تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِمَجْرِدِ الرَّأْيِ فَحِرَامٌ^(١)، حَدَّثَنَا مُؤْمِلٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَيرٍ، عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدًا مِنَ النَّارِ»^(٢).

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الشَّعْلَبِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَيرٍ، عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدًا مِنَ النَّارِ».

وَبِهِ إِلَى التَّرْمِذِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي حَسَانُ بْنُ هَلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلِلُ أَخُو حَزْمَ الْقَطْعَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْجُونِيُّ، عَنْ جَنْدِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقْدٌ أَخْطَأً»^(٣).

قَالَ التَّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي سَهْلِلِ بْنِ أَبِي حَزْمٍ. وَهَكُذا رَوَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرُهُمُ أَنَّهُمْ شَدَّدُوا فِي أَنْ يُفْسَرَ الْقُرْآنُ بِغَيْرِ

(١) هنا المرتبة الخامسة وهي تفسير القرآن بالرأي مطلقاً، فهو محروم.

(٢) هذا الحديث ضعيف على كثرة طرقه من وجهين:

الوجه الأول: ابن عامر الشعبي هذا كما تقدّم ضعفه الإمام أحمد روى الله عنه، وقال ابن حجر: صدوق بهم.

الوجه الثاني: الإضراب، وضعفه الشيخ الألباني.

(٣) الحديث له طرق كثيرة، لكنه ضعيف، وضعفه الألباني أيضاً بهذا اللفظ.

علم، وأمّا الذي رُويَ عن مجاهِدٍ وقتادةَ وغيرهما من أهْلِ الْعِلْمِ أنْهُمْ فسَرُوا القرآنَ فليسَ الظُّنُونُ بِهِمْ أَنْهُمْ قَالُوا فِي الْقُرْآنَ، وفَسْرُوهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ مِنْ قِبْلِ أَنفُسِهِمْ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُمْ مَا يَدْلُّ عَلَى مَا قَلَّنَا أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا مِنْ قِبْلِ أَنفُسِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ».

فَمَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَقَدْ تَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، وَسَلَكَ غَيْرَ مَا أَمْرَ بِهِ، فَلَوْ أَنَّهُ أَصَابَ الْمَعْنَى فِي نَفْسِ الْأَمْرِ لَكَانَ قَدْ أَخْطَأَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ الْأَمْرَ مِنْ بَاِيْهِ كَمْنَ حُكْمَ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَإِنْ وَافَقَ حُكْمُهُ الصَّوَابَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ لَكِنْ يَكُونُ أَخْفَى جُرْمًا مِنْ أَخْطَأَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَهَكُذَا سَمِّيَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَدْنَةَ كَاذِبِينَ فَقَالَ: ﴿فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ فَالْقَادِفُ كَاذِبٌ، وَلَوْ كَانَ قَدْ قَدَّفَ مِنْ زَنِى فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ بِمَا لَا يَحْلُّ لَهُ الإِخْبَارُ بِهِ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَلَهَذَا تَحرَّجَ جَمَاعَةُ مَنِ السَّلْفِ عَنْ تَفْسِيرِ مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ؛ كَمَا رَوَى شَعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: «قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ: أَيُّ أَرْضٍ تُقْلِنِي، وَأَيُّ سَمَاءٍ تُظْلِنِي إِذَا قَلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَمْ أَعْلَمْ؟!».

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْعَوَامِ بْنِ حُوشِبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ

سُئلَ عنْ قوْلِهِ: ﴿وَنَّكِهَةَ وَأَبَا﴾ فَقَالَ: أَيُّ سَمَاءٍ تُظْلِنِي وَأَيُّ أَرْضٍ تُقْلِنِي إِنْ أَنَا قَلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ!». مُنْقَطِعٌ.

وَقَالَ أَبُو عَبِيدِ أَيْضًا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنْسٍ: «أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَابِ قَرَأَ عَلَى الْمَنْبِرِ: ﴿وَنَّكِهَةَ وَأَبَا﴾ فَقَالَ: هَذِهِ الْفَاكِهَةُ قَدْ عَرَفَنَا هَا، فَمَا الْأَبُ؟ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكْلُفُ يَا عَمِّرُ».

وَقَالَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنْسٍ قَالَ: «كَنَّا عَنْدَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَابِ، وَفِي ظَهِيرَةِ قَمِيصِهِ أَرَيْتُ رَقَاعٍ فَقَرَأَ: ﴿وَنَّكِهَةَ وَأَبَا﴾ فَقَالَ: مَا الْأَبُ؟ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكْلُفُ، فَمَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَدْرِيْهُ».

وَهَذَا كُلُّهُ مَحْمُولٌ عَلَى أَنْهَمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِنَّمَا أَرَادَا اسْتِكْشافَ عِلْمٍ كَيْفِيَةَ الْأَبِّ، وَإِلَّا فَكُونُهُ نَبَّاتًا مِنَ الْأَرْضِ ظَاهِرٌ لَا يُجَهَّلُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَأَبَّلَنَا فِيهَا جَنَّا﴾  وَعَنَّا وَقَضَيْنَا  وَرَزَقْنَا وَخَلَّا  وَحَمَدَأَنَّا عَلَيْنَا﴾ [عَبْسَيْنَ: ٢٧-٣٠].

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيْكَةَ: «أَنَّ ابْنَ عَبَاسٍ سُئِلَ عَنْ آيَةِ لَوْ سُئَلَ عَنْهَا بعْضُكُمْ لَقَالَ فِيهَا، فَأَبَيْنَ أَنْ يَقُولَ فِيهَا». إِسْنَادُهُ صَحِحٌ.

وقال أبو عبيدٍ: حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عنْ أَيُوبَ، عنْ ابْنِ أَبِي مُلِيكَةَ، قالَ: «سأَلَ رجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ: {يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفُ سَنَةٍ} فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَا {يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً} فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّمَا سَأَلْتُكَ لِتَحْدِثُنِي. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَمَّا يَوْمَانِ ذَكْرُهُمَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِمَا». فَكَرِهَ أَنْ يَقُولَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُ.

وقالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ -يعني ابْنَ إِبْرَاهِيمَ- حدثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عنْ مَهْدِيِّ بْنِ مِيمُونٍ، عنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: «جاءَ طَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ إِلَى جُنْدِبٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلَهُ عَنْ آيَةٍ مِّنَ الْقُرْآنِ؛ فَقَالَ: أُحْرِجُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ مُسْلِمًا لَمَا قَمْتَ عَنِّي، أَوْ قَالَ: أَنْ تُجَالِسِنِي».

وقالَ مَالِكُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ: «أَنْهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ تَفْسِيرِ آيَةٍ مِّنَ الْقُرْآنِ قَالَ: إِنَّا لَا نَقُولُ فِي الْقُرْآنِ شَيْئًا».

وقالَ الْلَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ: «أَنْهُ كَانَ لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِي الْمَعْلُومِ مِنَ الْقُرْآنِ».

وقالَ شَعْبَةُ عَنْ عُمَرِ بْنِ مُرْرَةَ قَالَ: سَأَلَ رجُلٌ سَعِيدَ بْنَ الْمَسِيبِ عَنْ آيَةٍ مِّنَ الْقُرْآنِ فَقَالَ: «لَا تَسْأَلْنِي عَنِ الْقُرْآنِ، وَسْلُ مِنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ» يعني عَكْرَمَةَ.

وقال ابن شوذب : حدثني يزيد بن أبي يزيد قال : «كنا نسأل سعيد بن المسيب عن الحلال والحرام، وكان أعلم الناس فإذا سألناه عن تفسير آية من القرآن سكت كأن لم يسمع»^(١).

وقال ابن جرير : حدثني أحمد بن عبد الضبي، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا عبيد الله بن عمر، قال : «لقد أدركت فقهاء المدينة، وإنهم ليعظمون القول في التفسير، منهم سالم بن عبد الله، والقاسم بن محمد، وسعيد بن المسيب، ونافع».

وقال أبو عبيدة : حدثنا عبد الله بن صالح، عن الليث، عن هشام بن عروة، قال : «ما سمعت أبي تأول آية من كتاب الله قط».

وقال أيوب، وابن عون، وهشام الدستوائي، عن محمد بن سيرين، قال : «سألت عبيدة السلماني عن آية من القرآن، فقال : ذهب الذين كانوا يعلمون فيما أنزل من القرآن، فاتق الله، وعليك بالسداد».

وقال أبو عبيدة : حدثنا معاذ، عن ابن عون، عن عبيد الله بن مسلم بن يسار، عن أبيه قال : «إذا حدثت عن الله فقف؛ حتى تنظر ما قبله وما بعده»^(٢).

(١) ذكر المؤلف آثاراً عن الصحابة والتابعين، أغاثها صحيحة، تدل على أنه لا يجوز التفسير بغير علم، أو التفسير بالرأي.

(٢) قوله : «حتى تنظر ما قبله وما بعده» هنا فيه ذم التفسير اللفظي كما تقدم لنا، فإن =

حدثنا هشيمٌ، عنْ مغيرةَ، عنْ إبراهيمَ، قالَ: «كانَ أصحابنا يتقونَ التفسيرَ وبهابونهُ».

وقالَ شعبةُ، عنْ عبدِ اللهِ بْنِ أَبِي السفِيرِ، قالَ: قالَ الشعبيُّ: «واللهِ مَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهَا، وَلَكِنَّهَا الرِّوَايَةُ عَنِ اللَّهِ».

وقالَ أَبُو عَبِيدٍ: حدثنا هشيمٌ، أَبْنَاءُنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عنِ الشعبيِّ، عنْ مسروقٍ، قالَ: «اتَّقُوا التفسيرَ؛ فَإِنَّمَا هُوَ الرِّوَايَةُ عَنِ اللَّهِ».

فهذه الآثارُ الصَّحيحةُ وَمَا شاكلَهَا عَنْ أئمَّةِ السُّلْفِ محمولةً عَلَى تحرُّجِهِمْ عَنِ الْكَلَامِ فِي التفسيرِ بِمَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ، فَأَمَّا مِنْ تَكْلِمَ بِمَا يَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ لُغَةً وَشَرْعًا فَلَا حَرجٌ عَلَيْهِ؛ وَلَهُذَا رُوِيَ عَنْ هُؤُلَاءِ وَغَيْرِهِمْ أقوالٌ فِي التفسيرِ، وَلَا مَنَافَاةً؛ لِأَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا فِيمَا عَلِمُوهُ وَسَكَتُوا عَمَّا جَهَلُوهُ، وَهَذَا هُوَ الواجبُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، فَإِنَّهُ كَمَا يَجُبُ السُّكُوتُ عَمَّا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ؛ فَكَذَلِكَ يَجُبُ القُولُ فِيمَا سُئِلَ عَنْهُ مَمَّا يَعْلَمُهُ؛ لِقولِهِ تَعَالَى: ﴿لِمَبْيَنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُونُونَهُ﴾، وَلِمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ مِنْ طَرْقٍ: «مَنْ سُئَلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلْجَامٍ مِنْ نَارٍ»^(١).

= طوائفَ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ نَظَرُوا إِلَى الْلُّفْظِ وَلَمْ يَنْظُرُوا مَا قَبْلُهُ وَلَا مَا بَعْدُهُ، مُثُلُّ أَبِي عَبِيدٍ فِي «تفسيرِ غَرِيبِ القرآن».

= (١) وَعَلَى هَذَا يَكُونُ التفسيرُ بِالرَّأْيِ يَنْقُسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَفْسَامٍ:

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا مؤمل، حدثنا سفيان عن أبي الزناد، قال: قال ابن عباس: «التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها^(١)، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته^(٢)، وتفسير يعلمه العلماء^(٣)، وتفسير لا يعلمه إلا الله^(٤)». والله سبحانه وتعالى أعلم.

تم الشرح بفضل الله وتوفيقه.

القسم الأول: التفسير المبني على الجهل - كما قال الشيخ - بما لا علم لهم به: فهذا مذموم وإن أخطأ ظاهراً وباطناً، هذا أعظم إثماً، وإن أخطأ في الظاهر؛ لكونه فسر برأيه بلا دليل، وفي الباطن وافق المعنى هذا أخف جرمًا وإنما؛ ولهذا كان من لم يجتهد ولو أصاب فقد أخطأ إذا كان ما تكلم فيه ليس محل للاجتهداد.

القسم الثاني: التفسير المبني على الهوى: هذا مذموم، كما يفعله أهل البدع.

القسم الثالث: التفسير المبني على اجتهاد: هذا ليس مذموماً إذا كان المجتهد أهلا للاجتهداد، وإن أصاب له أجران، وإن أخطأ له أجر.

(١) وجه تعرفه العرب من كلامها، مثل تفسير الكهف، معناه في اللغة العربية معروف: «طلح منضود»، و«سموم» هذه تعرفها العرب.

(٢) لا يعذر أحد بجهالته: ما يجب علينا اعتقاده كالإيمان بالله وبالرسول ونحوهم، وتفسير ما يجب علينا العمل به كالصلة والزكاة والصيام، لا يعذر أحد بجهالته، معروف.

(٣) مثل الناسخ والمنسوخ، ودقائق العلم، والعام، والخاص، والمطلق والمقييد، هذا يحتاج إلى العلماء، وليس واجباً على كل أحد، بل هو فرض كفاية.

(٤) تفسير لا يعلمه إلا الله مثل المغيبات، مثل كينية صفات الله تعالى، ونعيم الجنة، وعذاب النار ... إلخ، فمن أدعى علمه فهو كاذب.